

دولة ليبيا

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة غريان

الإدارة العامة للدراسات العليا والتدريب

كلية الآداب والأصابع

قسم الدراسات الإسلامية

المقاصد القرآنية للأوامر والنواهي في سورة البقرة

دراسة تحليلية

**The Quranic intents for orders and prohibitions in
surat AL Baqarh an analytical study**

بحث مقدم استكمالاً لمتطلبات الدرجة العالية

" الماجستير " في الدراسات الإسلامية

مقدم من الطالب: المختار محمد عبد الله الفقي

إشراف الدكتور: عبد المجيد أبو القاسم الرحبي

العام الجامعي: 2021 - 2022 م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا

وَمَا يَذْكُرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾

سورة البقرة الآية: 269

الأهداء

إلى ،، مَنْ آثراني على نفسيهما، ورباني صغيراً..

((أبي وأمي الحبيين، أطال الله عمريهما))

وجزاهما عني خير الجزاء.

أهدي هذا البحث سائلاً المولى عز وجل،، السداد والتوفيق.

شكر وعرفان

بعونٍ من الله وبتوفيق منه انتهيت من إعداد هذا المشروع ولا يسعني إلا أن أنتهز هذه الفرصة لأتقدّم بواجب الشكر إلى كل من أمدني بيد العون والمساعدة التي مكنتني من ذلك، وهنا يقتضي الواجب أن أتقدم أولاً بالشكر الجزيل والعرفان بالجميل

إلى الدكتور/ عبدالمجيد أبوالقاسم الرحبي، الذي أشرف على هذا البحث.

والشكر موصول إلى الأستاذين الفاضلين اللذين كان لي شرف أن يوافقا على مناقشة هذا البحث وهما: الدكتور: سعيد سالم فاندي والدكتور: ناجي امحمد الصادق، داعيا المولى - جلّ في علاه - أن يمدّ في عمريهما في طاعته، ويصلح عملهما، ويبارك في علمهما.

كما أتقدم بوافر الشكر إلى أعضاء هيئة التدريس بكلية التربية الأصابعة لاهتمامهم وتشجيعهم وحثهم إياي على الجد والاجتهاد وعلى توجيهاتهم وملاحظاتهم القيّمة التي أسهمت في صقل معارفي وتنمية مهاراتي البحثية.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على إمام الأنبياء والمرسلين، الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبفضله تنزل البركات، وبتوفيقه تتحقق المقاصد وبعد:

لقد خص الله ﷻ أمة محمد ﷺ بدستور خالد إلى يوم القيامة وأمرها أن تتدبر آياته فقال تعالى ﴿كَتَابُ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾⁽¹⁾ ومن يتدبر القرآن بعقل نير، وقلب صاف من شوائب الهوى، وذلك وفق القواعد الخاصة بالمنهج الرباني، يستخلص منه البلمس الشافي لجميع أمراض العصر والقانون الناظم للحياة في كل قطر، ويكون تدبره بحفظه وفهم معانيه، والالتزام بأوامره ونواهيه، وتطبيق ما جاء فيه، لينعم بالسعادة في الدنيا، والفوز والنجاة يوم القيامة، ولذلك اتجهت إلى كتابة هذه الرسالة التي تحمل عنوان " المقاصد القرآنية للأوامر والنواهي في سورة البقرة " وازداد فضولي للغوص في أعماق الآيات واكتشاف أسرارها ومقاصدها، ومن الصعوبة بمكان التوقف عند كل مقاصد الأوامر والنواهي في سورة البقرة، فاخترت نماذج منها حاولت دراستها وتحليلها والتوقف عندها واستنباط مقاصدها، وقد ظهرت هذه الحقيقة البنائية الهرمية لمقاصد آيات وسور القرآن الكريم، فتراه يبدأ بترسيخ الأسس فيبني الفرد المسلم ويزرع فيه الإيمان والأخلاق والعلم، ثم ينتقل إلى المستوى الثاني بتكوين الأسرة المسلمة فيضع المبادئ والقيم التي تضبط العلاقة داخل الأسرة، ثم يربط بين هذه المستويات مكوناً المجتمع المسلم ببيان التشريع الناظم والقانون الحاكم، فإذا التزمت هذه الجماعة بالتشريع الذي أنزله الله ﷻ إليها نالت شرف الاستخلاف في الأرض، وهو من أهم مقاصد سورة البقرة.

أهمية البحث:

- 1 تعلق موضوع البحث بأشرف الكتب وأجلها وهو القرآن الكريم.
- 2 ما للأوامر والنواهي من دور كبير في استخلاص الأحكام الشرعية.
- 3 معرفة مقاصد القرآن هي المدخل السليم لفهم الرسالة القرآنية على وجهها الصحيح.

⁽¹⁾ سورة ص، الآية (29).

4 معرفة المقاصد هي المعيار الذي لا بد منه للمفسرين في مناهجهم وتفسيراتهم فبمعرفة المقاصد يمكن أن تفسر في نطاق مقاصد القرآن.

5 إن معرفة مقاصد القرآن طريق لرد الشبهات من المسائل المستجدة وهي تظهر بكثرة في زماننا.

6 إظهار الإعجاز البياني في القرآن الكريم من خلال ارتباط كل آية بالهدف العام للسورة.

أهداف الدراسة:

1 التعريف ببعض الأحكام التشريعية في العقائد والعبادات والمعاملات وربط ذلك بواقع المسلمين وحياتهم.

2 بيان المقاصد والأهداف القرآنية من خلال آيات سورة البقرة.

3 إبراز بعض القضايا التي تتحدث عنها سورة البقرة من خلال الأوامر والنواهي الواردة في السورة.

أسباب اختيار الموضوع:

1 اهتمامي بالدراسات المقاصدية وخاصة مقاصد القرآن الكريم.

2 كثرة ورود الأوامر والنواهي في سورة البقرة وحاجتها إلى مزيد من البحث والدراسة.

3 الاهتمام بتمييز مقاصد الأوامر والنواهي إذ هي الأساس لفهم مراد الله من أمره ونهيه في القرآن الكريم.

4 الحاجة لدراسة مقاصد الأوامر والنواهي في سورة البقرة دراسة تحليلية مع استنباط أهداف ومقاصد جديدة.

5 المشاركة في خدمة كتاب الله ﷻ والتنقيب عن مقاصد السور وربطها بالأهداف العامة للقرآن الكريم.

6 رغبتني في تدبر آيات الله، وفهم مراد الله ﷻ من أنزالها وتطبيق ذلك في حياتي العلمية.

تساؤلات البحث:

1 بيان حكمة الشريعة في إبراز الجانب المقاصدي من خلال آيات الأوامر والنواهي في سورة البقرة.

2 هل سلك القرآن الكريم من خلال سورة البقرة منهجاً واحداً في إبراز مقاصد الأوامر والنواهي أم أنه سلك مناهج عدة.

3 هل استعان المفسرون للقرآن الكريم بالسنة في توضيح وتفسير وتبيين مقاصد الأوامر والنواهي أم لا.

4 ما تأثير مقاصد الأوامر والنواهي في العقائد والعبادات والمعاملات على حياة الناس.

المنهج المتبع في البحث:

بما أن هذه الدراسة تحمل عنوان " المقاصد القرآنية للأوامر والنواهي في سورة البقرة " فإن المنهج المتبع - إن شاء الله - سيكون المنهج الوصفي التحليلي حيث أتعرض لمقاصد القرآن من جهة الأوامر والنواهي الواردة في سورة البقرة ثم إحصائها وتحليلها ومعرفة أهدافها والمقاصد المرجوة منها.

الدراسات السابقة:

أما بالنسبة للدراسات السابقة لهذه الدراسة، فإني لم أجد - فيما ظهر لي - دراسة ولا بحثاً يحمل عنوان هذه الدراسة، إلا أن هناك دراسة تحمل عنوان " الدراسة التحليلية لمقاصد وأهداف الحزب الأول من القرآن سورة الفاتحة وسورة البقرة: الآيات (74-1) .

للباحث: محمد حسن عبد الله، وهي رسالة ماجستير في التفسير وعلوم القرآن الجامعة الإسلامية بغزة، 2007 م.

كذلك هناك دراسة أخرى موضوعها قريب من هذه الدراسة وهي " أهداف ومقاصد وموضوعات سورة التوبة " دراسة تحليلية " .

للباحث: حسن عبد الله طه الخطيب، وهي دراسة ماجستير في التفسير وعلوم القرآن، الجامعة الإسلامية - غزة.

غير أن هذه الدراسات السابقة تناولت المقاصد القرآنية بصفة عامة، ومن المعلوم أن من الصعوبة بمكان الإحاطة بجميع المقاصد والأهداف لسورة معينة في بحث واحد دون أن يشوبه بعض القصور، أما هذه الدراسة فقد ركزت على جانب واحد وهو جانب الأوامر والنواهي في سورة البقرة واستنباط المقاصد المتعلقة بالأمر والنهي.

هيكلية البحث:

ستكون هذه الدراسة - بعون الله - من ثلاثة فصول تسبقها مقدمة وتمهيد على النحو التالي:

المقدمة: وتحتوي التعريف بموضوع البحث، وأهميته، وخطة البحث.

التمهيد: يحتوي على:

بيان فضل سورة البقرة.

الفصل الأول: مقاصد القرآن الكريم ومفهوما الأمر والنهي.

وفيه مباحث:

المبحث الأول: مقاصد القرآن الكريم ومسالك استنباطها.

المبحث الثاني: الأمر والنهي في القرآن المفهوم والصيغ.

الفصل الثاني: مقاصد الأوامر في سورة البقرة.

وفيه مباحث:

المبحث الأول: مقاصد الأوامر في العقائد.

المبحث الثاني: مقاصد الأوامر في العبادات.

المبحث الثالث: مقاصد الأوامر في المعاملات.

المبحث الرابع: مقاصد الأوامر في الحدود والقصاص.

الفصل الثالث: مقاصد النواهي في سورة البقرة.

وفيه مباحث:

المبحث الأول: مقاصد النواهي في العقائد.

المبحث الثاني: مقاصد النواهي في العبادات.

المبحث الثالث: مقاصد النواهي في المعاملات.

المبحث الرابع: مقاصد النواهي في الحدود والقصاص.

الخاتمة: سوف تتضمن - بإذن الله - أهم النتائج والتوصيات التي يتوصل إليها الباحث.

تمهيد

تمثل مقاصد القرآن الكريم المدخل السليم للتعريف بالدين الإسلامي تعريفاً سليماً لا يشوبه التشويه، ذلك أن مقاصد القرآن هي الكاشفة لحقائق الإسلام وهي المرشدة إلى قيمه ومعانيه وغاياته، ولهذا كان الاهتمام بمقاصد القرآن تعييناً وإدراكاً وتوضيحاً أمراً ضرورياً لفهم مراد الله إذ إنه لا يأمر ولا ينهى إلا لحكمة ومقصد والمقاصد القرآنية مما يزداد به المرء إيماناً ونوراً وبصيرة فيوفق في دينه وأخراه ويتلمس مراد الله منها سواء كان بالتعبد المطلق، أو بإدراك المقصد من الأمر والنهي أو غير ذلك.

فضل سورة البقرة.

سورة البقرة سورة عظيمة من سور القرآن الكريم " وهذه السورة فضلها عظيم، وثوابها جسيم ويقال لها: فسطاط القرآن وذلك لعظمها وبهائها، وكثرة أحكامها ومواعظها وتعلمها عمر بن الخطاب رضي الله عنه بفقهها وما تحتوي في اثنتي عشرة سنة، وابنه عبد الله⁽¹⁾ في ثماني سنين⁽²⁾.

أسماء سورة البقرة:

أولاً: سورة البقرة:

هذا هو الاسم المشهور، وقد ثبتت تسميتها به، فقد ورد ذلك في أكثر من حديث

فقد ورد عن أبي مسعود⁽³⁾ رضي الله عنه أن النبي صلوات الله عليه قال: " مَنْ قَرَأَ بِالْأَيَّتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَّتَاهُ " ⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ هو عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي، أبو عبد الرحمن صحابي جليل، أسلم مع أبيه وهو صغير لم يبلغ الحلم، كانت هجرته قبل هجرة أبيه شهد الخندق فتح مكة، وهو آخر الصحابة موتاً بها توفي سنة 73 هـ، بعد قتل ابن الزبير بثلاثة أشهر، ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة، لأبن الأثير، تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، الطبعة الثانية 1424 هـ - 2003 م دار الكتب العلمية بيروت (336/3).

⁽²⁾ ينظر: الجامع لأحكام القرآن البين لما تضمنه من السنة وآي القرآن، لمحمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الطبعة الأولى 1467 هـ - 2006 م مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان (234/1).

⁽³⁾ هو عقبة عمرو بن ثعلبة بن أسيرة الخزرجي، من الأنصار يكنى بأبي مسعود البديري، اتفقوا أنه لم يشهد بديراً وشهد ما بعدها، سمي بالبديري لأنه كان يسكن ماء بدر، كان من أصحاب علي بن أبي طالب، ومات سنة 40 هـ، ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة، لإبن حجر العسقلاني، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود - علي محمد معوض، الطبعة الأولى 1415 هـ - دار الكتب العلمية - بيروت (432/4).

⁽⁴⁾ أخرجه البخاري في الصحيح الجامع، لمحمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر، الطبعة الأولى 1422 هـ - دار طوق النجاة، كتاب فضل القرآن، باب فصل سورة البقرة (188/6) رقم الحديث (5009).

وعن أبي هريرة (1) رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: " لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ، إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ الْبَقَرَةُ " (2) ففي هذه الأحاديث دلالة على تسمية النبي ﷺ لها بالبقرة.

سبب التسمية:

سميت هذه السورة " سورة البقرة " لاشتغالها على قصة البقرة، التي أمر الله بني إسرائيل بذبحها في زمن موسى عليه السلام وذلك عندما قتل شخص من بني إسرائيل ولم يعرفوا من القاتل، فتوجهوا لموسى عليه السلام فأوحى الله إليه أن أمرهم فليذبحوا بقرة ثم ليأخذوا جزءاً منها فيضربوا به القاتل فيخبر بإذن الله عن قتله.

روى البيهقي (3) عن عبيدة السلماني (4) قال: " كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ عَقِيمٌ لَا يُؤَلِّدُ لَهُ وَكَانَ لَهُ مَالٌ كَثِيرٌ، وَكَانَ ابْنُ أَخِيهِ وَارِثُهُ، فَقَتَلَهُ لَيْلاً ثُمَّ احْتَمَلَهُ حَتَّى أَتَى بِهِ حَيًّا لِأَخْرَيْنَ، فَوَضَعَهُ عَلَى بَابِ رَجُلٍ مِنْهُمْ، ثُمَّ اصْبَحَ يَدْعِيهِ عَلَيْهِمْ، حَتَّى تَسْلَحُوا وَرَكِبَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، فَقَالَ ذُو الرَأْيِ وَالنُّهْيِ: عَلَى مَا يَقْتُلُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا وَهَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَنْكُمُ فَاتُّوهُ فَقَالَ ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً قَالُوا أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًا

قَالَ أَعُودُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴾ (5) قَالَ: فَلَوْ لَمْ يَعْتَرِضُوا لِأَجْزَاتٍ عَنْهُمْ أَدْنَى بَقَرَةٍ

وَلَكِنَّهُمْ شَدَّدُوا فَشَدَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ حَتَّى انْتَهَوْا إِلَى الْبَقَرَةِ الَّتِي أُمِرُوا بِذَبْحِهَا، فَوَجَدُوهَا عِنْدَ رَجُلٍ لَيْسَ لَهُ بَقَرَةٌ غَيْرَهَا، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا انْقُصُهَا مِنْ مِلٍّ جَلَدَهَا ذَهَبًا، فَأَخَذُوهَا

(1) هو عبد الرحمن بن صخر الدوسي، الملقب بأبي هريرة، كان من أكثر الصحابة حفظاً ورواية للحديث له أسلم في السنة السابعة للهجرة، لزم صحبة النبي ﷺ وكان أكثر مقامه بالمدينة ومات بها، استعمله عمر بن الخطاب والياً على البحرين، ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة، لإبن حجر العسقلاني (348/7).

(2) أخرجه مسلم في المسند الصحيح الجامع، لمسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في المسجد (539/1) رقم الحديث (780).

(3) هو أحمد بن الحسين بن علي بن عبد الله أبوبكر البيهقي الخسروجدي، فقيه، حافظ، وأصولي، سمع الكثير من الحسن بن محمد العلوي، وبمكة من أبي عبد الله بن نظيف، وغيره بخراسان والعراق والحجاز، ثم اشتغل بالتصنيف فصنف السنن الكبرى، والمبسوط، مات سنة 458 هـ، ينظر: طبقات الشافعية الكبرى، لتاج الدين عبد الوهاب السبكي، تحقيق: محمود محمد الطناحي - عبد الفتاح محمد الحلو الطبعة الثانية 1413 هـ هجر للنشر والطباعة والتوزيع (8/4).

(4) هو عبيدة بن عمرو السلماني، أبو مسلم، صاحب ابن مسعود، قال: أسلمت وصليت قبل وفاة الرسول ﷺ بسنين ولم أره، وهو من أصحاب علي رضي الله عنه سمع عمر بن الخطاب وابن مسعود، روى عنه عامر الشعبي وإبراهيم النخعي، توفي سنة 72 هـ، ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ليوسف بن عبد الله النمري القرطبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، الطبعة الأولى 1412 هـ - 1992 م دار الجيل بيروت (1023/3).

(1) سورة البقرة الآية (67).

بِمِلءٍ جُلْدِهَا ذَهَباً فَذَبَحُوهَا فَضَرَبُوهُ بِبَعْضِهَا فَقَامَ، فَقَالُوا مَنْ قَتَلَكَ؟ قَالَ: هَذَا، لِابْنِ أَخِيهِ، ثُمَّ مَالَ مَيْتاً فَلَمْ يُعْطِ ابْنُ أَخِيهِ مِنْ مَالِهِ شَيْئاً، وَلَمْ يُورَثْ قَاتِلُ بَعْدَهُ(1).

قال الزركشي: (2) " ويسمون الجملة من الكلام أو القصيدة الطويلة بما هو أشهر فيها وعلى ذلك جرت أسماء سور الكتاب العزيز كتسمية سورة البقرة بهذا الاسم لقرينة ذكر قصة البقرة المذكورة فيها وعجيب الحكمة فيها " (3).

ثانياً: الزهراء:

اشتهرت بهذه التسمية مع سورة آل عمران بالزهراوين، وقد ورد في تسميتهما بالزهراوين ما جاء في الصحيح عن أبي أمامة الباهلي (4) رضي الله عنه أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: " اقْرَأُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعاً لِأَصْحَابِهِ، اقْرَأُوا الزَّهْرَاوَيْنِ الْبَقْرَةَ وَالْإِمْرَانَ فَإِنَّهُمَا تَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غَمَامَتَيْنِ أَوْ كَأَنَّهُمَا غَيَائَتَانِ أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ تُحَاجَّانِ عَنْ أَصْحَابِهِمَا اقْرَأُوا الْبَقْرَةَ فَإِنَّ أَخْذَهَا بَرَكَهٌ وَتَرْكُهَا حَسْرَةٌ، وَلَا يَسْتَطِيعُهَا الْبَطْلَةُ " (5) وسميت البقرة وآل عمران بالزهراوين لنورهما وعظيم أجرهما.

قال القرطبي: (6) في وجه التسمية، وللعلماء في تسمية البقرة وآل عمران بالزهراوين ثلاثة أقوال وهي:

(1) رواه البيهقي في السنن الكبرى، لأحمد بن الحسين أبوبكر البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الطبعة الثالثة 1424 هـ - 2003 م دار الكتب العلمية - بيروت، كتاب الفرائض، باب لا يرث القاتل (362/6) رقم الحديث (12248).

(2) هو بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، عالم بفقهاء الشافعية والأصول، ولد بمصر، أخذ عن الشيخين: جمال الدين الأسنوي وسراج الدين البلقيني، رحل إلى حلب فأخذ عن شهاب الدين الأذرع، له تصانيف كثيرة في عدة فنون منها: تكملة شرح المنهاج للأسنوي، والديباج في توضيح المنهاج، والمنثور في الفقه ويعرف بقواعد الزركشي، مات سنة 794 هـ، ينظر: طبقات الشافعية، أبوبكر بن محمد الشبهي، تحقيق: عبد العليم خان، الطبعة الأولى 1407 هـ دار الكتب - بيروت (167/3).

(3) البرهان في علوم القرآن، لبدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي، تحقيق: محمد أبو الفصل إبراهيم الطبعة الأولى 1376 هـ - 1957 م دار إحياء الكتب العربية (270/1).

(4) هو صدى بن عجلان بن الحارث، أبو أمامة الباهلي السهمي غلبت عليه كنيته، سكن حمص من الشام، روى عن سليم بن عامر الخبائري، والقاسم أبو عبد الرحمن، وشرحبيل بن مسلم، روى عن النبي ﷺ فأكثر، توفي سنة 81 هـ ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير الجزري (15/3).

(5) أخرجه مسلم في الصحيح المسند الجامع، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فصل قراءة القرآن وسورة البقرة (553/3) رقم الحديث (804).

(6) هو محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج القرطبي، أبو عبد الله من كبار المفسرين، كان ورعاً متعبداً صالحاً رحل إلى المشرق واستقر بمنية ابن خصيب في شمالي أسبوط بمصر، توفي فيها سنة 671 هـ، من مؤلفاته الجامع لأحكام القرآن، ينظر: طبقات المفسرين، لأحمد بن محمد الأذنهوي، تحقيق: سليمان بن صالح الخزي الطبعة الأولى 1417 هـ - 1997 م مكتبة العلوم والحكم - السعودية (247).

الأول: أنهما النيرتان مأخوذ من الزهر والزهرة لهدايتهما قارئهما بما يزهر له من أنوارهما، أي: معانيهما.

الثاني: لما يترتب على قراءتهما من النور التام يوم القيامة.

الثالث: سميتا بذلك لأنهما اشتركتا فيما تضمنه اسم الله الأعظم "(1).

الثالث: سنام القرآن:

وقد ورد في ذلك حديث النبي ﷺ فعن أبي هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ " إن لكل شيء سنام وسنام القرآن سورة البقرة "(2).

ووجه التسمية: أن سنام كل شيء أعلاه، وهي إنما كانت سنام القرآن، أي ذروته لأنها اشتملت على جملة من الأحكام في الأوامر والنواهي وفروع الإسلام(3).

الرابع: فسقاط القرآن.

وسميت بالفسقاط، وهو ما يحيط بالمكان، وقيل المدينة التي فيها مجتمع الناس وكل مدينة فسقاط، وسورة البقرة أحاطت بأحكام كثيرة، وقد ذكر هذا الاسم بعض المفسرين(4).

قال السيوطي(5): " وذلك لعظمها، ولما جمع فيها من الأحكام التي لم تذكر في غيرها "(6).

(1) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (8/5).

(2) المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الطبعة الأولى 1411 هـ - 1990 م دار الكتب العلمية - بيروت، كتاب فضائل القرآن، باب أخبار في فضل سورة البقرة (748/1) رقم (2058).

(3) ينظر: تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء محمد بن إسماعيل بن كثير، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، الطبعة الثانية 1420 هـ - 1999 م دار طيبة للنشر والتوزيع (77/1).

(4) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (234/1).

(5) هو عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد الخضير جلال الدين السيوطي، نسبة إلى أسوط، وهي مدينة غرب النيل بصعيد مصر، أخذ الفقه والنحو عن جماعة من الشيوخ، وأخذ الفرائض عن شهاب الدين الشارمساحي لازم شيخ الإسلام البلقيني حتى مات، وأخذ التفسير والأصول عن الشيخ محي الدين الكافيجي، من مصنفاته الإتيان في علوم القرآن، وتفسير الجلالين، ينظر: طبقات المفسرين، لعبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، تحقيق: علي محمد عامر، الطبعة الأولى 1346 هـ مكتبة وهبة - القاهرة (9/1).

(6) الإتيان في علوم القرآن، لعبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم الطبعة الأولى 1394 هـ - 1974 م الهيئة المصرية العامة للكتاب (119/1).

عدد آيات سورة البقرة، وزمان ومكان نزولها.

قال الإمام السيوطي: سورة البقرة مدنية وعدد آياتها مائتان وثمانون وخمس وقيل ست وقيل سبع⁽¹⁾.

أما عند ابن كثير⁽²⁾ " وقال العادون آياتها مائتان وثمانون وسبع آيات وكلماتها ستة ألف كلمة ومائتان واحد وعشرون كلمة وحروفها خمسة وعشرون ألفاً وخمسمائة حرف "⁽³⁾.

وهذا يعود بسبب احتساب البسمة من ضمن الآيات، ولكن الراجح أن عدد آيات سورة البقرة مائتان وثمانون وست آيات.

أما نزولها: " سورة البقرة مدنية، نزلت في مدد شتى، وقيل: هي أول سورة نزلت بالمدينة، إلا قوله تعالى ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾⁽⁴⁾ فإنه آخر آية نزلت من السماء، ونزلت يوم النحر في حجة الوداع بمنى "⁽⁵⁾.

قال ابن حجر: ⁽⁶⁾ " انفقوا على أنها مدنية وأول سورة نزلت بها "⁽⁷⁾ وكان ابتداء نزول سورة البقرة في أول الهجرة، واستمرت في نزولها إلى العام العاشر للهجرة النبوية.

فضائل سورة البقرة.

سورة البقرة من أعظم سور القرآن، وجاء في فضلها الكثير من الأحاديث الصحيحة ففي قراءتها وحفظها الكثير من المنافع في الدنيا والآخرة، فهي تطرد

⁽¹⁾ الإتيان في علوم القرآن، للسيوطي (211/1).

⁽²⁾ هو إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، أبو الفداء، حافظ ومؤرخ وفقيه، أخذ العلوم من الحسين العراقي والحجار والقاسم بن عساكر، لازم الحافظ المزي وسمع من الشيخ تقي الدين بن تيمية، من أشهر مصنفاته التاريخ الكبير، والتفسير الكبير، ينظر: طبقات المفسرين، للدنوهي (260).

⁽³⁾ ينظر: تفسير القرآن العظيم، لأبن كثير (77/1).

⁽⁴⁾ سورة البقرة الآية (281).

⁽⁵⁾ ينظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (234/1).

⁽⁶⁾ هو أحمد بن علي بن محمد الكناني العسقلاني، أبو الفضل شهاب الدين بن حجر أصله من عسقلان، أخذ الفقه على البلقيني والبرماوي وابن الملقن، وأخذ الحديث على الزين العراقي، إرتحل إلى بلاد الشام والحجاز واليمن ومكة وأكثر من المسموع والشيوخ، من أجل مصنفاته فتح الباري بشرح صحيح البخاري، وبلوغ المرام من أدلة الأحكام، مات 852 هـ، ينظر: البدر الطالع لمحاسن من بعد القرن السابع، لمحمد بن علي الشوكاني (د - ط) دار المعرفة - بيروت (87/1).

⁽⁷⁾ ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه محمد فؤاد عبد الباقي، صححه وخرج أحاديثه: محب الدين الخطيب، الطبعة 1379 هـ، دار المعرفة - بيروت (160/8).

الشياطين وتقي الإنسان من السحر والشر والمكر وفيها أعظم آية في القرآن، آية الكرسي وتأتي يوم القيامة تدافع عن صاحبها حتى تدخله الجنة.

ورد في فضلها أحاديث كثيرة وآثار جلية نذكر منها:

أنها تطرد الشيطان:

فالشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: " لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ، إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ الْبَقْرَةُ "(1) وهذا يدل على أن قراءة سورة البقرة والقرآن من أسباب طرد الشيطان والحماية من شره وغوايته وإضلاله، وتحقيق مراده وغايته في إفساد العباد.

أنها وقاية للإنسان من السحر:

سورة البقرة تحمي من السحر وتبطله بإذن الله تعالى وهي سبب للوقاية والشفاء من العين فعن أبي أمامة رضي الله عنه أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: " اقْرَأُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعاً لأَصْحَابِهِ، اقْرَأُوا الزَّهْرَاوِينَ الْبَقْرَةَ وَالْإِمْرَانَ فَإِنَّهُمَا تَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غَمَامَتَانِ أَوْكَأْتُهُمَا غَيَايَتَانِ أَوْكَأْتُهُمَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ تُحَاجَّانِ عَنْ أَصْحَابِهِمَا اقْرَأُوا الْبَقْرَةَ فَإِنَّ أَخْذَهَا بَرَكَاتٌ وَتَرْكُهَا حَسْرَةٌ، وَلَا يَسْتَطِيعُهَا الْبَطْلَةُ "(2).

فيها أعظم آية في القرآن:

فعن أبي بن كعب (3) رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ " يَا أَبَا الْمُنْذِرِ أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ ؟ قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: " يَا أَبَا الْمُنْذِرِ أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ " قَالَ: قُلْتُ { اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ } قَالَ: فَضْرَبَ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: " وَاللَّهِ لِيَهْلِكَ الْعِلْمُ أَبَا الْمُنْذِرِ "(4) وإنما تميزت آية الكرسي بكونها أعظم آية لما جمعت من أصول الأسماء والصفات، وفيها اسم الله الأعظم الذي إذا دعي به اجيب.

(1) سبق تخريجه (6).

(2) سبق تخريجه (7).

(3) هو أبي بن كعب بن قيس بن معاوية بن النجار الخزرجي الأنصاري، كناه النبي ﷺ أبو المنذر، شهد العقبة وبدرًا، روى عنه ابن عباس وابنه الطفيل، وهو أول من كتب لرسول الله، مقدمه المدينة وهو أول من كتب في آخر الكتاب، مات في خلافة عمر سنة 32 هـ ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة، لأبن الأثير (168/1).

(4) أخرجه مسلم في الصحيح الجامع، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل سورة الكهف، وآية الكرسي (556/1) رقم الحديث (810).

فضل آخر آيتين من سورة البقرة:

خواتيم سورة البقرة نور للمسلم فقد روي عن ابن عباس (1) - رضي الله عنهما - أنه قال: " بَيْنَمَا جِبْرِيلُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ سَمِعَ نَفِيضاً مِنْ فَوْقِهِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: " هَذَا بَابٌ فُتِحَ مِنَ السَّمَاءِ الْيَوْمَ لَمْ يُفْتَحْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ، فَنَزَلَ مِنْهُ مَلِكٌ فَقَالَ: هَذَا مَلِكٌ نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ لَمْ يَنْزَلْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ، فَسَلَّمَ وَقَالَ: أَبَشِّرْ بِنُورَيْنِ أَوْتِيَتْهُمَا لَمْ يُؤْتَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ: فَاتِحَةُ الْكِتَابِ، وَخَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، لَنْ تَقْرَأَ بِحَرْفٍ مِنْهُمَا إِلَّا أُعْطِيَتهُ "(2).

الأحكام التي احتوتها سورة البقرة.

اشتملت سورة البقرة على منهجين عظيمين:

الأول: جاء في صدرها إلى الآية 142 وطابعه أنه خطاب لجميع الناس فقد بدأت السورة بالكلام على القرآن وأثره وبيان موقف الناس منه، فمنهم المؤمن المسلم والكافر المجاهر، والمنافق المخادع، ثم اتجهت لخطاب الناس جميعاً، فدعتهم إلى الإيمان الصحيح.

أما المنهج الثاني: فطابعه أنه خطاب للمسلمين وهو واقع في عجز السورة وقد بدئ بالكلام عن أول حادثة دينية تمس المسلمين وأهل الكتاب وهي تحويل القبلة، ثم عالجت السورة المجتمع الإسلامي فذكرت الكثير من التشريعات والقوانين وما يجب أن يكون عليه المجتمع المسلم.

وكان الأساس الأول الدعوة إلى التوحيد الخالص لله، وتعرضت لأحكام القصاص والوصية والاعتكاف والتحذير من أكل أموال الناس بالباطل، والإنفاق في سبيل الله ولبيان بعض العبادات كالصيام والحج والعمرة، وذكرت حكم الخمر والميسر واليتامى، وحكم مصاهرة المشركين، والطلاق والعدة والإيلاء والخلع والرضاع والربا وأحكام التداين والمعاملات وخاصة الرهن، وفي خلال ذلك قصص وحكم ووعد ووعيد ثم ختمت السورة بالدعاء الإسلامي المتكامل.

(1) هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم، أبو العباس القرشي الهاشمي، ابن عم رسول الله ﷺ كان يسمى البحر لسعة علمه، ويسمى حبر الأمة، روى عن النبي ﷺ وعن عمر وعلى ومعاذ وأبي ذر، وروى عنه عبد الله بن عمر وأنس بن مالك، استعمله علي بن أبي طالب على البصرة وشهد معه صفين، مات بالطائف سنة 68 هـ ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة، لأبن الأثير (291/3).

(2) أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة والحث على قراءة الآيتين من آخر البقرة (554/1) رقم الحديث (806).

مقاصد سورة البقرة.

تضمنت سورة البقرة مقاصد الإسلام الرئيسية، وکلياته الأساسية، فمن مقاصدها إقامة الدليل على أن القرآن الكريم كتاب هداية لیتبع في كل حال، وأعظم ما يهدي إليه الإيمان بالغيب، ومجمعه: الإيمان بالآخرة، ومداره: الإيمان بالغيب الذي اعربت عنه قصة البقرة التي مدارها الإيمان بالغيب، فلذلك سميت بها السورة(1).

قال ابن عاشور: (2) " هذه السورة مترامية أطرافها، وأساليبيها ذات أفنان، قد جمعت من وشائج أغراض السور ما كان مصداقا لتلقيها فسطاط القرآن، فلا تستطيع إحصاء محتوياتها بحسبان " (3).

وقد قسم العلامة محمد بن عبد الله دراز (4) سورة البقرة إلى مقدمة وأربعة مقاصد وخاتمة على النحو التالي:

المقدمة: من (الآية 1 - 20) في التعريف بشأن هذا القرآن الكريم وما فيه من الهداية.

المقصد الأول: دعوة الناس كافة إلى اعتناق الإسلام جاءت في خمس آيات لخصت أركان الدعوة من أمر بالإيمان بالله ﷻ والإيمان بكتابه والأمر باتقاء العذاب وابتغاء الثواب.

المقصد الثاني: دعوة أهل الكتاب وخاصة بني إسرائيل إلى ترك باطلهم والدخول في هذا الدين الحق جاء ذلك في ثلاث وعشرين ومائة آية (40 - 162) فالسورة مدنية وفي المدينة النبوية اليهود وهم أشد الناس عداوة للإسلام فكان من المقتضى العناية بدعوتهم خاصة إلى الإسلام، وحض أباطيلهم.

(1) ينظر: مساعد النظر للإشراف على مقاصد السور، ويسمى " المقصد الأسمى في مطابقة اسم كل سورة للمسمى " لبرهان الدين أبو الحسن البقاعي، الطبعة الأولى 1408 هـ - 1987 م مكتبة المعارف الرياض (9/2).
(2) هو محمد الطاهر بن عاشور، رئيس المفتين المالكيين بتونس، وأحد كبار علمائها، مفسر، لغوي، أديب، من دعاة الإصلاح الاجتماعي والديني، ولد ونشأ وتعلم بتونس، درس في جامع الزيتونة، سمي شيخ الجامع الأعظم وفروعه، له إبحاث ودراسات ومقالات كثيرة، من أشهر آثاره التحرير والتنوير في تفسير القرآن الكريم ينظر: معجم المفسرين " من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر " عادل نويهض، قدم له حسن خالد، الطبعة الثانية 1409 هـ - 1988 م مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والنشر والتوزيع - بيروت (541/2).

(3) التحرير والتنوير " تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد " لمحمد الطاهر بن عاشور، سنة النشر 1984 هـ الدار التونسية للنشر - تونس (203/1).

(4) هو محمد بن عبد الله دراز، فقيه متأدب مصري أزهري، كان من هيئة كبار العلماء بالأزهر، تعلم بالإسكندرية ودرس بها وبالأزهر، تحصل على شهادة الدكتوراه من السور بون، من مؤلفاته تفسير آيات الأحكام بالاشتراك مع درويش، ينظر: معجم المفسرين، لعادل نويهض (564/2).

المقصد الثالث: نجد فيه عرضاً مفصلاً لشرائع الدين بالتفصيل كذكر الصيام والقصاص، والجهاد، وأحكام تتعلق بالأسرة، وقد جعل لهذا المقصد الرئيسي مدخلا اشتمل علي خمس عشرة آية (163 - 177) ليكون ذلك المدخل توطئة لما تفصله آيات المقصد من شرائع الاسلام.

المقصد الرابع: في ذكر ما يبعث علي ملازمة الشرائع ويعصم عن مخالفتها، وقد جاء في آية واحدة (284) هذا من جوامع الكلم في هذا الغرض.

الخاتمة: في التعريف بالذين استجابوا لهذه الدعوة الشاملة لتلك المقاصد وبيان ما يرجى لهم في آجلهم وعاجلهم ⁽¹⁾.

⁽¹⁾ ينظر: النبأ العظيم نظرات جديدة في القرآن، محمد عبد الله دراز، اعتنى به وخرج أحاديثه: عبد الحميد الدخاخي، الطبعة الثانية 1421 هـ - 2000 م دار طيبة للنشر والتوزيع - الرياض (204) بتصرف.

الفصل الأول: مقاصد القرآن ومفهوما الأمر والنهي.

وفيه مباحث

**المبحث الأول: مقاصد القرآن الكريم ومسالك
استنباطها.**

**المبحث الثاني: الأمر والنهي في القرآن الكريم
المفهوم والصيغ.**

المبحث الأول: مفهوم مقاصد القرآن الكريم ومسالك استنباطها.

لقد أكرم الله نبينا محمد ﷺ بمعجزة القرآن الكريم، الذي يعد من أعظم معجزاته على الإطلاق، فهو دستور الأمة الإسلامية وضامن سعادتها الدنيوية والأخروية أنزله الله على نبيه لإخراج الناس من ظلمات الجهل إلى نور العلم والمعرفة وعبادة الله وحده، وقد تضمن القرآن مقاصد وأهدافاً متعددة، ومدار هذا المبحث عن مقاصد القرآن وذلك بتعريف مقاصد القرآن وعلاقتها بمقاصد الشريعة.

مفهوم المقاصد:

أولاً: المقاصد في اللغة.

المقاصد جمع مقصد، والمقصد: هو ما تقصده وتريد الوصول إليه، قال ابن فارس: (1) "القاف والصاد والdal أصول ثلاثة يدل أحدها على إتيان الشيء، وأمه والآخر على اكتناز في الشيء فالأصل قصدته قصداً ومقصداً" (2).

والمقصد له معاني لغوية منها:

1 الاعتماد والأُم وطلب الشيء والتوجه نحوه، وقصدك أي اتجاهك، والقصد إتيان الشيء تقول: قصد له وقصدت إليه (3).

2 التوسط والاعتدال وعدم الإفراط والتفريط، والقصد في المعيشة ألا يسرف ولا

يقتر (4) قال الله تعالى ﴿وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ﴾ (5).

3 استقامة الطريق: قصد يقصد قصداً فهو قاصدٌ، ومنه قول الله تعالى ﴿وَعَلَى اللَّهِ

(1) هو أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكرياء بن حبيب الرازي اللغوي، أخذ عن أبي الحسن علي بن إبراهيم القطان، ومحمد بن هارون الثقفي، وأبي القاسم الطبراني، حدث عنه أبو سهل بن زيرك، وعلي بن القاسم الخياط المقرئ، كان إماماً في علوم شتى وخصوصاً اللغة فإنه أتقنها وألف فيها كتابه المجمل، مات سنة 395 هـ، ينظر: معجم الأدباء "إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب" لياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، تحقيق إحسان عباس الطبعة الأولى 1414 هـ - 1993 م دار الغرب الإسلامي (411/1).

(2) معجم مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس زكرياء القزويني، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، عام النشر 1399 هـ - 1979 م دار الفكر (95/5) مادة قصد.

(3) ينظر: لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن علي، جمال الدين بن منظور، الطبعة الثالثة 1414 هـ، دار صادر - بيروت (553/3) مادة قصد.

(4) ينظر: تهذيب اللغة، لمحمد بن أحمد الهروي، تحقيق: محمد عوض مرعب، الطبعة الأولى 2001 م دار إحياء التراث العربي - بيروت (274/8) مادة قصد.

(5) سورة لقمان الآية (19).

قَصْدُ السَّبِيلِ ﴿١﴾ أي على الله الطريق المستقيم والدعاء إليه (2).

4 الغرض والهدف: يقال فهم غرضه، أي قصده، والغرض هو الهدف الذي يرمى إليه (3).

وملخص كلام اللغويين أن مادة " قصد " تدل على معاني مشتركة إلا أن الغالب عند إطلاقها انصرافها إلى العزم على الشيء والتوجه نحوه.

ثانياً: المقاصد في الاصطلاح.

يمكن تعريف مصطلح المقاصد بما يضاف إليه ففي الغالب يضاف إلى الشريعة وهو المشهور، كما يضاف إلى القرآن الكريم، على الرغم من أن مقاصد القرآن أعم من مقاصد الشريعة وأشمل من مقاصد الشريعة إلا أن مصطلح مقاصد الشريعة هو الأشهر والأكثر دراسة وبحثاً وتصنيفاً عند العلماء منذ القدم، ومن التعريفات التي عُرِفَتْ بها مقاصد القرآن اصطلاحاً:

عَرَفَ العز بن عبد السلام (4) مقاصد القرآن بقوله: " ومعظم مقاصد القرآن الأمر باكتساب المصالح وأسبابها، والزجر عن اكتساب المفساد وأسبابها " (5).

وهذا التعريف لمقاصد القرآن هو نفس تعريف مقاصد الشريعة عند علماء المقاصد.

ويمكن القول أن مقاصد القرآن هي: " الأهداف الكبرى التي ساق الله ﷻ للنظم القرآني تبياناً لها " (6).

(1) سورة النحل الآية (9).

(2) ينظر: تهذيب اللغة، للهروي (274/8) مادة قصد.

(3) ينظر: مختار الصحاح، لمحمد بن أبي بكر عبد القادر الحنفي الرازي، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، الطبعة الخامسة 1420 هـ - 1999 م المكتبة العصرية - بيروت (226/1) مادة قصد.

(4) هو عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء فقيه شافعي بلغ رتبة الاجتهاد تفقه على الشيخ فخر الدين بن عساكر، وقراء الأصول على سيف الدين الأمدي، ولي الخطابة والإمامة بالجامع الأموي، له مؤلفات عظيمة منها قواعد الأحكام من مصالح الأنام والتفسير الكبير مات سنة 660 هـ ينظر: طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي (209/8).

(5) قواعد الأحكام في مصالح الأنام، لعز الدين بن عبد السلام السلمي الدمشقي، راجعه علق عليه: طه عبدالرؤف سعيد، طبعة جديدة 1414 هـ - 1991 م مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة (10/1 - 11).

(6) مقاصد القرآن الكريم عند الشيخ ابن عاشور، هيا ثامر مفتاح، مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية العدد (29) 1432 هـ - 2011 م مجلة علمية محكمة، جامعة قطر (23).

ومقاصد القرآن هي: " الغايات التي أنزل القرآن لأجلها تحقيقاً لمصالح العباد والغايات المراد بها: المعاني والحكم المقصودة من إنزال القرآن وهذه الغايات تهدف إلى تحقيق مصالح العباد في العاجل والأجل "(1).

وأصل هذا التعريف أنك إذا تأملت المعاني الجزئية المبنوثة في الآيات القرآنية وجدت ذات ثمرات وغايات هي ما يمكن أن نعدّها مقاصدها التي تنتظم جميعاً لتحقيقها.

بينما يقول ابن عاشور في معرض الوصول إلى تعريف اصطلاحي لها: " وغرض المفسر من التفسير بيان ما يصل إليه أو ما يقصده من مراد الله تعالى في كتابه بآتم بيان يحتمله المعنى ولا يأباه اللفظ من كلام يوضح المراد من مقاصد القرآن؛ وقال في بداية تفسيره " إنّ القرآن أنزله الله تعالى كتاباً لصلاح أمر الناس كافة رحمة لهم لتبليغ مراد الله منهم "(2).

ومن خلال ما سبق يمكن أن نعرف مقاصد القرآن بأنها: القضايا الكبرى والمحاور الأساسية التي نزل القرآن لأجل تحقيقها، وهي مبنوثة فيه إمّا تنصيصاً أو استنباطاً

فالغايات: هي الأهداف الكبرى التي نزل القرآن لأجلها.

والمحاور: هي الغايات.

(1) مقاصد القرآن من تشريع الأحكام، لعبد الكريم الطاهر حامدي، الطبعة الأولى 2008 م دار - ابن حزم - بيروت (29).

(2) التحرير والتنوير، لإبن عاشور (38/1).

علاقة مقاصد القرآن الكريم بمقاصد الشريعة.

إن الكلام عن علاقة مقاصد القرآن ومقاصد الشريعة في غاية الأهمية، وذلك أن العلماء والباحثين المعاصرين اختلفوا في هذه المسألة، فمنهم من يرى الفرق بين المصطلحين، وهم الأكثر ومنهم من لا يرى الفرق بينهما، والذي يمعن النظر يرى أن الشريعة و القرآن لا يمكن التفريق بينهما لشدة اتصالهما، إلا أن محاولة التفريق عند من قام بذلك من الباحثين هو أهمية عدم الخلط بين مصطلحات العلوم والفنون والتخصصات، وإلا فالحقيقة أن الشريعة مهما كان مصدرها قرآناً أو سنة أو إجماعاً أو قياساً فهو راجع إلى القرآن(1).

ومن المعلوم أن مصطلح مقاصد الشريعة هو الذي شاع واشتهر وكثر البحث فيه بينما مقاصد القرآن أخذت على أنها نفسها مقاصد الشريعة في حين أنها أوسع وأعم منها.

وعلى الرغم من وجود بعض التقاطعات والمساحات المشتركة بين مقاصد الشريعة ومقاصد القرآن، وكون القرآن هو كتاب الشريعة ومصدرها الأول، فإننا معنيون من الناحية العلمية والمنهجية بالتفريق بين النوعين فمقاصد القرآن من حيث المفهوم والمجال ليست مختصرة في المقاصد الشرعية بمعناها التشريعي الفقهي، وتختلف عنها، فإذا كانت مقاصد الشريعة عند العلماء هي: " المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها كحفظ النظام، وجلب المصالح ودرء المفاسد، وإقامة المساواة بين الناس، وجعل الشريعة مهابة مطاعة نافذة وجعل الأمة قوية مرهوبة الجانب مطمئنة البال "(2).

وأنها بمعنى مقاصد الشريعة: " الغاية من الشريعة، والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها "(3).

إن مقاصد القرآن تعني المحاور الكبرى والقضايا العامة التي جاء القرآن الكريم لتقريرها، وبذلك تغدو مقاصد الشريعة جزء من مقاصد القرآن، إذ التشريع والأحكام جزء من القرآن الكريم وليست كل القرآن ولا يمكن حصر الكلى في الجزئي.

(1) ينظر: جهود العلماء في الكشف عن مقاصد القرآن الكريم وموضوعاته من القرن الأول الهجري إلى القرن التاسع الهجري عرض وتأصيل وتحليل، آدم بللو، مركز تفسير للدراسات القرآنية (د ، ت) (21).

(2) نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، لأحمد الريسوني، الطبعة الثانية 1412 هـ - 1992 م الدار العلمية للكتاب الإسلامي (14).

(3) مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، لعلال الفاسي، الطبعة الخامسة 1993 م دار الغرب الإسلامي(7).

وهكذا ينبغي أن نفرق بين مفهومين للمقاصد:

1 المقاصد بمعنى الحكم والأسرار، وهو مجال المقاصد الشرعية.

2 المقاصد بمعنى المحاور والقضايا الكبرى، وهو مجال مقاصد القرآن الكريم⁽¹⁾.

وإذا قصرنا الشريعة على الأحكام - وفق المفهوم الذي تقابل به العقيدة - فإنها تغدو مقصداً واحداً من مقاصد القرآن الكريم، وهو مفهوم التشريع.

وإذا كان أكثر الباحثين يمزجون مقاصد القرآن بمقاصد الشريعة من منطلق كون القرآن الكريم هو مصدر الشريعة الأولى، فإن المنهج العلمي يقتضي منا التفريق بين مقصد القول ومقصد الحكم، ولا شك أن مقصد الحكم متضمن في مقصد القول في القرآن الكريم، إذ الخطاب القرآني ليس كله أحكاماً شرعية بالمعنى الفقهي، ودليل ذلك أن آيات الأحكام محدودة معدودة.

والحاصل أن هناك تطابقاً تاماً بين مقاصد القرآن ومقاصد الشريعة ولا يتصور مقصد شرعي لا يكون من مقاصد القرآن وكذلك العكس، ولا يتصور مقصد قرآني لا يكون من مقاصد الشريعة، إلا أن تصرفات علماء الأصول والمقاصد قديماً وحديثاً تجعلنا نفرق بين المصطلحين: مقاصد القرآن، ومقاصد الشريعة، من حيث مباحثهما وكيفية تناولهما على الصعيد العلمي والدراسي⁽²⁾.

⁽¹⁾ ينظر: جهود العلماء في استنباط مقاصد القرآن الكريم، لمسعود بو دوخه، المؤتمر العلمي الأول للباحثين في القرآن الكريم وعلومه، في موضوع جهود الأمة في خدمة القرآن الكريم وعلومه، الموافق 14 - 15 - 16 - إبريل لسنة 2011 م بمدينة فاس - المملكة المغربية، الطبعة لأولى 1434 هـ - 2013 م (959).

⁽²⁾ ينظر: جهود العلماء في الكشف عن مقاصد القرآن الكريم وموضوعاته من القرن الأول الهجري إلى القرن التاسع الهجري عرض وتأصيل وتحليل، آدم بللو (21).

أنواع مقاصد القرآن الكريم.

مقاصد القرآن الكريم تنقسم إلى ثلاثة أقسام هي: المقاصد العامة للقرآن الكريم ومقاصد السور، ومقاصد الآيات.

النوع الأول: مقاصد القرآن الكريم العامة.

يتعلق هذا النوع بمقاصد القرآن الجامعة، التي انزل القرآن لأجل بيانها للناس وتوجيههم إليها، وحثهم على إقامتها ورعايتها بحيث نجد العناية بها والقصد إلى تحقيقها في عامة سورته وأجزائه سواء كانت في عقائده أم أحكامه أم آدابه(1).

والمقاصد العامة للقرآن الكريم هي: " تلك الأغراض العليا الحاصلة من مجموع أحكام القرآن "(2).

ويمكن التعرف على مقاصد القرآن العامة من خلال مسلكين هما:

المسلك الأول: ما جاء التنصيص عليه في القرآن نفسه من أغراض وأوصاف وتعديلات لهذا الكتاب الكريم، وما أنزل لأجله، وما يتحقق بتلاوته وإتباعه من آثار ونتائج وفوائد.

المسلك الثاني: هو استقراء مضامينه وأحكامه التفصيلية، واستنباط العناصر المشتركة الجامعة لما تركز عليه وتدعو إليه(3).

في المسلك الأول يتحدث القرآن الكريم عن مقاصده كما هي مبثوثة في كل أنحاء القرآن وهي:

أولاً: مقصد توحيد الله وعبادته.

قال الله تعالى ﴿الرَّكَابُ أَحْكَمْتُ آيَاتُهُ ثُمَّ فَصَّلْتُ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَيْرٍ (1) أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ إِنِّي لَكُمْ مِنْهُ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ﴾ (4).

(1) ينظر: مقاصد المقاصد الغايات العلمية والعملية لمقاصد الشريعة، لأحمد الريسوني، الطبعة الأولى 2013 م الشبكة العربية للأبحاث والنشر بيروت - لبنان (11).

(2) مقاصد القرآن من تشريع الأحكام، لعبد الكريم حامدي (31).

(3) ينظر: مقاصد المقاصد الغايات العلمية والعملية لمقاصد الشريعة، للريسوني (11).

(4) سورة هود الآيات (1 - 2).

وقوله تعالى ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ (2) أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ ﴾ (1).

ثانياً: مقصد الهداية الدينية والدنيوية للعباد.

قال الله تعالى ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ (2) نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ (3) مِنْ قَبْلُ هُدًى لِلنَّاسِ وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ ﴾ (2).

وقوله تعالى ﴿ فَمَنْ تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ (3).

ثالثاً: مقصد التزكية وتعليم الحكمة.

قال الله تعالى ﴿ لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ﴾ (4).

وقوله تعالى ﴿ وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ بِعَظْمِكُمْ بِهِ ﴾ (5).

رابعاً: مقصد الرحمة والسعادة.

قال الله تعالى ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ (6).

وقوله تعالى ﴿ وَنَزَّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ (7).

(1) سورة الزمر الآيات (2 - 3).

(2) سورة آل عمران الآيات (2 - 3).

(3) سورة البقرة الآية (38).

(4) سورة آل عمران الآية (164).

(5) سورة البقرة الآية (231).

(6) سورة الأنبياء الآية (107).

(7) سورة الإسراء الآية (82).

خامساً: مقصد إقامة الحق والعدل.

وقوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ يُأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾⁽¹⁾.

وقوله تعالى ﴿إِذَا حُكِمَ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾⁽²⁾.

المسلك الثاني: استنباط العلماء لمقاصد القرآن الكريم.

هذا المسلك تكفل بتمهيده عدد من العلماء - يقومون - باستقصاء مقاصد القرآن واستقراء دلالاتها الكلية نظراً إلى ما ينبني عليها من آثار بالغة في الفهم والتدبر والعمل، وقد أمرنا الله بالاعتماد على أهل الذكر العارفين حيث قال الله تعالى ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾⁽³⁾.

كما أمرنا برد ما خفي علينا إلى أهل الذكر والاستنباط، فقال تعالى ﴿وَكُورِدُوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلَّ الَّذِينَ يُسْتَشِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾⁽⁴⁾.

فالعلماء الذين أفنوا أعمارهم في تدبر كلام الله وكلام رسوله ﷺ وفي تقليب النظر في أحكام الشرع وهديه وخاصة المفسرين لهم كامل الأهلية والصلاحية ليخبرونا بما استخلصوه وحصلوه من مقاصد الكتاب العزيز⁽⁵⁾.

وسنذكر - إن شاء الله - تقسيمات العلماء لمقاصد القرآن في المبحث الثاني بشيء من التفصيل .

النوع الثاني: مقاصد السور القرآنية.

يتعلق هذا النوع بمقاصد السور القرآنية، والمراد بمقاصد السور: المعاني والأغراض الأساسية والموضوعات الرئيسة التي تدور عليها سورة معينة.

(1) سورة النحل الآية (90).

(2) سورة النساء الآية (58).

(3) سورة النحل الآية (43).

(4) سورة النساء الآية (83).

(5) ينظر: مقاصد المقاصد الغايات العلمية والعملية لمقاصد الشريعة، للريسوني (14).

ويمكن القول أنه: مغزى السورة الذي ترجع إليه معاني السورة ومضمونها، ولو قيل بأن مقصد السورة هو الموضوع الرئيسي للسورة لكان أوضح وأوجز⁽¹⁾.

قال الإمام أبو الحسن البقاعي:⁽²⁾ في تعريف مقاصد السور بأنه: " علم يعرف به مقاصد السور "⁽³⁾.

دلالت مقاصد السور:

من أعظم ما يدل على مقاصد السور إن كتاب الله محكم كما قال الله تعالى ﴿ كِتَابٌ أَحْكَمْتُ آيَاتُهُ ثُمَّ فَصَّلْتُ مِنْ ذَلِكَ حِكْمًا خَيْرٌ ﴾⁽⁴⁾ فمن إحكامه تقسيمه على هذه السور والآيات، وتقسيم هذه السور على معاني ومباني منتظمة فهي كالكون في نظامه وانتظامه.

وقوله تعالى ﴿ قُرْآنًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ ﴾⁽⁵⁾ ومن الاستقامة في الكلام أن يكون له مقصد واضح، ويجري في مضمار محدد المعالم⁽⁶⁾.

ومن عظيم الدلالة على مقاصد السور كون القرآن مقسماً على سور منفصلة كل منها لها مضمون خاص يختلف من سورة لأخرى بداية ونهاية، وذلك مع كونه محكماً في لفظه ومعناه فهذا فيه إشارة إلى أن لكل سورة مقصد معين.

وتعريف السورة بهذه الكلمة " سورة " يعني أنها بمثابة سور يحيط بموضوع معين وهذا يعني أن كل سورة ذات محور معين يدور حوله موضوعها أو مواضيعها ولذلك لما عرف ابن عاشور السورة قال: " السورة قطعة من القرآن معينة بمبدأ ونهاية لا يغيران، مسماة باسم مخصوص، تشتمل على ثلاث آيات فأكثر في غرض تام تركز عليه معاني آيات تلك السورة "⁽⁷⁾.

⁽¹⁾ ينظر: علم مقاصد السور وأثره في تدبر القرآن الكريم، لعبد المحسن بن زين المطيري، الطبعة الأولى 1440 هـ - 2019 م الجديد النافع للنشر والتوزيع - الكويت (7 - 8).

⁽²⁾ هو إبراهيم بن عمر بن حسن البقاعي أبو الحسن برهان الدين، مؤرخ وأديب، أصله من البقاع بسوريا، نزل القاهرة ثم دمشق، ثم فارقه ورحل إلى بيت المقدس ثم القاهرة، من أشهر مؤلفاته نظم الدرر في تناسب الآي والسور، لطيف الحجم يتعلق بعلم التفسير، مات سنة 885 هـ، ينظر: طبقات المفسرين، للأدنهوي (274).

⁽³⁾ مساعد النظر للإشراف على مقاصد السور، للبقاعي (155/1).

⁽⁴⁾ سورة هود الآية (1).

⁽⁵⁾ سورة الزمر الآية (28).

⁽⁶⁾ ينظر: علم مقاصد السور وأثره في تدبر القرآن الكريم، للمطيري (24).

⁽⁷⁾ التحرير والتنوير، لابن عاشور (84/1).

ومما يؤكد انتظام السور على مقصد معين يجمع آياتها ومعانيها أن الله قد تحدى العرب بسور القرآن في ثلاث مواضع ولولا إن هذه السور مبنية بناءً محكماً في لفظها ومعناها لما نص عليها في التحدي، فهذا التحدي دال على كمال هذه السور في جميع الوجوه، ومن أعظمها انتظامها في مقصد واحد، مع تفاوت موضوعاتها وقصصها ولا يقل انتظامها من جهة المعنى على انتظامها من جهة اللفظ، بل هما متلازمان إذ أن بناء اللفظ في الكلام مبني على المعنى⁽¹⁾.

أهمية مقاصد السور: تنبع أهمية مقاصد السور من عدة أمور هي:

الأول: معرفة مقاصد السور أهم الوسائل الرئيسية لتحقيق المقصد من إنزال القرآن وهو تدبره والإهداء بما تضمنه قال الله تعالى ﴿كَتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ

أُولُو الْأَلْبَابِ﴾⁽²⁾ فالتدبر لا يكون إلا بعد فهم المعاني ومقصد كل سورة هو ينبوع معانيها الذي ترجع إليه.

قال الشاطبي: (3) " التدبر إنما يكون لمن التفت إلى المقاصد " (4).

الثاني: معرفة مقصد السور هو من أحد أنواع تفسير القرآن بالقرآن الذي هو أعلى أنواع التفسير.

الثالث: وقوف المفسر على مقاصد السور يسد ذهنه ويعصمه من الخطأ في تفسيرها غالباً، لأنه يتقيد في توجيه الآيات وفقاً لهذا المقصد، قال البقاعي عن علم المقاصد: " وغايته معرفة الحق في تفسير كل آية من تلك السور ومنفعته التبحر في علم التفسير " (5).

الرابع: الإعتناء بعلم مقاصد السور القرآنية يؤدي حتماً إلى اليقين بعصمة القرآن ورسوخ الإيمان، فتنتشرح النفس، وتقر العين، ويزداد القلب نوراً.

⁽¹⁾ ينظر: علم مقاصد السور وأثره في تدبر القرآن الكريم، للمطيري (31 - 32).

⁽²⁾ سورة ص الآية رقم (29).

⁽³⁾ هو إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي المالكي أبو اسحاق المشهور بالشاطبي، أصولي حافظ محدث لغوي مفسر، أخذ عن أئمة منهم ابن الفخار، وأبو عبد الله الشريف التلمساني، والبستي، والإمام المقرئ وغيرهم، لم مؤلفات نفيسة منها " الاعتصام، الموافقات، المجالس، مات سنة 790 هـ، ينظر: شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، لمحمد بن محمد مخلوف، علق عليها: عبد المجيد خيالي، الطبعة الأولى 1424 هـ - 2003 م دار الكتب العلمية - لبنان (332/1).

⁽⁴⁾ الموافقات في أصول الشريعة، لإبراهيم بن موسى الشاطبي، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن الطبعة الأولى 1417 هـ - 1997 م دار بن عفان (209/4).

⁽⁵⁾ مساعد النظر للإشراف على مقاصد السور، للبقاعي (155/1).

الخامس: تفسير القرآن باعتبار مقاصد السور يعتبر المنهج الأسلم الذي يجعل كلام الله منتظماً على نحو يتضح فيه جلياً كمال نظمه، واتساق آياته ومناسباته ومبرزاً إعجازه وبلاغته قال البقاعي: "ومن حقق المقصود من السور عرف تناسب آياتها وقصصها وجمع أجزائها"(1) ومقاصد السور القرآنية من علوم القرآن الكريم التي تندرج تحت نصوص الحث على تعلم القرآن ومدارسته(2).

وفيما يخص مقاصد السور، فإنّ أول بداية واضحة نجدها في هذا المضمار، هي كتاب مصاعد النظر للإشراف على مقاصد السور "لبرهان الدين البقاعي" المتوفى سنة 885 هـ.

ويصور البقاعي أهمية مقصود السور ومحوريته في نظم آياتها ومسائلها فإن كلّ سورة لها مقصد يدار عليه أولها وآخرها، فمن حقق المقصود من السور عرف تناسب آياتها وقصصها وجمع أجزائها.

وفيما يلي نموذج من كلام البقاعي عن مقاصد سورة البقرة:

يقول في مقصود سورة البقرة: "أنه إقامة الدليل على أن الكتاب هدى ليتبع في كل حال، وأعظم ما يهدي إليه الإيمان بالغيب، ومجمعه الإيمان بالآخرة، ومداره الإيمان بالبعث الذي أعربت عنه سورة البقرة، التي مدارها الإيمان بالغيب، فلذلك سميت بها السورة"(3).

النوع الثالث: مقاصد الآيات.

تكمن أهمية مقاصد الآيات في فهم القرآن الكريم فهي مدخل مهم لاستخراج الأحكام والقواعد القرآنية، ولذلك ينبغي أن يكون نظر المفسر إلى فقه مقاصد الآيات لأنه إذ حصلت المعرفة الحسنة بمقاصد الآيات سهل عليه معرفة سائر مسائلها.

ومعني مقاصد الآيات: هو بيان المعاني والحكم المقصودة من كل آية، وكل جملة وكل لفظة قرآنية(4).

(1) مصاعد النظر للإشراف على مقاصد السور، للبقاعي (149/1).

(2) ينظر: علم مقاصد السور وأثره في تدبر القرآن، للمطيري (40).

(3) مصاعد النظر للإشراف على مقاصد السور، للبقاعي (9/2).

(4) ينظر: جهود الأمة في مقاصد القرآن، لأحمد الريسوني، المؤتمر العلمي الأول للباحثين في القرآن الكريم وعلومه، في موضوع جهود الأمة في خدمة القرآن الكريم وعلومه، الموافق 14 - 15 - 16 - إبريل لسنة 2011 م بمدينة فاس - المملكة المغربية، (د، ت) (936).

أنواع مقاصد الآيات: مقاصد الآيات نوعين هما:

النوع الأول: مقاصد ظاهرة، تعرف بدلالة منطوق الآية أو مفهومها، أو معرفة سبب

نزولها كما في قول الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾⁽¹⁾

مقصودها ظاهر وهو ما يدل على منطوقها من أمر المؤمنين بالتقوى وأن يكونوا من أهل الصدق في أقوالهم وأعمالهم وأحوالهم.

وما دل عليه مفهوم الآية من النهي عن الفسوق والكذب وأن يحذروا أن يكونوا من الكاذبين في أقوالهم وأعمالهم وأحوالهم.

النوع الثاني: المقاصد التي تستخرج بالاستنباط من تدبر ما وراء دلالة منطوق الآية ومفهومها كما استنبط ابن عباس مقصد نزول سورة النصر وهو إعلام رسول الله ﷺ بقرب أجله لأن رسالته قد تمت بذلك الفتح وبصر الله له على القوم الذين كذبوه كما نصر الرسل من قبله على من كذبهم، ثم قبضهم إليه بعد ما أتموا بلاغ رسالة ربهم.

وهذا النوع من المقاصد يتفاضل العلماء في إدراكه تفاضلاً كبيراً، وينبغي لطالب علم التفسير أن يجتهد في التمرن على معرفة تلك المقاصد مما نص عليه المفسرون ومما يمكن استخراج نظائره بما يستطيع من الأدوات العلمية ويتدرب على ذلك حتى يكسب ملكة علمية حسنة في هذا الباب.

ومما يستعان به على معرفة مقاصد الآيات عدة أمور نذكر منها:

- 1 تدبر دلالاتي المنطوق والمفهوم، والمعنى الاجمالي للآية.
- 2 التفقه في معاني أساليب القرآن وتركيب الفاظه والنظر في السياق.
- 3 التفكير في تناسب الآية مع المقاصد العامة للقرآن الكريم.
- 4 الاهتمام بمعرفة اسباب نزول الآيات.

⁽¹⁾ سورة التوبة الآية (119).

مسالك الكشف عن مقاصد القرآن.

إنَّ القرآن الكريم هو كلام الله المنزل على رسوله ﷺ ليبلغه للناس كافة، وكون القرآن معجزة كلامية وليست حسية، فهي تحتاج إلى حسن فهم هذا الكلام بمعرفة صفات المتكلم سبحانه تعالى، وبمعرفة لغة الكلام ومعرفة أسلوب المتكلم، وفهم مقاصد المتكلم سبحانه تعالى لا بد من ضوابط عامة لفهم المقاصد من القرآن الكريم وهي تتمثل في الآتي:

1 - الاستعانة بالله تعالى في فهم المقاصد.

إنَّ القصد من الخلق هو العبادة ولا يتم بدون استعانة بالله تعالى، قال الله تعالى ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾⁽¹⁾ وكذلك فإن إدراك وتحقيق المقاصد الأخرى المحققة لهذا المقصد لا تتم بدون الاستعانة بالله تعالى، والافتقار إليه، وسؤاله التوفيق والسداد.

يقول ابن تيمية⁽²⁾: " أن النظر المجرد في الدليل دون توافر أسباب الهداية من ذكر الله واللجوء إليه ودون انتفاء الموانع المعوقة، من وسوسة الشيطان، لا يحصل الفقه الصحيح، ولا معرفة قصد الشارع من أوامره ونواهيه وأخباره، فبذكر العبد لله وبما أخبر عن نفسه سبحانه يحصل للعبد العلم بأمور عظيمة، لا تنال بمجرد التفكير والتقدير، ولهذا كان كثيراً من أرباب العبادة والتصوف يأمررون بملازمة الذكر ويجعلون ذلك هو باب الوصول إلى الحق، وهذا حسن إذا ضموا إليه تدبر القرآن والسنة وإتباع ذلك"⁽³⁾ ومع ذلك لا بد من بذل الوسع والاجتهاد، وطلب المعونة من الله تعالى، فإن التوكل الحق هو الاعتماد على الله سبحانه وتعالى مع الأخذ بالأسباب وقطع تعلق القلب بها.

⁽¹⁾ سورة الفاتحة الآية (5).

⁽²⁾ أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن أبي القاسم الحراني الدمشقي، أبو العباس تقي الدين بن تيمية، ولد في حران وتحول أبوه إلى دمشق فنبح واشتهر، وأفتى ودرس وهو دون العشرين، سمع من أبي اليسر، والشيخ شمس الدين الحنبلي، وجمال الدين الصيرفي، وخلق كثير، برع في التفسير والفقه وله كثير من المصنفات مات سنة 728 هـ. ينظر: طبقات علماء الحديث، محمد بن أحمد بن عبد الهادي الدمشقي، تحقيق: أكرم اليوشي - إبراهيم الزبيق، الطبعة الثانية 1417 هـ - 1996 م مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت (279/4).

⁽³⁾ الانتصار لأهل الأثر، المطبوع باسم نقض المنطق، لأحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، تحقيق: عبد الرحمن بن حسن قائد، الطبعة الأولى 1435 هـ دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع (35).

2 - الاستقراء.

إن من أهم طرق الكشف عن مقاصد القرآن الاستقراء، وقد بين ابن عاشور بعد ذكره للمقاصد الأصلية التي جاء القرآن لأجلها أن طرق حصرها الاستقراء فقال: " هذا ما بلغ إليه استقرائي "(1).

والاستقراء في اللغة: مأخوذ من الفعل الثلاثي " قرأ " الذي معانيه الجمع والضم وجاء في لسان العرب " قرأت الشيء قرأناً جمعته وضممت بعضه إلى بعض "(2).

فكلمة الاستقراء ترجع في اللغة إلى الجمع والضم والتتبع، وعلى هذا يكون الاستقراء مصدر استقرأ أي: طلب الجزئيات وتتبعها وضم بعضها إلى بعض للحصول على نتيجة كلية.

وفي الاصطلاح: فقد عرفه الغزالي (3) بقوله: " الاستقراء هو عبارة عن تصفح أمور جزئية لنحكم بحكمها على أمر يشمل تلك الجزئيات "(4).

وكان للاستقراء عند ابن عاشور الأثر البالغ في توجيهه المقاصدي، حيث توصل إلى كثير من المسائل بناء عليه، ومن أمثلة ذلك حصره لمراتب التشابه في القرآن حيث يقول عند تفسيره لقول الله تعالى ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ

الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ (5) " فإذا علمت هذا علمت أصل السبب في وجود ما يسمى بالمتشابه في القرآن وبقي أن نذكر لك مراتب التشابه وتفاوت أسبابها، وأنها فيما انتهى إليه استقراؤنا الآن عشرة مراتب "(6).

(1) التحرير والتنوير، لابن عاشور (41/1).

(2) لسان العرب، لابن منظور (1/ 128) مادة قرأ.

(3) هو أبو حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي الشافعي، حجة الإسلام وفقه زمانه سافر إلى نيسابور ولازم إمام الحرمين حتى برع في المذهب، قدم بغداد ودرس بالنظامية، له العديدة من المؤلفات منها الإحياء والمستصفى، والمنحول، الوسيط، والوجيز، مات سنة 505 هـ، ينظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي، (6/191).

(4) المستصفى في أصول الفقه، لمحمد بن محمد الطوسي الغزالي، تحقيق: ناجي السويدي، الطبعة الأولى 1429 هـ 2008 م المكتبة العصرية - بيروت (73/1).

(5) سورة آل عمران الآية (7).

(6) التحرير والتنوير، لابن عاشور (158/3).

وكذلك استقراؤه لمواقع التزيين المذموم في قول الله تعالى ﴿زِينَةُ الَّذِينَ يَكْفُرُوا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا

وَسَخَرُوا مِمَّا زِينُوا وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ (1) " وقد استقرت مواقع التزيين المذموم

فحصرتها في ثلاثة أنواع، الأول: مالم يزين أصلاً لا ذاتاً ولا صفة لأنه جميعه ذم وأذى ولكنه زين للناس بأوهام وخواطر شيطانية وتخيلات شعرية كالخمر، الثاني: ماهو زين حقيقة لكن له عواقب تجعله ضراً وأذى كالزنا، الثالث: ما و زين يحف به ما يصيره ذمياً كنجدة الظالم " (2).

ويربط الشاطبي بين الاستقراء والكشف عن المقاصد في خطوته الأولى من كتابه - الموافقات - وذلك في خطبة الكتاب حيث يقول: " ولما بدا من مكنون السر ما بدا ووفق الله الكريم لما شاء منه وهدى، لم أزل أقيد من أوابده، وأضم من شوارده تفاصيل وجمالاً، وأسوق من شواهد في مصادر الحكم وموارده مبيناً لا مجملاً معتمداً على الاستقراءات الكلية، غير مقتصر على الأفراد الجزئية، ومبيناً أصولها النقلية بأطراف من القضايا العقلية، حسبما أعطته الاستطاعة والمنة في بين مقاصد الكتاب والسنة " (3).

ولما كانت مقاصد الكتاب والسنة كلها على أساس فكرة تعليل الشريعة وأحكامها وأن خلاصة هذا التعليل تتمثل في كون الشريعة معللة برعاية المصالح فإن أول ما بدأ به الشاطبي استدلاله على هذا هو الاستقراء: " والمعتمد إنما هو أنا استقرينا من الشريعة أنها وضعت لمصالح العباد " (4).

3 - نصوص القرآن الكريم.

وهذه آية من آيات تجلية مقاصد القرآن الكريم، وهي ما يدل عليه ظاهر النص القرآني من أنه قد احتوى مقصد شرعي، وقد تكلم ابن عاشور على هذا المسلك في كتابه - مقاصد الشريعة الإسلامية - في الطريق الثاني من طرق إثبات المقاصد الشرعية حيث قال: أدلة القرآن الواضحة الدلالة التي يضعف احتمال أن يكن المراد منها غير ما هو ظاهر بحسب الاستعمال العربي، حيث لا يشك في المراد منها إلا من أراد أن يدخل على نفسه شكاً لا يعتد به، ألا ترى أنا نجزم بأن معنى قول الله

(1) سورة البقرة الآية (212).

(2) ينظر: التحرير والتنوير، لابن عاشور (295/2).

(3) الموافقات في أصول الشريعة، للشاطبي (9/1).

(4) المصدر نفسه (12/2).

تعالى ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾⁽¹⁾ أن الله أوجبه، ولو قال أحد أن ظاهر اللفظ أن الصيام مكتوب في الورق ل جاء خطأ في القول فالقرآن الكريم متواتر اللفظ قطعية يحصل اليقين بنسبة ما يحتوي عليه إلى الشارع تعالى، ولكنه لكونه ظني الدلالة يحتاج إلى أدلة واضحة يضاعف احتمال تطرق معنى ثاني إليها فإذا انضم إلى قطعية المتن قوة ظن الدلالة تسنى لنا أخذ مقصد شرعي فيه يرفع الخلاف عن الجدل في الفقه، مثل ما يؤخذ من قوله تعالى ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾⁽²⁾ وقوله تعالى ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾⁽³⁾ وقوله تعالى ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾⁽⁴⁾ ففي كل آية من هذه الآيات تصريح بمقصد شرعي أو تنبيه عن مقصد شرعي⁽⁵⁾.

ويقول الشاطبي: "نصوص الشارع مفهومة لمقاصده، بل هي أول ما يتلقى منه فهم المقاصد الشرعية"⁽⁶⁾.

وهذا يعضده قول ابن تيمية: "والناس لا يفهمون معاني القرآن الكريم إلا بدلالة الفاظ القرآن على معانيه، فإذا سمعوا ألفاظه ومعانيه كان اللفظ لهم دليلاً على المعاني"⁽⁷⁾.

وقد تكلم ابن عاشور في المقدمة الرابعة عن طرق المفسرين في تفاسيرهم من حيث الاعتماد على مقاصد فقال "فطرائق المفسرين للقرآن ثلاثة، إما الاقتصار على الظاهر من المعنى للتركيب مع بيانه وإيضاحه وهذا هو الأصل، وإما استنباط معان من وراء الظاهر تقتضيها دلالة اللفظ أو المقام ولا يجافيهما الاستعمال ولا مقصد القرآن، وتلك هي مشتقات التركيب وهي من خصائص اللغة العربية المبحوث فيها في علم البلاغة ..."⁽⁸⁾.

(1) سورة البقرة الآية (183).

(2) سورة البقرة الآية (205).

(3) سورة البقرة الآية (188).

(4) سورة البقرة الآية (185).

(5) ينظر: مقاصد الشريعة الإسلامية، لمحمد الطاهر بن عاشور، تحقيق: محمد الحبيب ابن الخوجة، عام النشر 1425 هـ - 2004 م وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - قطر (62/3).

(6) الموافقات في أصول الشريعة، للشاطبي (388/2).

(7) مجموع الفتاوى، لأحمد عبد الحليم بن تيمية، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد قاسم، عام النشر 1416 هـ - 1995 م مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف - المدينة المنورة (195/12).

(8) التحرير والتنوير، لإبن عاشور (42/1).

فمقاصد القرآن ومعانيه إنما تعرف من ظواهر نصوصه وألفاظه وتراكيبه قبل أية طريقة أخرى، فمن لم يفهم معاني القرآن بالقرآن لا يستطيع الاهتداء إليها والتعبير عنها.

4 - مسلك اللغة أو ضبط اللسان العربي.

لا يخفى ما للغة من دور كبير في بيان المقاصد التي نزل القرآن لأجلها حيث أن القرآن نزل بلغة العرب وعلى وفق ما عهدوه من طرائق وأساليب قال الله تعالى ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ (1).

وكان المنزل عليه القرآن أوضح من نطق بالضاد وهو النبي محمد ﷺ وكان الذين بعث فيهم عرباً، فجرى الخطاب به على معتادهم في لسانهم فليس فيه شيء من الالفاظ والمعاني إلا وهو جار على ما اعتادوه ولم يدخله شيء بل نفي عنه أن يكون فيه شيء أعجمي قال الله تعالى ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيُّ

وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ﴾ (2) وإذا كان كذلك، فلا يفهم كتاب الله تعالى إلا من الطريق الذي نزل به، وهو اعتبار ألفاظ العربية ومعانيها وأساليبها وقد اعتبر الشاطبي معرفة لسان العرب من الأدوات التي تفهم بها المقاصد وأن الجهل به موقع لا محالة في الجهل بالشريعة العامة ومقاصد كلام الله ﷻ خاصة (3).

وبهذا يتبين لنا أن اللغة العربية هي وسيلة مهمة ضابطة لفهم مقاصد الشارع والذين يحتجون بضرورة الاعتماد على روح التشريع وحدها يفوتهم أن مدلولات النصوص اللغوية هي في ضرورة الأخذ بها كضرورة الجسد لبقاء الروح، فلا معنى لروح التشريع وروح النص بعد تعطيل مدلوله اللغوي المقصود أولاً وبالذات.

وقد تحدث ابن عاشور في المقدمة الرابعة التي خصصها لمقاصد القرآن عن سر اختيار اللسان العربي، فقال: " وقد اختار الله اللسان العربي مظهراً لوحيه ومستودعاً لمراده، وأن يكون العرب هم المتلقين أولاً لشرعه وإبلاغ مراده لحكمة

(1) سورة الزخرف الآية (3).

(2) سورة النحل الآية (103).

(3) ينظر: الاعتصام، لإبراهيم بن موسى الشاطبي، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، الطبعة الأولى 1412 هـ - 1992 م دار ابن عفان - السعودية (804/2).

علمها: منها كون لسانهم أفصح الألسن وأسهلها انتشاراً وأكثرها تحملاً للمعاني مع إيجاز لفظه "(1).

يضاف إلى هذا فهم الصحابة رضي الله عنهم للقرآن فهم من عرفوا مقاصده وحصلوها، وأسسوا قواعده وأصلوها، ولذلك فإن من أراد تفهم القرآن ومعرفة مقاصده، فإنه لا بد له من الرجوع إلى أقوال الصحابة والتابعين، ليطمئن إلى أن المعنى الذي استخرجه هو معنى صحيح.

وتمام المبحث: أن المقاصد تمثل مراد الله في أحكامه وتشريعاته القرآنية والغايات التي نزل القرآن لأجل تحقيقها مما يحقق مصلحة العباد، وهي مقاصد عامة رئيسية عبر عنها القرآن نفسه، ومقاصد استقرئها العلماء، ومقاصد السور وهي خاصة بكل سورة على حدا، ومقاصد الآيات، وأما مقاصد الشريعة فهي جزء من مقاصد القرآن لا تتفك عنه بحال من الأحوال.

(1) ينظر: التحرير والتنوير، لابن عاشور (39/1).

المبحث الثاني: الأمر والنهي المفهوم، والصيغ.

مفهوم الأمر.

إن أسلوب الأمر من أكثر الأساليب دورانا في الكلام وهو أحد أقسام الكلام بمنزلة الخبر والاستخبار، وهو عن أهل اللسان قول المرء لغيره افعل، والأصل في الأمر وجوب الامتثال ويتحول ما وضع له ليؤدي معنى جديداً يتمثل في الندب والدعاء والالتماس والإرشاد والإباحة إلى غير ذلك من الدلالات المستجدة في دلالة صيغة الأمر.

أولاً: الأمر في اللغة:

الأمر مصدر له مشتقات كثيرة وسأذكر بعضها اعتماداً على ما استعملت فيه مادة (أمر) في القرآن الكريم ومعاجم اللغة وذلك على النحو التالي:

يطلق لفظ أمر المكون من - ألف وميم وراء - لغة على عدة معاني قال ابن فارس: "الهمزة والميم والراء أصول خمسة: الأمر من الأمور، والأمر ضد النهي، والأمر النماء والبركة بفتح الميم والعلم والعجب" (1).

ومن أكثر معاني الأمر استعمالاً:

1 الأمر بمعنى الطلب: جاء في لسان العرب "الأمر معروف نقيض النهي" أمر به أمره إياه يأمره أمراً وإماراً فأتى أي قبل أمره وجمعه أوامر (2).

قال الأشموني: (3) الأمر "هو اللفظ الدال على الطلب" (4) قال الله تعالى ﴿وَأْمُرْنَا

لِنُسَلِّمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (5)

(1) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس (137/1) مادة أمر.

(2) لسان العرب، لابن منظور (26/4) مادة أمر.

(3) هو على بن محمد بن عيسى، أبو الحسن الأشموني، نحوي من فقهاء الشافعية، أصله من أشمون بمصر ولي لقضاء بدمياط، من تصانيفه شرح ألفية بن مالك، وشرح نظم الجوامع، مات سنة 900 هـ. ينظر: سلم الوصول إلى طبقات الفحول، مصطفى بن عبد الله القسطنطيني، تحقيق: محمود عبد القادر الأرناؤوط، إشراف وتقديم: أكمل الدين إحسان، عام النشر 2010 م - مكتبة أرسىكا - تركيا (394/2).

(4) شرح الأشموني على ألفية بن مالك، على بن محمد بن عيسى الأشموني، الطبعة الأولى 1419 هـ - 1998 م دار الكتب العلمية - بيروت (39/1).

(5) سورة الانعام الآية (71).

وجاء في القاموس المحيط " الأمر ضد النهي، كالإمار والإيمار بكسرهما وأمره به وأمره فأتى (1).

والأمر واحد من أمور الناس ويستعمل في الحادثة قال الله تعالى ﴿أَلَا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ﴾ (2) ويطلق على الحال والشأن والشيء والصفة يقال وقع أمر عظيم أي الحادثة، وأمر فلان مستقيم أي شأنه وأموره مستقيمة (3) وهو ما يصير إليه شمول الأمر للأقوال والأفعال كلها قال تعالى ﴿وَالَيْهِ يُرْجَعُ الْأُمُورُ كُلُّهَا﴾ (4).

2 الأمر بمعنى الفعل: ومنه قول الله تعالى ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ (5) أي في الفعل الذي تعزم عليه، ومنه قوله تعالى ﴿أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾ (6) أي من فعله سبحانه وتعالى.

ثانياً: الأمر في الاصطلاح.

أما في الاصطلاح فقد اختلف علماء البلاغة مع علماء التفسير والأصوليين في تعريف الأمر في الاصطلاح وسبب الاختلاف اختلافهم في ماهيته ومعناه فالمفسرون والأصوليون يعتمدون على الأوامر في القرآن وتفسيرهم المختلفة بينما ينظر البلاغيون إلى معنى الأمر في حد ذاته أي الأمر الحقيقي ومن ثم المجازي.

الأمر عند البلاغيين: عرفه السكاكي (7) قائلاً: " للأمر حرف واحد وهو الام الجازم في قولك ليفعل، والأمر في لغة العرب عبارة عن استعمالها أعني استعمال نحو: لينزل

(1) القاموس المحيط، لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، تحقيق: مكتب التراث في مؤسسة الرسالة: بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، الطبعة الثامنة 1426 هـ - 2005 م مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت (344) مادة أمر.

(2) سورة الشورى الآية (53).

(3) ينظر: لسان العرب، لابن منظور (26/4) مادة أمر.

(4) سورة هود الآية (123).

(5) سورة آل عمران الآية (159).

(6) سورة هود الآية (73).

(7) هو يوسف بن أبي بكر محمد بن علي السكاكي الخوارزمي، أبو يعقوب، إمام في العربية والمعاني والبيان والأدب، والعروض والشعر، مولده ووفاته بخوارزم، وهو من أحد أفاضل العصر الذين سارت بذكرهم الركبان من أشهر مصنفاته مفتاح العلوم، ورسالة في علم المناظرة، مات سنة 626 هـ ينظر: معجم الأدباء، لياقوت الحموي (2846/6).

و إنزل، ونزل، وصه، على سبيل الاستعلاء "(1).

وكذلك عرفه ابن فارس فقال: " قولك: افعل كذا، ويقال: لي عليك إمرة مطاعة أي: لي عليك أن أمرك مرة واحدة فتطيعني "(2).

الأمر عند الأصوليين:

يقول الإمام الغزالي في تعريف الأمر: " القول المقتضي طاعة المأمور بفعل المأمور به "(3).

فقد جعل الإمام الغزالي الطاعة ولم يشترطها بشرط الاستعلاء واحتج بقول الله ﷻ ﴿فَمَاذَا تَأْمُرُونَ﴾ (4) ليس فيه استعلاء.

وقد عرفه الرازي (5) بقوله: " الأمر طلب الفعل بالقول على سبيل الاستعلاء "(6).

واختار الزركشي العلو شرطاً في الأمر حين قال: " الأمر استدعاء الفعل من دونه على سبيل الوجوب "(7).

ومن الملاحظ من خلال هذه التعريفات الاصطلاحية عند الفريقين أنهم اتفقوا في الأمر أنه من الأعلى إلى الأدنى وبعضهم اتفق مع البلاغيين من حيث العلو والاستعلاء.

والاستعلاء ذكره جميع البلاغيين وبعض الأصوليين من خلال التعريفات والاستعلاء أن ينظر الأمر لنفسه أنه أعلى منزلة ممن يخاطب أو يوجه إليه الأمر سواء كان أعلى منزلة منه في الواقع أو لا.

(1) مفتاح العلوم، ليوسف بن أبي بكر السكاكي الخوارزمي، ضبطه وكتبه هوامشه وعلق عليه: نعيم زرزور الطبعة الثانية 1407 هـ - 1987 م دار الكتب العلمية - بيروت (318/1).

(2) معجم مقاييس اللغة، لإبن فارس (137/1).

(3) المستصفى في أصول الفقه، للغزالي (52/2).

(4) سورة الشعراء الآية (35).

(5) هو محمد بن عمر الحسين بن الحسن التيمي الرازي فخر الدين أبو عبد الله الرازي، الإمام المفسر، المتكلم صاحب التصانيف، كان من تلامذة محي السنة أبي محمد البغوي، صنف التفسير الكبير في اثني عشر مجلدا سماه مفاتيح الغيب وفسر الفاتحة في مجلد ضخيم ، مات سنة 606 هـ، ينظر: طبقات المفسرين، للادنهوي (214).

(6) المحصول في أصول الفقه، لمحمد بن عمر بن الحسن التيمي الرازي، تحقيق: طه جابر العلواني الطبعة الثانية 1418 هـ - 1997 م الناشر: مؤسسة الرسالة (17/2).

(7) البحر المحيط في أصول الفقه، لبدر الدين محمد الزركشي، الطبعة الأولى 1414 هـ 1994 م الناشر: دار الكتبي (269/2).

وعبارة على جهة الاستعلاء تعني الأمر الحقيقي، غير أن هناك المجازي، وهو الذي يعلم من سياق الجملة ودلالاتها وقرائن أحوالها.

وتعريف الأمر في اللغة يتفق تماماً مع الأمر في الاصطلاح عند البلاغيين والأصوليين وجميعهم - أعني البلاغيين والأصوليين وأهل التفسير والنحويين فقد اتفقوا على أن الأمر هو: طلب حصول الفعل، كما اتفقوا أيضاً على أن المعنى الذي تدل عليه صيغة الأمر الحقيقي هو الوجوب والإلزام.

أنواع الأمر.

للأمر ثلاثة أنواع هي:

الأمر من الأعلى إلى الأدنى.

الأمر من الأدنى للأعلى.

الأمر من المقارن أي الذي يعتبر قريناً.

فالأمر من الأعلى إلى الأدنى: هو أمر من الرب وَعَلَى إلى العبد وهذا على وجه اللزوم، ويجب فعله دون توان.

والأمر من الأدنى للأعلى معناه الدعاء فنقول رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم فإنك أنت الأعز الأكرم، فقولك: اغفر أمر يراد به الرجاء والدعاء والتذلل والاستكانة مثاله قول الله تعالى ﴿قَالَ رَبِّ احْكُم بِالْحَقِّ﴾⁽¹⁾ فهذا أيضاً دعاء.

أما من القرين الذي هو أصلاً في نفس الطبقة فمعناه التماس، وسواء قلنا إنه رجاء تنتزل به فهو التماس واستسماح⁽²⁾.

⁽¹⁾ سورة الأنبياء الآية (112).

⁽²⁾ ينظر: تيسير أصول الفقه للمبتدئين، لمحمد حسن عبد الغفار، (د، ط) مصدر الكتاب دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامي (3/2).

صيغ أسلوب الأمر:

المقصود بصيغ الأمر: صيغة افعل وما يجري مجراها، والخلاف قائم بين العلماء في هذه الصيغة أي موضوعه في أصل اللغة للأمر أم لا ؟

قال الغزالي: " فإن قول الشارع أمرتكم بكذا، وأنتم مأمورون بكذا، أو قول الصحابي: أمرت بكذا، كل ذلك صيغ دالة على الأمر، وإذ قال: أوجبت عليكم، أو فرضت عليكم، أو أمرتكم بكذا، وأنتم معاقبون على تركه، فكل ذلك يدل على الوجوب ..."(1).

والذي عليه جمهور العلماء أن للأمر صيغة خاصة به وهي صيغة - افعل وما يجري مجراها - لأن العرب الذين نزل القرآن بلغتهم يفرقون بين الخبر والأمر وأقسام الكلام الأخرى على أساس الاختلاف في الصيغة(2).

وصيغ الأمر في اللغة أربع صيغ وهي:

أولاً: صيغة فعل الأمر:

وهي بكسر الهمزة وسكون الفاء، من أكثر صيغ الأمر استعمالاً في لسان العربية وتكون لأمر الفاعل المخاطب، والمراد من صيغة - افعل - كل فعل يشتق على غرار - افعل - للدلالة على طلب الحدث الذي تشتق منه هذه الصيغة(3).

وصيغة - افعل - هي الصيغة الأصلية للأمر وغيرها متولد عنها.

قال السر خسي:(4) "والأصل أن المراد بالأمر يعرف بهذه الصيغة فقط ولا يعرف حقيقة الأمر بدون هذه الصيغة في قول جمهور الفقهاء"(5).

(1) ينظر: المستصفى في أصول الفقه، للغزالي (53/2).

(2) ينظر: الأمر عند الأصوليين، رافع بن طه الرفاعي، الطبعة الأولى 2006 - 2007 م دار المحبة - دمشق - دار آية - بيروت (84).

(3) ينظر: صيغ الأمر في القرآن والسنة، لناصر بن خلف ابهيدل الشمري، سنة النشر 1422 هـ - 2001 م جامعة القاهرة، أصل هذا الكتاب رسالة ماجستير (96).

(4) هو أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل السر خسي، نسبة إلى سرخس بلد عظيم بخراسان، تفقه على الإمام الحلواني وتخرج به، كان إماماً فاضلاً ومتكلماً فقيهاً أصولياً مناظراً أوحده أهل عصره، صنف كتابه المبسوط في الفقه في أربعة عشر مجلدًا، ينظر: سلم الوصول إلى طبقات الفحول، مصطفى بن عبد الله القسطنطيني (70/3).

(5) أصول السر خسي، لمحمد بن أحمد بن أبي سهل السر خسي، دار المعرفة - بيروت (د - ط) (11/1).

ومن أمثلة صيغة " افعل " في القرآن قول الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا
وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ (1).

ومن السنة المطهرة ما ورد عن عمر بن أبي سلمة (2) أن رسول الله ﷺ قال: " يَا غُلَامَ سَمِ اللَّهَ وَكُلْ بِيَمِينِكَ وَكُلْ مِمَّا يَلِينُكَ " (3).

وقد ورد فعل الأمر الصريح في سورة البقرة بكثرة، وهو أكثر صيغ الأمر وروداً في سورة البقرة وهذه بعض الأمثلة عليها:

فعل الأمر " اعبدوا " في قول الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ
لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ (4) فالأمر هنا بالعبادة لجميع الناس، كذلك فعل الأمر " وبشر " كما في
قول الله تعالى ﴿ وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾ (5).

ثانياً: صيغة الفعل المضارع المقرون بلام الأمر.

وقد ورد الأمر بهذه الصيغة في كثير من النصوص الشرعية فمما ورد من القرآن الكريم قول الله تعالى ﴿ وَكَيْخُشِ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةَ ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ
وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴾ (6).

وورد في السنة المطهرة شواهد كثيرة تعبر عن أداء الفعل فيها بصيغة المضارع المقترن بلام الأمر منها قوله: ﷺ " لَتَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ

(1) سورة الحج الآية (77).

(2) هو عمر بن أبي سلمة بن عبد الأسد بن هلال بن مخزوم، أمه أم سلمة زوجة النبي ﷺ ولد بأرض الحبشة يوم الخندق، ولاء علي عليه السلام على البحرين، توفي في ولاية عبد الملك بن مروان سنة 83 هـ ينظر: معرفة الصحابة، لأبي نعيم الاصبهاني، تحقيق: عادل يوسف العزازي، الطبعة الأولى 1914 هـ 1998 م الناشر: دار الوطن للنشر - الرياض (4/1939).

(3) أخرجه البخاري في الصحيح الجامع، كتاب الأطعمة، باب التسمية على الطعام والأكل باليمين (68/7) رقم الحديث (5376).

(4) سورة البقرة الآية (21).

(5) سورة البقرة الآية (25).

(6) سورة النساء الآية (9).

وَلَتَأْخُذَنَّ عَلَى يَدِ الظَّالِمِ وَلَتَأْطُرَّنَّهُ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا وَلَتَقْصُرُنَّهُ عَلَى الْحَقِّ قَصْرًا أَوْ لَيُضْرِبَنَّ اللَّهُ بِقُلُوبٍ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ ثُمَّ لَيَلْعَنَكُمْ كَمَا لَعَنَهُمْ" (1).

وقد وردة صيغة الفعل المضارع المقترن بلام الأمر في سورة البقرة أقل من صيغة فعل الأمر الصريح مثال ذلك قوله تعالى ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ (2) فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي، فليستجيبوا لي لام الأمر، وكذلك ليؤمنوا بي جزمت لام الأمر.

كذلك في آية الدين ففيها أفعال من هذه الصيغة قال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بِيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَخْشَ مِنْهُ شَيْئًا﴾ (3) وردت هذه الصيغة في الآية أكثر من مرة.

ثالثاً: المصدر النائب عن فعل الأمر.

وقد يرد طلب أداء الفعل بصيغة المصدر ومن ذلك ماورد في قول الله تعالى ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثْخَتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً﴾ (4) فالمصدر - ضرب - في الآية الكريمة على رأي من قال بأن العامل في النصب يعد صورة من صور الصيغ المقتضية لأداء الفعل (5).

وقد ورد هذا الاستعمال الطلبي للمصدر في السنة المطهرة ومن ذلك قوله ﷺ: "صَبْرًا آلِ يَاسِرٍ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَلَّالِ يَاسِرٍ وَقَدْ فَعَلْتَ" (6).

(1) رواه أبو داود في السنن، لأبي داود السجستاني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - محمد كامل قره بللى الطبعة الأولى 1430 هـ - 2009 م - دار الرسالة العلمية، دمشق أول كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي (391/6) رقم الحديث (4336).

(2) سورة البقرة الآية (185).

(3) سورة البقرة الآية (282).

(4) سورة محمد الآية (4).

(5) ينظر: الأمر عند الأصوليين، لرافع بن طه الرفاعي (92).

(6) رواه الهيثمي في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لعلى بن أبي بكر الهيثمي، تحقيق: حسام الدين المقدسي، عام النشر 1414 هـ - 1994 م الناشر: مكتبة القدسي - القاهرة، كتاب الفتن، باب فيما كان بين أصحاب رسول الله ﷺ والسكوت عما شجر بينهم (227/7) رقم الحديث (11996).

وقد وردة صيغة المصدر النائب عن فعل الأمر في سورة البقرة بشكل قليل إذا ما قارناها بصيغة فعل الأمر الصريح ومن أمثلة هذه الصيغة في سورة البقرة:

قول الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ عَفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدِّ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ﴾⁽¹⁾ فالمصدر النائب عن فعل الأمر: اتباع وأداء.

قال ابن عباس في قوله تعالى " فاتبع بالمعروف وأداء إليه بإحسان " يتبع بالمعروف ويؤدي بإحسان والضمير في قوله " يتبع " يعود على طالب الدية وهو ولي المقتول، والضمير في قوله " يؤدي " يعود على المطلوب فيه الدية " (2).

رابعاً: اسم فعل الأمر:

أسماء الأفعال: " هي أسماء متفرقة تقوم مقام الأفعال في الدلالة على معانيها وفي عملها " (3).

وأسماء الأفعال كثيرة مثل " هات وعليك وتعال وحذار ومه " وكلها تحمل معاني الأمر وذلك مثل قول الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾⁽⁴⁾ وقوله تعالى ﴿قُلْ هَلَمْ شَهِدْ أَكُفِّرُ بَكُمْ أَمْ لَا وَاللَّهُ يَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ هَذَا﴾⁽⁵⁾.

ومن السنة قوله: ﷺ لعائشة (6) - رضي الله عنها - " مَهْ يَا عَائِشَةُ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ وَالتَّفَحُّشَ " (7).

(1) سورة البقرة الآية (178).

(2) تفسير ابن عباس ومروياته في التفسير من كتب السنة، تحقيق وتأليف: عبد العزيز بن عبد الله الحميدي (د ، ط) الناشر جامعة أم القرى - المملكة العربية السعودية (59/1).

(3) الأمر عند الأصوليين، لرافع بن طه الرفاعي (89).

(4) سورة المائدة الآية (105).

(5) سورة الأنعام الآية (150).

(6) عائشة بنت أبي بكر الصديق عبد الله بن عثمان، من قریش أفقه نساء المسلمين وأعلمهن بالدين، إحدى أمهات المؤمنين وثالث زوجات النبي ﷺ تزوجها في السنة الثانية بعد الهجرة فكانت أحب نسائه له وأكثرهن رواية للحديث، ماتت بالمدينة سنة 57 هـ ينظر: معرفة الصحابة، لأبي نعيم (3207/6).

(7) أخرجه مسلم في المسند الصحيح، كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم (1707/4) رقم الحديث (2165).

أما في سورة البقرة فقد وردة صيغة أسم فعل الأمر في موضع واحد وجاءت في قول الله تعالى ﴿ وَقَالُوا لَنُدْخِلَ الْجَنَّةَ إِيَّاكُمْ هُوَذَا أَوْ أَنْصَارِيْ تِلْكَ أَمَاتِيْهِمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ (1).

اسم فعل الأمر " هاتوا " وهو اسم لفعل الأمر بمعنى " اعطين " أو ما في معناه فهو غير منصوب.

قال الزمخشري: (2) " هلموا حجتكم على اختصاصكم بدخول الجنة " (3) أي: هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين.

هذه صيغ الأمر التي تعارف عليها أهل اللغة والبلاغة وعلماء الأصول ولكنهم اتفقوا على صيغ أخرى، فمن الصيغ التي أضافها أهل التفسير والأصوليون: أولاً: الخبر المعبر عن الأمر، أو الأسلوب الخبري:

المراد به طلب الفعل، يقول الزمخشري في تفسير قول الله تعالى ﴿ وَالْوَالِدَاتُ

يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنْصِبَ الرِّضَاعَةَ ﴾ (4) فيرضعن خبر في معنى الأمر المؤكد وهو يتعين الأمر بالرضاعة (5).

وقال الرازي في هذه المسألة: " يقوم الخبر مقام الأمر كما في قوله تعالى " والوالدات يرضعن " وقوله تعالى " والمطلقات يتربصن بأنفسهن " والعلاقة بين الحقيقة والمجاز هنا أن الأمر يدل على وجوب الفعل، كما أن الخبر يدل عليه فبينهما تشابه من هذا الوجه فصح المجاز " (6).

(1) سورة البقرة الآية (111).

(2) هو محمود بن عمرو بن محمد بن أحمد العلامة أبو القاسم الزمخشري، النحوي، اللغوي، المعتزلي، المفسر يلقب بجار الله لأنه جاور مكة زماناً، ولد بزمخش من قرية من قرى خوارزم، قدم بغداد فسمع من أبي الخطاب بن البطري وأبي سعيد السقاني وأبي منصور الحارثي وجماعة ينظر: طبقات المفسرين، للداودي (314/2).

(3) الكشف عن حقائق غوامض التنزيل، لمحمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري، الطبعة الثالثة 1407 هـ، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت (178/1).

(4) سورة البقرة الآية (233).

(5) ينظر: الكشف في حقائق غوامض التنزيل، للزمخشري (278/1).

(6) المحصول في أصول الفقه، للرازي (35/2).

الثاني: التصريح بلفظ الأمر:

كقول الله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ يُأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾⁽¹⁾ وقد ورد لفظ الأمر في القرآن كثيراً، وقد ورد في سورة البقرة خمس مرات في مواضع مختلفة منها: قوله تعالى ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْهَبُوا بَقَرَةٍ﴾⁽²⁾.

ثالثاً: التصريح بلفظ الإيجاب أو الفرض أو الكتب:

كما في قول الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾⁽³⁾ وجاء التصريح بلفظ الفرض في قول الله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَادُّكَ إِلَيْهِ مَعَادٌ﴾⁽⁴⁾ وقد وردت في سورة البقرة في قوله تعالى ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ﴾⁽⁵⁾ أي سميتم لهن مهراً وأوجبتم على أنفسكم بذلك .

رابعاً: ما اقترن فيه الثواب على الفعل والعقاب على الترك:

بمعنى ما يمدح فاعله ويذم تاركه كقول الله تعالى ﴿يَا قَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَآمِنُوا بِهِ يَغْفِرَ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾⁽⁶⁾ فعل الأمر في الآية " اجيبوا وآمنوا " وهذه الصيغة دالة على الأمر بلا خلاف، لأن دلالتها على الطلب دلالة قطعية لا تحتمل التأويل أما صيغة " افعل " فهي محتملة الوجوب والندب والإباحة وغيرها⁽⁷⁾.

(1) سورة النحل الآية (90).

(2) سورة البقرة الآية (67).

(3) سورة البقرة الآية (183).

(4) سورة القصص الآية (85).

(5) سورة البقرة الآية (237).

(6) سورة الأحقاف الآية (31).

(7) ينظر: الأمر والنهي ودلالاتهما البلاغية في سورة البقرة، بابر عابدين بابر خلف الله، عام النشر 1438 هـ - 2017 م وأصل هذا الكتاب رسالة ماجستير (33).

دلالات أسلوب الأمر:

الأمر يدل على المأمور به ولا يصرف عن الوجوب إلى غيره إلا بقريضة تدل على ذلك، لأن العرب تستعمل الأمر الجازم، وهو ما جاء في النصوص الشرعية فإن قصد به غير ذلك فهو على سبيل المجاز وإلا فالأصل أنه للوجوب شرعاً(1).

وكثيراً ما ير الأمر مقترناً بما يدل عليه من حكم شرعي، فأوامر الوجوب تقترن بالوعد على الفعل، والوعيد على الترك، فيما إذ قيل أوجبت عليكم كذا، أو فرضت عليكم كذا، وأنتم معاقبون على تركه، فكل ذلك يدل على الوجوب.

وإذا قيل أنتم مثابون على كذا، لستم معاقبين على تركه، فهي صيغة دالة على النذب وأوامر النذب الإرشاد والإباحة تقترن بما هو حق للعباد ومصلحة لهم فتوصلوا باستقراء أوامر الشارع إلى استعمال تلك الصيغ في معان كثيرة(2).

قال الرازي في المحصول: (3) قال الأصوليون: صيغة افعل مستعملة في خمسة عشر وجهاً: للإيجاب كما في قول الله تعالى ﴿وَأَقِمُوا الصَّلَاةَ﴾ (4) وللنذب كقوله تعالى

﴿فَكَاتِبُهُمْ مِنْهُمْ خَيْرًا﴾ (5) ويقرب منه التأديب كقوله ﷺ "كل مما يليك" (6) فإن الأدب مندوب إليه وإن كان بعضهم قد جعله قسماً مغايراً للمندوب.

وللإرشاد كقوله تعالى ﴿وَأَسْتَشْهِدُوا﴾ (7) ﴿فَاكْتُبُوا﴾ (8) والفرق بين النذب والإرشاد أن النذب لثواب الآخرة، والإرشاد لمنافع الدنيا فإنه لا ينتقص الثواب بترك الاستشهاد في المداينات ولا يزيد بفعله.

(1) ينظر: الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، لمحمد مصطفى الزحيلي، الطبعة الثانية 1427 هـ - 2006 م الناشر: دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع - دمشق (22/2).

(2) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام، لعلي بن أبي علي بن محمد الثعلبي الأمدي، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي (د - ط) الناشر: المكتبة الإسلامية - بيروت (142/2 - 143).

(3) ينظر: المحصول في أصول الفقه، للرازي (39/2).

(4) سورة الأنعام الآية (72).

(5) سورة النور الآية (33).

(6) سبق تخريجه (38).

(7) سورة البقرة الآية (282).

(8) سورة البقرة الآية (282).

وللإباحة كقوله تعالى ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا﴾⁽¹⁾ وللتهديد كقوله تعالى ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾⁽²⁾
 ﴿وَاسْتَفْزِزْ مَنِ اسْتَطَعْتَ﴾⁽³⁾ ويقرب منه الإنذار كقوله تعالى ﴿قُلْ تَمَعُوا﴾⁽⁴⁾ وإن كانوا
 قد جعلوه قسماً آخر.

وللإمتنان كقوله تعالى ﴿فَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ﴾⁽⁵⁾ وللإكرام كقوله تعالى ﴿ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ
 آمِينَ﴾⁽⁶⁾ وللتسخير كقوله تعالى ﴿كُونُوا قِرَدَةً﴾⁽⁷⁾ وللتعجيز كقوله تعالى ﴿فَاتُوا
 بِسُورَةٍ مِّمِثْلِهِ﴾⁽⁸⁾ وللإهانة كقوله تعالى ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾⁽⁹⁾ وللتسوية كقوله
 تعالى ﴿فَاصْبِرُوا أَوَّلًا تَصْبِرُوا﴾⁽¹⁰⁾

وللدعاء كقوله تعالى ﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي﴾⁽¹¹⁾ وللتمني ﴿أَلْقُوا مَا أَنْتُمْ مُلْقُونَ﴾⁽¹²⁾ وللتكوين ﴿كُنْ
 فَيَكُونُ﴾⁽¹³⁾.

وقد اتفق الأصوليين على أن صيغة - افعل - ليست حقيقة في جميع هذه الوجوه لأن
 التسخير والتعجيز والتسوية غير مستفادة من مجرد هذه الصفة، بل إنها تفهم من
 تلك القرائن.

والذي وقع فيه الخلاف خمسة أمور هي: " الوجوب والندب والإباحة والتنزيه
 والتحريم " فمنهم من جعل الصفة مشتركة بين هذه الخمسة، ومنهم من جعلها

-
- (1) سورة البقرة الآية (60).
 (2) سورة فصلت الآية (40).
 (3) سورة الإسراء الآية (64).
 (4) سورة إبراهيم الآية (30).
 (5) سورة النحل الآية (114).
 (6) سورة الحجر الآية (46).
 (7) سورة البقرة الآية (65).
 (8) سورة البقرة الآية (23).
 (9) سورة الدخان الآية (49).
 (10) سورة الطور الآية (16).
 (11) سورة نوح الآية (28).
 (12) سورة الشعراء الآية (43).
 (13) سورة يس الآية (82).

مشتركة بين الوجوب والندب والإباحة، ومنهم من جعلها حقيقة لأقل المراتب وهو الإباحة، والحق أنها ليست حقيقة في هذه الأمور⁽¹⁾.

أما إذا وردت صيغة - افعل - مطلقة خالية من القرينة فقد اختلفوا في دلالتها على الحكم الشرعي.

ذهب جمهور الأصوليين إلى أنها تدل على الوجوب⁽²⁾ فيجب امتثال الأمر دون انتظار القرائن التي تعين كونه للوجوب أو للندب أو غيرهما لأنها هي الدلالة الأصلية فصيغة الأمر عندهم " حقيقة في الوجوب مجاز فيما عداه "⁽³⁾ وذلك لأن استعمال صيغة الأمر في غالب النصوص الشرعية هو للدلالة على الوجوب.

وذهب بعض الفقهاء إلى أنها تدل على الندب بحسب الأصل ما لم تقترن بما يدل على الوجوب⁽⁴⁾.

ويرى الغزالي عدم تعيين الوجوب أو الندب حتى تدل القرائن على ترجيح أي منها ويرى أن هذا الاقرب إلى واقع اللغة حيث الأمر فيها يسع مطلق الأمر وجوباً أو ندباً مما يوجب البحث في دلالة الصيغة في الاستعمال الشرعي واللغوي⁽⁵⁾.

⁽¹⁾ ينظر: المحصول في أصول الفقه، للرازي (41/2).

⁽²⁾ ينظر: الإحكام في أصول الأحكام، للآمدي (133/2).

⁽³⁾ المصدر نفسه (210/2).

⁽⁴⁾ المصدر نفسه (134/2).

⁽⁵⁾ ينظر: المستصفى في أصول الفقه، للغزالي (54/2).

ثانياً: مفهوم أسلوب النهي.

يعد النهي من المباحث الأصولية المهمة، لما فيه من أثر في معرفة المنهيات التي نهى عنها الشارع الحكيم، وقد أفرده بعض العلماء بالبحث والدراسة، ولا بد لنا قبل معرفة أسلوب النهي في القرآن من دراسة لمفهوم النهي، وأنواعه وصيغته.

أولاً: النهي في اللغة:

جاء في لسان العرب " النهي خلاف الأمر، نهاه ينهاه نهياً فانتهى وتناهى كف وتناهوا عن المنكر: نهى بعضهم بعضاً "(1) وفي التنزيل العزيز قول الله تعالى ﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ﴾ (2) فالنهي ضد الأمر ويطلق على الكف.

يقول الفيروز أبادي: (3) " نهاه ينهاه نهياً: ضد أمره فانتهى وهو نهى عن المنكر أمر بالمعروف "(4).

قال ابن فارس: " نهى النون والهاء والياء أصل صحيح يدل على غاية وبلوغ، ومنه نهيت إليه الخبر: بلغته إياه، ونهاية كل شيء غايته، ومنه نهيته عنه وذلك لأمر يفعله، فإذا نهيته فانتهى عنك فتلك غاية ما كان وآخره "(5).

يقول الراغب الاصفهاني: (6) " النهي الزجر عن الشيء، قال الله تعالى ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي

يَنْهَى﴾ (7) والانتهاء: الانزجار عما نهى عنه، قال تعالى ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا

(1) لسان العرب، لابن منظور (343/15) مادة نهى.

(2) سورة المائدة الآية (79).

(3) هو محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم بن عمر السراج الفيروز أبادي الشيرازي، أخذ اللغة والأدب من والده ثم عن القوام عبد الله بن محمد بن النجم وغيرهم من علماء شيراز، وسمع جامع الترمذي من الزيدي المدني، ثم دخل بغداد فأخذ عن التاج السباك والسرّج القزويني، من أشهر مصنفاته القاموس المحيط ينظر: البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة، لمحمد بن يعقوب الفيروز أبادي الشيرازي، الطبعة الأولى 1421 هـ - 2000 م دار سعد الدين للطباعة والنشر والتوزيع (14).

(4) القاموس المحيط، للفيروز أبادي (1341) مادة نهى.

(5) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس (359/5) مادة نهى.

(6) هو الحسين بن محمد بن المفضل أبو القاسم الأصفهاني المعروف بالراغب من أهل اصبهان، أديب من الحكماء والعلماء، من مؤلفاته جامع التفسير أخذ عنه البيضاوي في التفسير ومفردات الفاظ القرآن، لا نظير له في معناه، ينظر: البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة، للفيروز أبادي (122).

(7) سورة العلق الآية (9).

قَدْ سَكَفَ ﴿١﴾ والإنهاء في الأصل: إبلاغ النهي، ثم صار متعارفاً في كل إبلاغ فقيل أنهيت إلى فلان خبر كذا: أي بلغت إليه النهاية "(2).

ثانياً: النهي في الاصطلاح.

النهي في اصطلاح علماء البلاغة والأصول يتحد في معظمه ولا يختلف إلا قليلاً. النهي عند البلاغيين.

النهي هو " طلب الكف عن الفعل على وجه الاستعلاء والإلزام "(3).

وعرفه السكاكي بقوله: " للنهي حرف واحد وهو لا الجازم في قولك لا تفعل والنهي محذو به حذو الأمر في أن أصل الاستعمال لا تفعل أن يكون على سبيل الاستعلاء بالشرط المذكور فإن صادف ذلك أفاد الوجوب وإلا أفاد طلب الترك فحسب "(4) فالسكاكي يعني قوله على سبيل الاستعلاء بالشرط المذكور يعني الأمر الحقيقي في اصطلاح البلاغيين وفي آخر تعريفه كان يعني النهي المجازي وهو ظاهر قول في حالة عدم وجود الاستعلاء وإلا أفاد طلب الترك فحسب(5).

النهي عند الأصوليين.

يقول الإمام الجويني: (6) " النهي استدعاء الترك بالقول ممن هو دونه على سبيل الوجوب "(7).

ويتبين من هذا النص أن النهي هو: طلب الناهي من المنهي ترك الفعل المنهي عنه طلباً جازماً على سبيل الوجوب بحيث يترتب على فعله الذنب أو العقاب واحترز بقوله ممن هو دونه أي على جهة العلو عن الدعاء والالتماس.

(1) سورة الأنفال الآية (38).

(2) مفردات الفاظ القرآن، للحسين بن محمد الراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان عدنان داوودي الطبعة الرابعة 1430 هـ - 2009 م الناشر: دار القلم - الدار الشامية (826).

(3) أساليب بلاغية، الفصاحة - البلاغة - المعاني، لأحمد مطلوب أحمد الرفاعي، الطبعة الأولى 1980 م الناشر وكالة المطبوعات - الكويت (116).

(4) مفتاح العلوم، للسكاكي (320/1).

(5) ينظر: الأمر والنهي ودلالاتهما البلاغية في سورة البقرة، بابر عابدين بابر (78).

(6) هو عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن الجويني النيسابوري، أبو المعالي إمام الحرمين الشافعي، أخذ الأصول عن أبي القاسم الإسكافي الإسفرايني، سمع الحديث من والده ومن أبي حسان المزكي وغيرهم، من مصنفاته البرهان في أصول الفقه، مات سنة 478 هـ، ينظر: طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي (165/5).

(7) شرح الورقات في أصول الفقه، لجلال الدين بن محمد المحلى، قدم له وحققه وعلق عليه: حسام الدين بن موسي عفانة، الطبعة الأولى 1420 هـ - 1999 م الناشر: جامعة القدس - فلسطين (116).

أما الغزالي فلم يشترط فيه العلو والاستعلاء فقال: " النهي هو القول المقضي ترك الفعل "(1) فالنهي يقتضي منهيًا يمكن ارتكابه.

وقال الشوكاني(2): " النهي هو القول الإنشائي الدال على طلب كف عن الفعل على جهة الاستعلاء فخرج الأمر لأنه طلب فعل غير كف وخرج الدعاء والالتماس ... "(3).

وخلاصة القول أن النهي في اللغة هو ما كان الطلب فيه على سبيل الترك من الأعلى إلى الأدنى فهو يفيد المنع والكف عن فعل الشيء.

وفي الاصطلاح: هو القول الدال على طلب الكف عن الفعل على وجه الاستعلاء بمعنى أن الطلب يدل على الكف والامتناع عن فعل ذلك الشيء المنهي عنه.

أنواع النهي.

ينقسم النهي إلى قسمين:

الأول: النهي الحقيقي:

وهو ما كان من الأعلى إلى الأدنى على سبيل الاستعلاء والإلزام كقول القائد لجنوده، لا تتركوا أماكنكم، ولا تغفلوا عن عدوكم، وكقول الله تعالى ﴿وَكَا تَجَسَّسُوا وَكَأ يَغْتَب بَعْضُكُم بَعْضًا﴾ (4).

الثاني: النهي المجازي أو البلاغي.

أما النهي المجازي فلا يكون إلا إذ تخلف شرطاً الاستعلاء والإلزام كلاهما أو أحدهما(5).

(1) المستقصى في أصول الفقه، للغزالي (50/2).

(2) هو محمد بن علي بن محمد بن الحسن الشوكاني أبو عبد الله، فقيه أصولي محدث مفسر، من أهل صنعاء نشأ وتعلم بها وولى قضائها سنة 1992 هـ، له أكثر من مئة كتاب منها فتح القدير في الجامع بين فني الرواية والدراية في علم التفسير ينظر: البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، للشوكاني (214/2).

(3) إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، للشوكاني (278/1).

(4) سورة الحجرات الآية (12).

(5) ينظر: البلاغة الاصطلاحية، عبده عبد العزيز قفيلة، الطبعة الثالثة 1412 هـ - 1992 م ملتزم الطبع والنشر دار الفكر العربي - القاهرة (157).

صيغ أسلوب النهي.

يراد بصيغ النهي الألفاظ الموضوعية لغة لتدل على الكف عن الفعل، ثم جاء على وفق ذلك نصوص الشارع، أو كانت من الألفاظ التي استعملها الشرع ابتداء للدلالة على المنع من الفعل على وجه الحتم واللزوم⁽¹⁾ وهي كثيرة تتنوع حسب أسلوب القرآن والسنة في كيفية الكف عن طلب الفعل ومنها:

أولاً: الصيغة الأصلية: الفعل المضارع المقرون بلا الناهية.

ولا الناهية: هي التي يطلب بها ترك الفعل، كما تعني: طلب الإقلاع عن الفعل طلباً جازماً ملزماً، وهي أوضح صيغ النهي، قال الشوكاني: "وأوضح صيغ النهي لا تفعل كذا ونظائرها"⁽²⁾ كقول الله تعالى ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾⁽³⁾ فالله عَزَّ وَجَلَّ قد طلب في هذه الآية الكريمة الكف والإمتناع عن فعل وهو قتل النفس التي حرم قتلها إلا بالحق، واستعمل في طلب الكف عن القتل صيغة الفعل المضارع المقرون بلا الناهية فقال ولا تقتلوا النفس.

وقوله تعالى ﴿وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾⁽⁴⁾ ففيها فعل مضارع مقرون بلا الناهية.

للهي صيغ أخرى تفيد النهي وهي:

أولاً: التصريح بالتحريم.

نحو قول الله تعالى ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ﴾⁽⁵⁾ ففي هذه الآية طلب الكف عن نكاح الأمهات وما ذكر معهن من المحرمات بجملة خبرية مثبتة مشتقة من مادة التحريم وهي قول الله تعالى " حرمت عليكم أمهاتكم"⁽⁶⁾.

⁽¹⁾ ينظر: المطلق والمقيد وأثرهما في اختلاف الفقهاء، لحمد حمدي الصاعدي، عام النشر 1401 هـ الجامعة الإسلامية - المدينة المنورة (87).

⁽²⁾ إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، للشوكاني (278/1).

⁽³⁾ سورة الأنعام الآية (151).

⁽⁴⁾ سورة الإسراء الآية (34).

⁽⁵⁾ سورة النساء الآية (23).

⁽⁶⁾ ينظر: المطلق والمقيد وأثرهما في اختلاف الفقهاء، للصاعدي (103).

ثانياً: التصريح بالنهي.

مثال قول الله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ بِأَمْرٍ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾⁽¹⁾ ففي هذه الآية طلب الكف عن ثلاثة أشياء وهي الفحشاء والمنكر، والبغي، بصيغة فعل المضارع المشتق من مادة النهي وهو قوله "ينهى" وكذلك الحكم إذا كان طلب الكف باسم فاعل مشتقاً من النهي أو مصدر لفعل النهي بشرط كونه في سياق الإثبات⁽²⁾ وفي الحديث: "أن النبي ﷺ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَمَهْرِ الْبَغْيِ وَحُلُونِ الْكَاهِنِ"⁽³⁾.

ثالثاً: فعل الأمر الدال على الكف.

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾⁽⁴⁾ فالله سبحانه وتعالى قد طلب في هذه الآية الكريمة الكف عن الفعل وهو البيع بعد نداء الجمعة بصيغة فعل الأمر الدال طلب الترك عن الفعل وهو قوله تعالى "وذروا البيع" أي اتركوا الاستعمال بتحصيله وقت الجمعة⁽⁵⁾.

رابعاً: نفي الحل.

مثال قول الله تعالى في شأن المنع من أخذ شيء مما أعطاه الزوج لزوجته بقوله تعالى ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا اقْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾⁽⁶⁾ ففي الآية الكريمة إخبار من الله بنفي الحل عن أخذ شيء مما أعطاه الزوج لزوجته وفي ذلك تأكيد لطلب الكف عن الفعل⁽⁷⁾.

(1) سورة النحل الآية (90).

(2) ينظر: المطلق والمقيد وأثرهما في اختلاف الفقهاء، للصاعدي (102).

(3) أخرج البخاري في الجامع الصحيح، كتاب البيوع، باب ثمن الكلب (84/3) رقم الحديث (2237).

(4) سورة الجمعة لآية (9).

(5) ينظر: المطلق والمقيد وأثرهما في اختلاف الفقهاء، للصاعدي (103).

(6) سورة البقرة الآية (229).

(7) ينظر: المطلق والمقيد وأثرهما في اختلاف الفقهاء، للصاعدي (103).

خامساً: ذم الفاعل أو لعنه.

ومن ذلك وصف الفعل بأنه من الكبائر أو من فساد وتزيين الشيطان أو من عمله أو بأن الله لا يرضى عنه أو لا يزكي فاعله ولا ينظر إليه ونحوه ذلك مما يفيد الزجر كقول الله تعالى ﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُوا بِالْغَيْبِ وَأَشْرَقُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾⁽¹⁾.

سادساً: التصريح بالكراهة.

والكراهة الأصل فيها التحريم إلا بقرينة نحو قول الله تعالى ﴿وَكُرْهُ إِلَى كُفْرٍ وَفَسْقٍ وَعِلْيَانٍ﴾⁽²⁾ يعني: وحرم عليكم الكفر والفسوق والعصيان.

سابعاً: الوعيد على الفعل.

كقول الله تعالى لمن تعامل بالربا ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾⁽³⁾ وقوله رَجُلٌ فِي الْحَدِيثِ الْقَدْسِيِّ "مَنْ عَادَ لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ"⁽⁴⁾.

ثامناً: ذكر عقاب مرتكب الفعل في الدنيا أو ترتيب الحد على الفعل أو إيجاب الكفارة به.

نحو قوله تعالى ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾⁽⁵⁾ وقوله تعالى ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ﴾⁽⁶⁾ وغيرها.

(1) سورة النور الآية (4).

(2) سور الحجرات الآية (7).

(3) سورة البقرة الآية (279).

(4) أخرجه البخاري في الجامع الصحيح، كتاب الرقاق، باب التواضع (105/8) رقم الحديث (6502).

(5) سورة المائدة الآية (38).

(6) سورة النور الآية (2).

تاسعاً: ترتيب العقوبة على الفاعل.

نحو قول الله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾⁽¹⁾ وغير ذلك من أساليب اللغة العربية التي نزل بها القرآن الكريم، وجاءت بها السنة النبوية من صيغ تدل على النهي عن الفعل وطلب تركه⁽²⁾.

ثانياً: المعاني المجازية للنهي.

ويرد النهي في معان كثيرة وتكون من قبيل المجاز، وتحتاج إلى قرينة تصرفه عن النهي إلى الكراهة أو الدعاء وغير ذلك من المعاني:

- 1 التحريم: نحو قول الله تعالى ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾⁽³⁾.
- 2 الكراهة: نحو قول الله تعالى ﴿لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾⁽⁴⁾ فترك الطيبات مكرروه.
- 3 الإرشاد: إذا كان النهي صادراً من أعلى إلى أدنى لكن ليس على سبيل الإلزام كقول الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَن شَيْءٍ إِن تَبْدَلَكُمْ تَسْؤُكُمْ﴾⁽⁵⁾ فالنهي للإرشاد والتوجيه.
- 4 الدعاء: وذلك إذا كان من أدنى إلى أعلى، كقول الله تعالى ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾⁽⁶⁾ فهذا النهي يفيد الدعاء.

(1) سورة النساء الآية (10).

(2) ينظر: الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، للزحيلي (31/2).

(3) سورة البقرة الآية (188).

(4) سورة المائدة الآية (87).

(5) سورة المائدة الآية (101).

(6) سورة آل عمران الآية (8).

5 التحقير لشأن المنهي عنه: كقول الله تعالى ﴿وَلَا تَمْدَرْ عَيْنُكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعَنَا بِهِ زُفًى وَزُفًى﴾

مِنْهُمْ⁽¹⁾ فالْمَقْصُودُ بَيَانُ حَقَارَةِ الدُّنْيَا إِلَى جَانِبِ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الثَّوَابِ.

6 بَيَانُ الْعَاقِبَةِ: كَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ

يُرْزَقُونَ⁽²⁾ إِنَّ عَاقِبَةَ الْجِهَادِ هِيَ الْحَيَاةُ الْآخِرِيَّةُ السَّعِيدَةُ.

7 التَّسْلِيَةُ وَالْوَعِيدُ: كَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ

مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ⁽³⁾.

8 الرِّجَاءُ وَالْإِعْتِذَارُ: كَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿قَالَ لَا تَأْخُذْ بَعِثْنَا نَسِيتُ وَلَا تَرْهَقْنِي مِنْ أَمْرِ عُسْرًا⁽⁴⁾.

9 الْيَأْسُ: كَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿لَا تُعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ⁽⁵⁾.

10 الْإِلْتِمَاسُ: وَذَلِكَ إِذَا كَانَ النِّهْيُ مَسَاوِ كَقَوْلِ هَارُونَ لِأَخِيهِ ﴿قَالَ يَا أُمَّامَ لَا تُأْخُذْ بِلِحْيَتِي

وَلَا بِرَأْسِي⁽⁶⁾ وَكَقَوْلِكَ لِنَظِيرِكَ: لَا تَفْعَلْ هَذَا.

11 التَّسْلِيَةُ وَالتَّعْزِيَةُ: كَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ

مُؤْمِنِينَ⁽⁷⁾.

(1) سورة طه الآية (131).

(2) سورة آل عمران الآية (169).

(3) سورة النور الآية (11).

(4) سورة الكهف الآية (73).

(5) سورة التوبة الآية (66).

(6) سورة طه الآية (94).

(7) سورة آل عمران الآية (139).

12 التهديد والتسليية: كقول الله تعالى ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ وَمَا أُوْاهُمُ النَّارُ وَلَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾⁽¹⁾.

13 الادب:⁽²⁾ نحو كقول الله تعالى ﴿وَلَا تَسْأَلُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾⁽³⁾.

وخلصا المبحث: أن مفهوم الأمر متقارب ما بين اللغويين والأصوليين إذ إنه لا يخرج عن كونه طلباً، وللأمر أنواع حسب مرتبة الأمر هل هو من الأعلى أم من الأدنى وكل له حالته، وصيغ الأمر كثيرة من أهمها صيغته "افعل" وأما دلالة الأمر المطلق فهي للوجوب إلا بقرينة تصرفه عن الوجوب، أما النهي فهو طلب الكف عن الفعل المنهي عنه طلباً جازماً على سبيل الوجوب والنهي يفيد التحريم إلا بقرينة تصرفه إلى الكراهة، وأوضح صيغته لا الناهية كقولك لا تفعل كذا.

⁽¹⁾ سورة النور الآية (57).

⁽²⁾ ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه، للزركشي (367/3) الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، للزحيلي (31/2) بتصرف.

⁽³⁾ سورة البقرة الآية (237).

الفصل الثاني: مقاصد الأوامر في سورة البقرة.

وفيه مباحث:

المبحث الأول: مقاصد الأوامر في العقائد.

المبحث الثاني: مقاصد الأوامر في العبادات.

المبحث الثالث: مقاصد الأوامر في المعاملات.

المبحث الرابع: مقاصد الأوامر في الحدود والقصاص.

المبحث الأول: مقاصد الأوامر في العقائد.

مفهوم العقيدة.

قال ابن فارس: " عقد - العين والقاف والذال - أصل وأحد يدل على شد وشدة ووثق وإليه ترجع فروع الباب كله، ومن ذلك عقد البناء والجمع أعقاد وعقود والعقد عقد اليمين ومنه قول الله تعالى ﴿وَلَكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ﴾⁽¹⁾ وعقد النكاح وجوبه وإبرامه، وعقد قلبه على الشيء إذا لزمه⁽²⁾.

وجاء في لسان العرب " العقد وهو الربط والإبرام والإحكام والتوثيق والشد بقوة والتمسك والمواصلة والإثبات، ومنه اليقين والجزم، والعقد نقيض الحل، يقال: عقد يعقد عقداً⁽³⁾.

والعقيدة في الاصطلاح: هي الأمور التي يجب أن يصدق بها القلب وتطمئن إليها النفس حتى تكون يقيناً ثابتاً لا يمازجها ريب، ولا يخالطها شك.

أي الإيمان الجازم الذي لا يتطرق إليه شك لدى معتقده، ويجب أن يكون مطابقاً للواقع، لا يقبل شك ولا ظناً فإن لم يصل العلم إلى درجة اليقين الجازم لا يسمى عقيدة⁽⁴⁾.

والعقيدة الإسلامية هي: مجموعة الأمور الدينية التي يجب على المسلم أن يصدق بها قلبه وتطمئن بها نفسه وتكون يقيناً عنده لا ريب فيها، فإن كان فيها ريب أو شك كانت ظناً لا عقيدة والدليل قول الله تعالى ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا﴾⁽⁵⁾

وقوله تعالى ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾⁽⁶⁾ فالعقيدة إذا ليست أموراً عملية، إنما هي الأمور الدينية التي يجب على المسلم اعتقادها في قلبه لإخبار الله بها في كتابه أو سنة رسوله ﷺ.

(1) سورة المائدة الآية (89).

(2) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس (86/4) مادة عقد.

(3) لسان العرب، لابن منظور (298/3) مادة عقد.

(4) ينظر: الوجيز في عقيدة السلف الصالح، عبد الله بن عبد الحميد الأثري، مراجعة وتقديم: صالح عبد العزيز آل الشيخ، الطبعة الأولى 1422 هـ - الناشر: وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية (23).

(5) سورة الحجرات الآية (15).

(6) سورة البقرة الآية (2).

مقاصد الأمر بالإيمان بالله تعالى.

قال الله تعالى ﴿ قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا مِنْ رَبِّهِمْ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ
وَالْأَسْبَاطَ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾ (1).

معاني المفردات.

آمنا بالله: الإيمان يطلق في اللغة على التصديق المحض، وقد يستعمل في القرآن ويراد به ذلك كما في قوله تعالى ﴿ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ (2) فإذا استعمل مطلقاً فالإيمان الشرعي المطلوب لا يكون إلا اعتقاداً وقولاً وعملاً هكذا ذهب إليه أكثر الأئمة (3).

الأسباط: بنوا يعقوب اثنا عشر رجلاً، ولد كل رجل منهم أمة من الناس فسموا بالأسباط (4).

ما أوتي موسى: التوراة.

ما أوتي عيسى: الإنجيل.

المعنى الإجمالي.

" أمر الله تعالى رسوله والمؤمنين أن يعلنوا في وضوح عن عقيدتهم الحقّة وهي الإيمان بالله وما أنزل من القرآن وما أنزل على الأنبياء كافة، وما أوتي موسى وعيسى من التوراة والإنجيل خاصة، مع عدم التفرقة بين رسول ورسول والإسلام الظاهر والباطن لله رب العالمين " (5).

والمراد بالقول هنا القول باللسان، وبالقلب فالقول باللسان نطقه، والقول بالقلب اعتقاده، والإيمان هو القول المستلزم للقبول والإذعان، والإيمان بالله يتضمن أربعة

(1) سورة البقرة الآية (136).

(2) سورة التوبة الآية (61).

(3) ينظر: تفسير القرآن العظيم، لابن كثير (156/1).

(4) المصدر نفسه (449/1).

(5) أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، لجابر أبي بكر الجزائري، الطبعة الخامسة 1424 هـ 2003 م الناشر: مكتبة العلوم والحكمة - المملكة العربية السعودية (119/1).

أمر هي: الإيمان بوجود الله، والإيمان بانفراده بالربوبية، والإلهوية، والأسماء والصفات (1).

قال السعدي: (2) " هذه الآية اشتملت على جميع ما يجب الإيمان به، واعلم أن الإيمان الذي هو تصديق القلب التام بهذه الأصول وإقراره المتضمن لأعمال القلوب والجوارح، وهو بهذا الاعتبار يدخل في الإسلام وتدخل فيه الأعمال الصالحة كلها فهي من الإيمان أثر من آثاره " (3).

وفي قوله " قولوا " إشارة إلى الإعلان بالعقيدة والصدع بها والدعوة لها إذ هي أصل الدين وأساسه، وقوله " آمنا بالله " أي بأنه موجود، واحد أحد متصف بكل صفة كمال منزّه عن كل نقص وعيب، مستحق لإفراده بالعبادة كلها، وعدم الإشراف به في شيء منها بوجه من الوجوه " (4).

مقاصد الأمر بالإيمان بالله.

إفراد الله بالعبادة وتوحيده سبحانه.

وهذا من أعظم مقاصد الإيمان فمن أجل ذلك خلق الله الخلق وأنزل الكتب وأرسل الرسل وجعل الجنة والنار فالجنة دار من أطاعه وحقق توحيده، والنار دار من عصاه، قال الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ (5) ولا تحقق هذه العبودية إلا بإحسان العمل بالسعي لما يصلحه واجتناب ما يفسده قال تعالى ﴿ الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾ (6).

تعلق القلب بالله.

إن الإيمان هو السبب الأعظم لتعلق القلب بالله في جميع المطالب الدينية والدنيوية والإيمان القوي يدعوا إلى هذا المطلب الذي هو أعلى الأمور على

(1) ينظر: تفسير الفاتحة والبقرة، لمحمد بن صالح العثيمين، الطبعة الأولى 1423 هـ الناشر: دار ابن الجوزي - المملكة العربية السعودية (86/2).

(2) هو عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، مفسر من علماء الحنابلة من أهل نجد، مولده ووفاته في عنيزة بالقصيم، من أشهر كتبه تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، والقواعد الحسان في تفسير القرآن وغيرها كثير، ينظر: معجم المفسرين " من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر " عادل نويهض (279/1).

(3) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، لعبد الرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، الطبعة الأولى 1420 هـ - 2000 م الناشر: مؤسسة الرسالة (67).

(4) المصدر نفسه (67).

(5) سورة البقرة الآية (21).

(6) سورة الملك الآية (2).

الإطلاق، وهو غاية سعادة العبد، وفي مقابل هذا يدعوا إلى التحرر من رق القلب للمخلوقين، ومن التعلق بهم، ومن تعلق بالخالق دون المخلوق في كل أحواله حصلت له الحياة الطيبة والراحة الحاضرة، والتوحيد الكامل، كما أن من عكس القضية نقص إيمانه وانفتحت عليه الهموم والغموم والحسرات⁽¹⁾.

قوة التوكل على الله.

إن الإيمان بالله يوجب للعبد قوة التوكل على الله، لعلمه وإيمانه أن الأمور كلها راجعة إلى الله ومندرجة في قضائه وقدره، وأن من اعتمد عليه كفاه، ومن توكل على الله فقد توكل على القوي القهار، ومع إنه يوجب قوة التوكل، فإنه يوجب السعي والجد في كل سبب نافع لأن الأسباب النافعة نوعان: دينية ودنيوية، فالأسباب الدينية: هي إيمان وهي من لوازم الإيمان⁽²⁾.

إخراج الناس من الظلمات إلى النور.

من مقاصد الإيمان إخراج الناس من الظلمات إلى النور ومن الضلال إلى الهدى فدخل الجنة والتنعيم بنعيمها والنجاة من النار وعذابها لا يكون إلا بالإيمان فأهل الإيمان هم أهل الثواب المطلق، وهم الناجون من كل الشرور.

حفظ العبد.

إن الإيمان يحفظ العبد ويمنعه من الوقوع في الموبقات المهلكة كما ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: " لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ " ⁽³⁾ ومن وقعت منه فإنه لضعف إيمانه وذهاب نوره، والإيمان الصحيح يصحبه الحياء من الله والحب له والرجاء لثوابه والخوف من عقابه فيكون زاجراً لصاحبه عن كل قبيح⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ ينظر: تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن، لعبد الرحمن بن ناصر السعدي، الطبعة الأولى 1422 هـ 2001 م من إصدارات وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية - (50).

⁽²⁾ المصدر نفسه (52).

⁽³⁾ أخرجه البخاري في الصحيح الجامع، كتاب الحدود، باب السارق حين يسرق (195/8) رقم الحديث (6782).

⁽⁴⁾ ينظر: الشيخ عبد الرحمن بن سعدي وجهوده في توضيح الإيمان، لعبد الرزاق بن عبد المحسن البدر، العدد الرابع 1418 هـ 1998 م الناشر: مكتبة الرشيد الرياض (297).

مقاصد الأمر بالإيمان باليوم الآخر.

قال الله تعالى ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾⁽¹⁾ وقال تعالى ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مِنْ آمَرٍ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾⁽²⁾.

معاني المفردات.

البر: اسم جامع لكل خير، وهو كل ما يتقرب به إلى الله من الإيمان به وصالح الأعمال وفاضل الأخلاق⁽³⁾.

الآخرة: اسم لما بعد الدنيا، وسميت آخرة، لأن الدنيا قد تقدمتها، وقيل لتأخرها عن الخلق، كما سميت الدنيا لدنوها من الخلق، وقيل سميت آخرة لأنها نهاية الأمر⁽⁴⁾.

المعنى الإجمالي.

أن الخير كل الخير في الإيمان بالله والتصديق به معبوداً وحده لا شريك له والإيمان بيوم البعث والجزاء وقد ابتدأت الآية الثانية حديثها عن خصال البر بالإيمان بالله لأنه أساس كل خير، ثم ذكرت الإيمان باليوم الآخر وهو التصديق بالبعث وما يقع بعده من حساب وثواب وعقاب على الوجه الذي وصفته نصوص الشريعة بأجلى بيان.

والإيمان باليوم الآخر هو الركن الثاني للدين الذي بعث الله به الرسل فإن الله نظمته مع سائر أركان الإيمان في قوله تعالى ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ

الْبِرَّ مِنْ آمَرٍ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ﴾⁽⁵⁾ وفي هذه الآية يلاحظ تقديم

الإيمان باليوم الآخر على سائر أركان الإيمان سوى الإيمان بالله تعالى نظراً لأهميته ولأن الإيمان بالله واليوم الآخر أساس كل بر ومبدأ كل خير.

(1) سورة البقرة الآية (203).

(2) سورة البقرة الآية (177).

(3) ينظر: التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، لوهبة بن مصطفى الزحيلي، الطبعة الثانية 1418 هـ الناشر: دار الفكر المعاصر - بيروت (94/2).

(4) ينظر: زاد المسير في علم التفسير، لابن الجوزي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي الطبعة الأولى 1422 هـ دار الكتاب العربي - بيروت (29/1).

(5) سورة البقرة الآية (177).

والإيمان باليوم الآخر من الأصول الثلاثة التي اتفقت عليها الملل وجاءت بها جميع الرسل كما في قول الله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾⁽¹⁾ وهو الإيمان بكل ما جاء في كتاب الله تعالى أو سنة النبي ﷺ مما يكون بعد الموت من فتنة القبر وعذابه ونعيمه وما يعقب عن ذلك من بعث الأجسام، ثم حشرها وتطهير الصحف والحساب، ووزن الأعمال، والحوض والصراط، والشفاعة، والجنة، والنار، وما أعد الله لأهلها جميعاً⁽²⁾.

اسماء اليوم الآخر التي وردت في سورة البقرة.

1 الآخرة أو الدار الآخرة: وهذا الاسم ورد في قول الله تعالى ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ الدَّارَ الْآخِرَةَ﴾⁽³⁾ وعند الله خالصة من دوز الناس فتمنوا الموت إن كنتم صادقين⁽⁴⁾ وأيضاً قول الله تعالى ﴿وَلَقَدْ اصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾⁽⁵⁾ وسميت بذلك لأنها بعد دار الدنيا دار باقية ليس بعدها انتقال إلى دار أخرى.

2 يوم القيامة: وقد ورد هذا الاسم في أربعة مواضع وهي قول الله تعالى ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ﴾⁽⁶⁾ وقوله تعالى ﴿فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾⁽⁷⁾ وقوله تعالى ﴿وَلَا يَكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾⁽⁸⁾ وقوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾⁽⁹⁾ وسمي بيوم القيامة

(1) سورة البقرة الآية (62).

(2) ينظر: الوجيز في عقيدة السلف الصالح، لعبد الحميد الأثري (83/1).

(3) سورة البقرة الآية (94).

(4) سورة البقرة الآية (130).

(5) سورة البقرة الآية (85).

(6) سورة البقرة الآية (113).

(7) سورة البقرة الآية (174).

(8) سورة البقرة الآية (212).

لأن الناس يقومون فيه من قبورهم لرب العالمين، ولأنه يقوم فيه الاشهاد، ولأنه يقوم فيه العدل(1).

أدلة الإيمان باليوم الآخر في سورة البقرة.

أدلة الإيمان باليوم الآخر في سورة البقرة كثيرة نذكر منها الاتي:

الدليل الأول: قول الله تعالى ﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾ (2) الإيقان إيقان العلم بانتفاء الشك والشبهة عنه، قال في الكشف: " فالمراد أنهم يوقنون بالبعث والنشور وسائر أمور الآخرة من دون شك، وفي تقديم الظرف مع بناء الفعل على الضمير إشعار بالحصر، وإن ما عدا هذا الامر الذي هو أساس الإيمان ورأسه، ليس بمستأهل للإيقان به والقطع بوقوعه، وفيه تعريض ممن عداهم من أهل الكتب، فإن اعتقادهم في أمور الآخرة بمعزل من الصحة فضلاً عن الوصول إلى مرتبة اليقين "(3).

الدليل الثاني: قول الله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (4) والمعنى: أن من آمن بالله وبمجيء اليوم الآخر مع ما فيه من البعث والحساب والميزان والمجازاة وغيرها، أي من أحدث إيماناً خالصاً بالمبدأ والمعاد على الوجه اللائق ودخل في ملة الإسلام دخولاً حقيقياً وعمل عملاً صالحاً مقبولاً عند الله(5).

مقاصد الإيمان باليوم الآخر.

الإيمان باليوم الآخر أحد أركان الإيمان التي لا يصلح الإيمان إلا بها وكلما ازدادت معرفته بتفاصيله ازداد إيمان العبد به، فمن مقاصد الإيمان باليوم الآخر.

(1) ينظر: تفسير سورة الفاتحة والبقرة، لمحمد بن صالح العثيمين، الطبعة الأولى 1423 هـ الناشر: دار ابن الجوزي - المملكة العربية السعودية (276/1).

(2) سورة البقرة الآية (4).

(3) ينظر: فتح البيان في مقاصد القرآن، لمحمد صديق خان القنوجي، عني بطبعه وقدم له وراجعته: عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، عام النشر 1412 هـ 1992 م الناشر: المكتبة العصرية للطباعة والنشر - بيروت (85/1).

(4) سورة البقرة الآية (84/1).

(5) ينظر: حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن، لمحمد الأمين العلوي الهروي، إشراف ومراجعة: هاشم محمد علي، الطبعة الأولى 1421 هـ 2001 م الناشر: دار طوق النجاة - بيروت (460/1).

الخوف والرجاء.

إن الإيمان باليوم الآخر يفتح للإنسان باب الخوف والرجاء اللذان إن خلا القلب منهما كان الخراب، وإن عمر بهما أوجب له الخوف والانتكاف عن المعاصي والرجاء ييسر الطاعة ويسهلها، ولا يتم ذلك إلا بمعرفة تفاصيل الأمور التي يخاف منها ويحذر، كأهوال الموقف وشدته وصفات النار المفزعة، وبمعرفة تفاصيل الجنة وما فيها من النعيم المقيم والحبرة والسرور، فيحدث بسبب ذلك الاشتياق الداعي للسعي للمحبوب والمطلوب بكل ما يقدر عليه⁽¹⁾.

بيان عدل الله.

فمن مقاصد الإيمان باليوم الآخر أن يعرف العبد عدل الله في المجازاة على الأعمال الصالحة والسيئة الموجب لكمال حمده والثناء عليه بما هو أهله، وعلى قدر علم العبد بتفاصيل الثواب والعقاب يعرف بذلك فضل الله وعدله وحكمته⁽²⁾.

ضبط النفس والاستعداد لهذا اليوم.

ضبط النفس ومنعها من الوقوع في المعاصي والآثام والذنوب، بالابتعاد عن الانغماس في ملهيات الحياة رهبة وخشية لله تعالى مما يؤثر إيجاباً على العبد فيحظى بالحياة الكريمة الطيبة في طاعة الله، كذلك الاستعداد لهذا اليوم العظيم وما فيه من أهوال وأحوال كما بينتها الآيات القرآنية والآثار المتواترة.

صلاح القلوب.

ومن مقاصد الإيمان بالبعث والجزاء صلاح القلوب وأصل الرغبة في الخير والرهبة من الشر اللذان هما أساس كل خير.

⁽¹⁾ ينظر: الشيخ عبد الرحمن بن سعدي وجهوده في توضيح العقيدة، لعبد الرزاق البدر (237).

⁽²⁾ ينظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للسعدي (37).

مقاصد الأمر بالإيمان بالملائكة.

قال الله تعالى ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ﴾ (1).

معاني المفردات .

الملائكة: جمع ملائكة ويخفف فيقال ملك، وهم خلق من عالم الغيب، أخبر النبي ﷺ أن الله خلقهم من نور.

اسجدوا: السجود هو وضع الجبهة والأنف على الأرض، وقد يكون بانحناء الرأس دون وضعه على الأرض ولكن مع تذلل وخضوع.

آدم: نبي الله أبو البشر ﷺ (2).

المعنى الإجمالي.

يذكر الله تعالى عباده بعلمه وحكمته وإفضاله عليهم بقوله " اسجدوا لآدم " سجود تحية وإكرام فسجدوا إلا إبليس تعاضم في نفسه وامتنع عن السجود الذي هو طاعة الله، وتحية آدم، تكبراً وحسداً لآدم في شرفه، فكان بامتناعه عن طاعة الله من الكافرين الفاسقين عن أمر الله (3).

معنى الإيمان بالملائكة: هو الاعتقاد الجازم بأن الملائكة موجودون مخلوقون من نور وأنهم عباد مكرمون، لا يعصون الله ما أمرهم، وأنهم قائمون بوظائفهم التي أمرهم الله بالقيام بها، وعليه فإن الإيمان بالملائكة ينتظم في عدة معاني منها:

أولاً: التصديق بأنها مخلوقات حقيقة موجودة بالفعل.

ثانياً: إنزالهم منازلهم وإثبات أنهم عباد الله ليسوا بنات الله كما زعم المشركون، كما أنهم ليسوا بآلهة، وهم مكلفون كالإنس والجن قال الله تعالى ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا

سُبْحَانَهُ بَلْ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلُّ لُهُ قَاتِرٌ﴾ (4).

(1) سورة البقرة الآية (34) .

(2) ينظر: أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، للجزائري (40/1 - 43).

(3) المصدر نفسه (44/1).

(4) سورة البقرة الآية (116).

ثالثاً: الاعتقاد بأن الله تعالى خص بعضهم بأن جعله رسولاً يرسله إلى من يشاء من البشر وفي ذلك يقول الله تعالى ﴿ قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلْجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ (1).

أدلة الإيمان بالملائكة في سورة البقرة.

الإيمان بالملائكة أحد أصول الإيمان التي أمر الله بها وقد دلت سورة البقرة على الإيمان بالملائكة في مواضع منها قول الله تعالى ﴿ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ ﴾ (2).

قال ابن كثير: " من اتصف بهذه الآية فقد دخل في عرى الإسلام كلها، وأخذ بمجامع الخير كله، وهو الإيمان بالله وهو أنه لا إله إلا هو وصدق بوجود الملائكة الذين هم سفرة بين الله ورسله " (3).

كذلك من الأدلة قول الله تعالى ﴿ أَمَّا الرَّسُولُ بَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ ﴾ (4) فأخبر أن الإيمان بالملائكة مع بقية أركان الإيمان مما أنزله على رسوله وأوجبه عليه وعلى أمته وأنهم استجابوا لأمر الله تعالى فأمنوا بكل أصول الدين بما فيها الإيمان بالملائكة، ومن الملاحظ في هذه الآية تقديم الإيمان بالملائكة على الكتب والنبیین وذلك لأن الملائكة هم الذين ينزلون على الأنبياء بالكتب بإذن الله فيلام من إنكار الملائكة إنكار الوحي والنبوة (5).

مقاصد الإيمان بالملائكة.

تقوية الإيمان.

إن من شأن الإيمان بالملائكة تقوية إيمان المسلم، إذ يؤمن بأمر غيبي لا تراه الابصار، وإنما تدركه العقول والأفئدة، فهو دافع إلى حمل المسلم على مجاهدة النفس في طاعة الله، ومخالفة الهوى، لأنه يعلم أن الملائكة تراقب أعماله وتسجل

(1) سورة البقرة الآية (97).

(2) سورة البقرة الآية (177).

(3) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير (486/1).

(4) سورة البقرة الآية (285).

(5) ينظر: تفسير القرآن الحكيم " تفسير المنار " لمحمد رشيد رضا القلموني، سنة النشر 1990 هـ - الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب (113/2).

حسناته وسيئاته، كما يحمل الإيمان بهم النفس على زيادة العمل إقتداء بهم في طاعتهم المطلقة لله(1).

الإقتداء بهم في حالهم.

الإقتداء بهم في حسن نظامهم وإتقان أعمالهم فقد روي عن النبي ﷺ أنه قال " أَلَا تَصُفُّونَ كَمَا تَصُفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا ؟ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ تَصُفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا ؟ قَالَ: يُتِمُّونَ الصَّفَّ الْأَوَّلَ وَيَتَرَاصُّونَ فِي الصَّفِّ " (2) فحث النبي ﷺ الصحابة على الاصطفاف كم تصف الملائكة عند ربه، وذلك لحسن نظامهم عند وقوفهم بين يدي ربهم.

البعد عما حرم الله.

الاجتهاد في البعد عما حرم الله ونهى عنه خوفاً من الله أولاً، ثم حياءً من الملائكة الذين لا يفارقون بني آدم ولا سيما أن الله وصفهم بأنهم كراماً كما في قوله تعالى ﴿ وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ (10) كِرَامًا كَاتِبِينَ ﴾ (3) فإن الإنسان قد تستولي عليه الشهوة ويغفل عن مراقبة الله، فإذا علم أن معه من لا يفارقه من الملائكة الكرام كان ذلك باعثاً له على الحياء والانكفاف عما هو مقبل عليه من معصية الله.

العلم بعظمة الله وقدرته.

من مقاصد الإيمان بالملائكة العلم بعظمة الله سبحانه وتعالى، وقوته، وسلطانه فإن عظمة المخلوق تدل على عظمة الخالق، فما أضعف الإنسان حين يصر على معصية الله وهو يعلم أن البيت المعمور في السماء يدخله كل يوم سبعون ألف ملك وأن ملكاً واحداً قادر على أن يطبق جبلي مكة على من فيها من المشركين، قال الله تعالى ﴿ وَخَلَقَ الْإِنْسَانَ ضَعِيفًا ﴾ (4) ولكن المؤمن يعرف عظمة الله ويقدره حق قدره فلا يعبد غيره ولا يطيع سواه(5).

(1) ينظر: أهمية الإيمان بالملائكة وعلاماته النفسية والاجتماعية الخلقية، لمحمود فتوح محمد سعدات، سنة النشر 1433 هـ (د ، ط) (43).

(2) أخرجه مسلم في المسند الصحيح، كتاب الصلاة، باب الأمر بالسكون في الصلاة والنهي عن الإشارة باليد ورفعها عند السلام، وإتمام الصفوف الأول والتراس فيها والأمر بالاجتماع (322/1) رقم الحديث (430).

(3) سورة الإنفطار الآيات (10 - 11).

(4) سورة النساء الآية (28).

(5) ينظر: أهمية الإيمان بالملائكة وعلاماته النفسية والاجتماعية الخلقية، لمحمود سعدات (43).

مقاصد الأمر بالإيمان بالرسول والكتب السماوية.

قال الله تعالى ﴿ قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ
وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾ (1) وقال
تعالى ﴿ أَمَّا الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَأَتْهُ وَكُتِبَ وَرُسُلِهِ ﴾ (2).

معاني المفردات.

النبيون: جمع نبي، صاحب النبوة المخبر عن الله، وهو إنسان يصطفيه الله من خلقه
ليوحي إليه بدين أو شريعة سواء كلف بالإبلاغ أم لا (3).

الرسول: جمع رسول: ذكر من بني آدم أوحى إليه بشرع وأمر بتبليغه (4).

المعنى الإجمالي.

قولوا أيها المؤمنون لأولئك اليهود الذين يزعمون أن الهداية في اتباع ملتهم
قولوا لهم: ليست الهداية في اتباع ملتكم فقد دخلها الشرك والتحريف وإنما الهداية
في أن نصدق بالله وبالقرآن الكريم الذي أنزله إلينا، وما أنزل على إبراهيم
وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط، وبالتوراة التي أنزلها الله على موسى
والإنجيل الذي أنزل على عيسى ونحن في تصديقنا بالأنبياء لا نفرق بين أحد
منهم (5).

وفي قوله تعالى " وما أنزل إلينا " يشمل القرآن والسنة لقوله تعالى ﴿ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ

الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ﴾ (6) فيدخل فيه الإيمان بما تضمنه كتاب الله وسنة رسوله من صفات

البارئ وصفات رسله واليوم الآخر، وقوله " وما أنزل إلى إبراهيم " إلى آخر الآية
فيه الإيمان بجميع الكتب المنزلة على الأنبياء، والإيمان بالأنبياء عموماً وخصوصاً

(1) سورة البقرة الآية (136).

(2) سورة البقرة الآية (285).

(3) ينظر: المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى - أحمد الزيات - حامد عبد القادر - محمد النجار) دار الدعوة (د - ت) (869/2).

(4) ينظر: المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة (344/1).

(5) ينظر: التفسير الوسيط للقرآن الكريم، لمحمد سيد طنطاوي، الطبعة الأولى 1997 هـ الناشر: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع - القاهرة (283/1).

(6) سورة النساء الآية (113).

ما نص عليه في الآية لشرفهم ولإتيانهم بالشرائع، فالواجب في الإيمان بالأنبياء والكتب أن نؤمن بهم على وجه العموم والشمول، ثم ما عرفنا منهم بالتفصيل وجب الإيمان بهم مفصلاً، وقوله " لا نفرق بين أحد منهم " أي نؤمن بهم كلهم هذه خاصية المسلمين التي انفردوا بها عن كل من يدعي أنه على دين فاليهود والنصارى والصابئون وغيرهم وإن زعموا أنهم يؤمنون بما يؤمنون به من الرسل والكتب، فإنهم يكفرون بغيره فهم يفرقون بين الرسل والكتب بعضها يؤمنون به وبعضها يكفرون به(1).

وقد اشتملت هذه الآية على الإيمان بجميع الرسل، وجميع الكتب، وعلى التخصيص الدال على الفصل بعد التعميم، وعلى التصديق بالقلب واللسان والجوارح والإخلاص لله في ذلك(2).

وقد أخبر الله تعالى في الآية الثانية عن إيمان الرسول والمؤمنين معه، فأخبر إنهم آمنوا بالله وملائكته وكتبه ورسله، وهذا يتضمن الإيمان بجميع الكتب والرسل أي: بكل ما أخبر به الرسول وتضمنته الكتب من الأخبار والأوامر والنواهي وأنهم لا يفرقون بين أحد من رسله بل يؤمنون بهم جميعاً(3).

معنى الإيمان بالرسل والكتب السماوية.

الإيمان بالرسل والكتب من أصول الإيمان وهو الاعتقاد الجازم أن الله أرسل رسلاً إلى عباده مبشرين ومنذرين ودعاة إلى دين الحق، وأنزل معهم الكتب التي فيها أمره ونهيّه، ووعدّه ووعدّه، وما أراد الله من خلقه، وأن الله أنزل كتبه على رسله لهداية البشرية(4).

أدلة الإيمان بالرسل والكتب في سورة البقرة.

دلت سورة البقرة على وجوب الإيمان بالرسل والأنبياء والكتب السماوية في مواضع كثيرة منها:

الدليل الأول: قوله تعالى في مدح المتقين ﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ (5) فقوله يؤمنون بما أنزل إليك وهو القرآن والسنة، فالمتقون يؤمنون بجميع ما جاء به

(1) ينظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام الرحمن، للسعدي (67).

(2) المصدر نفسه (67).

(3) المصدر نفسه (120).

(4) ينظر: الوجيز في عقيدة السلف الصالح، لعبد الله الأثري (70).

(5) سورة البقرة الآية (4).

الرسول، وقوله " وما أنزل من قبلك " يشمل الإيمان بالكتب السماوية والإيمان بما اشتملت عليه خصوصاً التوراة والإنجيل والزبور وهذه خاصة المؤمن يؤمن بجميع الكتب السماوية والرسول ولا يفرق بين أحد منهم⁽¹⁾.

الدليل الثاني: قول الله تعالى ﴿ وَلِكُلِّ بَرٍّ مِّنْ أَمْرِ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ ﴾⁽²⁾ دلت الآية على إنَّ الإيمان بالكتاب والنبیین من أصول الإيمان، فالأصل الإيمان بكل نبي أوحى الله إليه، فمن علمنا منهم نؤمن به بعينه والباقي إجمالاً قال الله تعالى ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّنْ قَبْلِكَ مِنْهُمْ مَنْ قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَّمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ ﴾⁽³⁾ وكذلك نؤمن بالكتب فكل كتاب أنزله الله على أحد من رسله فهو حق: صدق في الأخبار، عدل في الأحكام، فكل رسول معه كتاب دليل ذلك قول الله تعالى ﴿ كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ ﴾⁽⁴⁾ فما من رسول إلا معه كتاب فنؤمن بهم جميعاً⁽⁵⁾.

مقاصد الإيمان بالرسول والكتب السماوية.

الندارة والبشارة.

ذكر الله المقصد من إرسال الرسل والأنبياء وهو البشارة والندارة قال الله تعالى ﴿ رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ ﴾⁽⁶⁾ فقول الله " مبشرين " أي: من أطاع الله بثمرات الطاعات من الرزق والقوة في البدن والقلب، والحياة الطيبة، وأعلى ذلك الفوز برضوان الله والجنة " ومنذرين " من عصى الله بثمرات المعصية، من حرمان الرزق والضعف والإهانة والحياة الضعيفة، وأشد ذلك سخط الله والنار⁽⁷⁾.

⁽¹⁾ ينظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للسعدي (83).

⁽²⁾ سورة البقرة الآية (177).

⁽³⁾ سورة غافر الآية (78).

⁽⁴⁾ سورة البقرة الآية (203).

⁽⁵⁾ ينظر: تفسير الفاتحة والبقرة، للعثيمين (286/2).

⁽⁶⁾ سورة النساء الآية (165).

⁽⁷⁾ ينظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للسعدي (95).

قال السعدي: " يذكر تعالى خلاصة ما أرسل به المرسلين، أنه البشارة والندارة وذلك مستلزم لبيان المبشر والمبشر به، والأعمال التي إذ عملها العبد حصلت له البشارة والمنذر والمنذر به، والأعمال التي من عملها حقت عليه النذارة "(1).

الإقتداء والتأسي.

من مقاصد الإيمان بالرسول والأنبياء الإقتداء بهم والتأسي بأحوالهم قال الله تعالى ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ (2) ومن أعظم الإقتداء بهم الإقتداء بتعاليمهم والصبر على التعليم والدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة. إظهار دين الإسلام على سائر الأديان.

قال الله تعالى ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ﴾ (3) قوله " بالهدى " الذي هو العلم النافع " دين الحق " الذي هو العمل الصالح فكان ما بعث الله به محمداً ﷺ مشتملاً على بيان الحق من الباطل في أسماء الله وأوصافه وأفعاله، وفي أحكامه وأخباره، والأمر بكل مصلحة نافعة للقلوب والأرواح والأبدان من إخلاص الدين لله وحده، ومحبة الله وعبادته، والأمر بمكارم الأخلاق ومحاسن الشيم والأعمال الصالحة، والنهي عن كل ما يصاد ذلك ويناقضه من الأخلاق والأعمال السيئة المضرة للقلوب والأبدان والدنيا والآخرة فأرسله الله بالهدى ودين الحق أي ليعليه على سائر الأديان بالحجة والبرهان والسيوف والسنان وإن كره المشركون ذلك(4).

وأما مقاصد الإيمان بالكتب.

أنه هدى للمتقين.

قال الله تعالى ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ (5) والهدى: ما تحصل به الهداية من الضلال والشبه، وما به الهداية إلى سلوك الطرق النافعة، فالأشقياء لم يرفعوا به رأساً ولم يقبلوا هدى الله فقامت عليهم به الحجة، ولم ينتفعوا به لشقائهم وأما المتقون الذين اتوا بالسبب الأكبر، لحصول الهداية، وهو التقوى التي حقيقتها

(1) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للسعدي (257).

(2) سورة الممتحنة الآية (6).

(3) سورة التوبة الآية (33).

(4) ينظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للسعدي (335).

(5) سورة البقرة الآية (2).

اتخاذ ما بقي سخط الله وعذابه، بامتنال أمره واجتناب نواهيه، فاهتدوا به وانتفعوا غاية الانتفاع ولأن الهداية نوعان: هداية البيان، وهداية التوفيق، فالمتقون حصلت لهم الهدايتان وغيرهم لم تحصل لهم هداية التوفيق، وهداية البيان دون التوفيق للعمل بها ليست هداية حقيقة تامة⁽¹⁾.

الحكم بين الناس.

من مقاصد الإيمان بالكتاب الحكم بين الناس قال الله تعالى ﴿وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾⁽²⁾ والتعليل باللام على إنزال الكتاب للحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه وهذا يدل على أن المقصود من إنزال الكتاب الحكم بين الناس وهو مقصود شرعاً.

بيان ما اختلف فيه.

قال الله تعالى ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾⁽³⁾ إن القرآن أنزل لإتمام الهداية وكشف الشبهات التي عرضت للأمم الماضية والحاضرة فتركت أمثالها في العرب وغيرهم.

قال ابن عاشور: " فالقرآن أهم مقاصده هذه الفوائد الجامعة لأصول الخير، وهي كشف الجهالات، والهدى إلى المعارف الحق وحصول أثر دينك الأمرين، وهو الرحمة الناشئة عن مجانبة الضلال وإتباع الهدى "⁽⁴⁾.

وخلص المبحث: إلى أن أهم مقاصد العقيدة هو الإيمان بالله تعالى، والدعوة إلى توحيده، وإفراده بالعبادة، فلهاذا خلق الخلق، وأرسل الرسل، وأنزل الكتب، وإن من تمام العقيدة الإيمان باليوم الآخر، حتى يتسنى للإنسان تحمل مسؤولياته، وتحديد مصيره والإيمان بالملائكة، والإيمان الرسالة والنبوة، إذ هي الطريق للتعرف على الله تعالى، وأحكامه، وشرائعه.

⁽¹⁾ ينظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للسعدي (40).

⁽²⁾ سورة البقرة الآية (213).

⁽³⁾ سورة النحل الآية (64).

⁽⁴⁾ التحرير والتنوير، لابن عاشور (196/14).

المبحث الثاني: مقاصد الأوامر في العبادات.

بين الله تعالى للإنسان المقصد من خلقه، وفسر له سر وجوده في هذه الحياة فقال تعالى ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾⁽¹⁾ فقد أودع الله سبحانه وتعالى في الإنسان العقل وفضله به على سائر المخلوقات في الأرض وترك له حرية الاختيار وهذا ما أهله ليكون خليفة الله في الأرض، وأول واجبات هذا الخليفة أن يعرف ربه فيقر له بأنه خالقه ورازقه، وأنه المستحق وحده للعبادة قال تعالى ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ

وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾⁽²⁾ فواجب الإنسان أن يوجه العبادة إلى الله وحده، وقد بين له المنهج والطريق الذي يجب أن يسلكه، فأرسل إليه الرسل المؤيدين بالمعجزات، وأرسل معهم الكتب التي فيها البيان الشافي، وقد بين القرآن الكريم أن جوهر رسالة الأنبياء جميعاً هي الدعوة لعبادة الله وحده، ففطرة الإنسان السوية تقر بأن الله وحده هو المستحق للعبادة، وهو عهد غرسه الله في فطرة الإنسان منذ خلقه، ولا يستثنى من ذلك الرسل أنفسهم فهم أعبد الناس.

والعبادة: هي الطاعة مع الخضوع، فقد جاء في الصحاح " وأصل العبادة الخضوع والذل والتعبيد: التذلل، والعبادة الطاعة والتعبيد والتنسك "⁽³⁾.

قال ابن فارس: " عبد يعبد عبادة، فلا يقال إلا لمن يعبد الله تعالى "⁽⁴⁾.

من خلال التعريف اللغوي يمكن القول أن العبادة: " هي الانقياد والخضوع لله تعالى على وجه التقرب إليه بما شرع ".

قال السعدي: العبادة والعبودية لله " اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من العقائد وأعمال القلوب وأعمال الجوارح فكل ما يقرب إلى الله تعالى من الأفعال والترك فهو عبادة "⁽⁵⁾.

⁽¹⁾ سورة البقرة الآية (30).

⁽²⁾ سورة الذاريات الآية (56).

⁽³⁾ مختار الصحاح، للرازي (198) مادة عبد.

⁽⁴⁾ معجم مقاييس اللغة، لابن فارس (205/4) مادة عبد.

⁽⁵⁾ الشيخ عبد الرحمن بن سعدي وجهوده في توضيح العقيدة، لعبد المحسن البدر (162).

مقاصد الأمر بتغيير القبلة.

قال الله تعالى ﴿ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ وَإِلَى الذِّنِّ أُوتُوا الْكِتَابَ لِيَعْلَمُوا أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ⁽¹⁾

معاني المفردات.

تقلب وجهك في السماء: تردده في النظر إليها مرة بعد مرة انتظاراً لنزول الوحي.

القبلة: الجهة التي يستقبلها المرء وتكون قبلته في الصلاة.

فلنولينك: فلنحولنك إلى القبلة التي تحبها وهي الكعبة.

الحرام: بمعنى المحرم فلا يسفك فيه دم ولا يقتل فيه احد، ولأنه محترم معظم والمراد به الكعبة.

الشطر: هنا الجهة واستقبال الجهة يحصل به استقبال بعض البيت في المسجد الحرام، لأن الشطر لغة النصف أو الجزء مطلقاً(2).

المناسبة.

كان النبي ﷺ يتشوف لتحويل القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة لأنها قبلة أبيه إبراهيم ولأنها أدعى إلى إيمان العرب الذين عليهم المعول في إظهار هذا الدين ولأن اليهود كانوا يقولون يخالف ديننا ويتبع قبلتنا، ولولا ديننا لم يدر أين يستقبل القبلة فكره النبي ﷺ قبلتهم، حتى ورد أنه قال لجبريل وددت لو أن الله صرفني عن قبلة اليهود إلى غيرها، قال أبو حيان: (3) "ولما كان النبي ﷺ هو المتشوف لأمر

(1) سورة البقرة الآية (144).

(2) ينظر: أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، للجزائري (127/1).

(3) محمد بن يوسف بن علي بن يوسف أبو حيان الغرناطي، نحوي عصره ولغوي، ومفسره، درس القرآن والنحو والحديث واللغة بالأندلس، وتنقل بالمغرب ومصر والشام والحجاز، من أشهر كتبه البحر المحيط في التفسير، ينظر: معجم المفسرين، لعادل نويهض (655/2).

التحويل بدأ بأمره أولاً، ثم اتبع أمر أمته ثانياً، لأنهم تبع له في ذلك، ولئلا يتوهم أن ذلك مما اختص به ﷺ " (1).

المعنى الإجمالي.

يعلم الله تعالى من رسوله أنه كان يراه وهو يقلب وجهه في السماء انتظاراً لوشي يؤمر فيه باستقبال الكعبة بدل بيت المقدس لرغبته في مخالفة اليهود ولحبه لقبلة أبيه إبراهيم إذ هي أول قبلة وأفضلها فبناءً على ذلك قال له ربه " فول وجهك شطر المسجد الحرام " وبهذا الأمر الإلهي تحولت القبلة، وروى أنه كان يصلى الظهر في مسجد بني سلمة المعروف بمسجد القبلتين الآن فصلى النبي والمسلمون وراءه ركعتين إلى بيت المقدس وركعتين إلى الكعبة، ولئلا تكون القبلة خاصة بمن في المدينة قال تعالى " وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره " أي: في نواحي البلاد وأقطار الأرض فتوجهوا إلى البيت الحرام (2).

فقه الأحكام.

قال تعالى " وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره " الشطر في اللغة يقال على النصف، ويقال على القصد، وهذا خطاب لجميع المسلمين من كان منهم غائباً على البيت أو معائناً له.

وقد اختلف العلماء هل فرض الغائب عن الكعبة استقبال العين، أو استقبال الجهة؟

فمنهم من قال فرضه استقبال العين، وهذا ضعيف لأنه تكليف بما لا يصل إليه.

ومنهم من قال الجهة، وهو الصحيح لثلاثة أمور:

الأول: أنه الممكن الذي يرتبط به التكليف.

الثاني: أنه المأمور به في القرآن، فإن الله تعالى قال: وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره فلا يلتفت إلى غير ذلك.

(1) البحر المحيط في التفسير، لمحمد بن يوسف بن علي أبوحيان الأندلسي، تحقيق: صدقي محمد جميل، الطبعة الأولى 1420 هـ - دار الفكر - بيروت (25/2).

(2) المصدر نفسه (40/2).

الثالث: أن العلماء احتجوا بالصف الطويل الذي يعلم قطعاً أنه أضعاف عرض البيت ويجب أن يعول على ما تقدم فإن الصف الطويل إذا بعد عن البيت أو طال وعرض أضعافاً مضاعفة لكان ممكناً أن يقابل جميع البيت(1).

مقاصد الأمر بتحويل القبلة.

بيان مكانة النبي ﷺ عند ربه عز وجل.

لقد برز في تحويل القبلة مكانة النبي ﷺ العظيمة عند ربه، فكان تحويل القبلة يشغل قلبه ومملك عقله وتفكيره، لكنه بأدبه مع ربه لم يصرح بذلك ولم يطلب ذلك بلسانه فعلم الله ما في قلبه فطيب نفسه وأرضاه بقبلة يحبها.

أما سبب محبته عليه السلام التحول إلى الكعبة، يتلخص في الآتي:

1 إن الكعبة المشرفة كانت قبلة أبيه إبراهيم الخليل عليه السلام.

2 مخالفة اليهود واستمالة العرب للدخول في الإسلام.

3 إن مكة كانت مولده ونشأته، وفيها المسجد الحرام قبلة المساجد، فأراد أن يكون له هذا الشرف(2).

بيان المؤمنين الصادقين من المنافقين.

إن المقصد من تحويل القبلة إلى البيت الحرام هو بيان المؤمنين الثابتين على إيمانهم ممن لا ثبات له، فإن الله تعالى يختبر المؤمنين بما يظهر به صدق الصادقين وريب المرتابين، وعاقبة المنافقين، ليرتب عليه الجزاء، وإنما يثبت من فقه في الشيء فعرف سره وحكمته، وأما المقلد الآخذ بالظواهر من غير فقه وعرفان والمنافق غير المطمئن بالإيمان، فلا يثبتان في مهاب عواصف الشكوك والشبهات(3).

اجتماع المسلمين على قبلة واحدة.

(1) ينظر: أحكام القرآن، لمحمد بن عبد الله بن أبو بكر المعافري، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد عبد القادر عطا، الطبعة الثالثة 1424 هـ - 2003 م دار الكتب العلمية - بيروت (64/1).

(2) ينظر: روائع البيان تفسير آيات الأحكام، لمحمد بن علي الصابوني، الطبعة الثالثة 1400 هـ - 1980 م الناشر: مكتبة الغزالي - دمشق (122/1).

(3) ينظر: تفسير القرآن الحكيم " تفسير المنار " لمحمد رشيد رضا (7/2).

من مقاصد تحويل القبلة مراعاة اجتماع المسلمين على جهة واحدة، لأنه تعالى قال " وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره " فالمسلمون في جميع أقطار الأرض يتجهون إلى قبلة واحدة.

مقاصد الأمر بإقامة الصلاة.

قال الله تعالى ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ ﴾ (1).

معاني المفردات.

وأقيموا الصلاة: أي اتوا بها مستقيمة بشروطها، وأركانها، وواجباتها، ومكملاته.
اركعوا مع الراكعين: الركوع الشرعي: انحناء الظهر في امتداد واعتدال مع وضع الكفين على الركبتين، والمراد به هنا الخضوع لله والإسلام له عز وجل (2).
المناسبة.

لما أمرهم بالإيمان أولاً ثم نهاهم عن لبس الحق بالباطل وكتمان دلائل النبوة ثانياً ذكر بعد ذلك بيان ما لزمهم من الشرائع، وذكر من جملة ما كان كالمقدم والأصل فيها وهو الصلاة التي هي أعظم العبادات البدنية (3).

المعنى الإجمالي.

إن الله بعد أن دعا بني إسرائيل إلى الإيمان، أمرهم بصالح العمل على الوجه المقبول عند الله، فطلب إليهم إقامة الصلاة لتطهير نفوسهم، وهذا الأمر كما أمر الله بني إسرائيل أمر به هذه الأمة، والصلاة هنا تشمل الفريضة والنافلة، وقد أمر الله بإقامتها بقوله " وأقيموا الصلاة " وبالمحافظة عليها وإدامتها بقوله ﴿ الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ ﴾ (4) وبأدائها في وقتها بقوله ﴿ إِذَا الصَّلَاةُ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا ﴾ (5) وبأدائها في جماعة بقوله " واركعوا مع الراكعين " وبالخشوع فيها بقوله ﴿ الَّذِينَ هُمْ فِي

(1) سورة البقرة الآية (43).

(2) ينظر: أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، للجزائري (49/1).

(3) ينظر: مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير " تفسير الرازي " محمد بن عمر التيمي الرازي، الطبعة الثالثة 1420 هـ، دار إحياء التراث العربي - بيروت (485/3).

(4) سورة المعارج الآية (23).

(5) سورة النساء الآية (103).

صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴿١﴾ وبعدين أمرهم بالركوع مع الراكعين أي أن يكونوا في جماعة

المسلمين ويصلوا صلاتهم، وقد حث على صلاة الجماعة لما فيها من تظاهر النفوس عند مناجاة الله وإيجاد الألفة بين المؤمنين ولأنه عند اجتماعهم يتشاورون في دفع ما ينزل بهم من البأساء أو يجلب لهم السراء، وعبر عن الصلاة بالركوع ليبعدهم عن الصلاة التي كانوا يصلونها قبلاً إذ لا ركوع فيها... (2).

فقه الأحكام.

أجمع العلماء على فرضية الصلاة فقوله تعالى " وأقيموا الصلاة " أمر معناه الوجوب، ولا خلاف فيه، واختلفوا في المراد بالصلاة هنا فقليل الفرائض، وقيل النوافل والفرائض، وهو الصحيح، لأن اللفظ عام والمتقي يأتي بهما (3).

واختلفوا في صفة الفرض، فقليل فرضت ركعتين فأقرت صلاة السفر وزيد في الحضر، ومن رواة هذا القول من يقول: زيد في صلاة الحضر في المدينة، وقيل فرضت أربعاً فأقرت صلاة الحضر ونقصت صلاة السفر، وقيل فرضت أربعاً في الحضر وركعتين في السفر وجاءت بذلك كله أحاديث صحاح، " وأول أمر الصلاة أنها فرضت بمكة ركعتين في أول النهار وركعتين في آخره ثم كان الإسراء ليلة سبعة عشر من شهر ربيع الآخر قبل الهجرة بسنة ففرضت الخمس وأم جبريل عليه السلام وكانت أول صلاة الظهر وتوجه إلى بيت المقدس " (4).

واركعوا مع الراكعين: فإن قيل لم خصّ الركوع من جميع الصلاة بعد أن أمر بالصلاة؟ فيه جوابان: الأول: أن الركوع بمعنى الصلاة أي صلوا مع المصلين.

الثاني: خصّه بالذكر لأن صلاة بني إسرائيل ليس فيها ركوع.

ويحتمل أن يكون أراد بالركوع هنا التواضع لله تعالى والتذلل له فيكون ركوعاً لغوياً لا شرعياً، ويحتمل أن يكون الله خصّ الركوع تشريفاً له (5).

(1) سورة المؤمنون الآية (2).

(2) ينظر: تفسير المراغي، لأحمد بن مصطفى المراغي، الطبعة الأولى 1365 هـ - 1946 م الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده - مصر (103/1).

(3) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (265/1).

(4) ينظر: أحكام القرآن، لعبد المنعم بن عبد الرحيم ابن الفرس الأندلسي، تحقيق: طه على بو سريح وآخرون الطبعة الأولى 1427 هـ - 2006 م دار ابن حزم للنشر والطباعة والتوزيع - بيروت (63/1).

(5) ينظر: أحكام القرآن، لابن الفرس (64/1).

مقاصد الأمر بإقامة الصلاة.

تجديد العهد بالله.

قال العز بن عبد السلام: " ومقصود الصلاة الأعظم تجديد العهد بالله فالصلاة اشتملت على أعمال القلوب والألسن والجوارح فرضاً وندباً على ما لم يشتمل عليه غيرها ونهى فيها عن أعمال وأقوال لم ينهاها في غيرها، كل ذلك ليتوفر المكلف على الإقبال عليها، لأن مقصودها تجديد العهد بالله، ولذلك جعلت لها مواقيت متقاربة لئلا يبعد عهد العبد بذكر الله "(1) قال تعالى ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ (2).

تطهير القلوب وتزكية النفوس.

أمر الله عز وجل بالمحافظة على أداء الصلاة التي هي أعظم العبادات البدنية لأن في المحافظة عليها تطهير للقلوب وتزكية للنفوس، فقد جاء من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: " الصَّلَاةُ الْخَمْسُ وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانٍ مُكْفَرَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتَنِبْتَ الْكَبَائِرُ "(3) ولأن الإنسان إن لم يحافظ عليها كما أمر الله تعالى فسيلحقه الخزي في الدنيا والعذاب في الآخرة.

أنها سبب لرضاء الله.

وصف الله نبيه إسماعيل بأنه كان يأمر أهله بالصلاة والزكاة وكان ذلك سبباً لرضا الله تعالى عنه، فإقامة الصلاة تستجلب رضا الله عن العبد، وكذلك الأمر بالنسبة لنبي الله عيسى عليه السلام الذي ذكر وصية الله له بالصلاة طول حياته فهي واجبة على المؤمن في جميع أحواله حتى مماته فالصلاة فرضت لحكمة بالغة ومصلحة جليلة وهذا أمر يقيني بالنسبة للصلاة وكل العبادات.

مقصد الأمر بالركوع والتذلل والخضوع لله.

مقصد الركوع والتذلل لله ﻋَظِيمٌ ولذلك اختص الركوع بقول " سبحان ربي العظيم " لأن العظمة تقتضي الذل والخضوع فلما صار إلى مجال التذلل اعترف للمعبود بالعظمة.

(1) مقاصد العبادات، للعز بن عبد السلام، تحقيق: عبد الرحيم أحمد قمحية، الطبعة الأولى 1995 م مطبعة اليمامة - حمص (14).

(2) سورة طه الآية (14).

(3) أخرجه مسلم في المسند الصحيح، كتاب الطهارة، باب الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن إذا اجتنب الكبائر (209/1) رقم الحديث (233).

مقاصد الأمر بإيتاء الزكاة.

قال الله تعالى ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ (1).

معاني المفردات.

آتوا: أي أعطوا، وآت بمعنى أعط.

الزكاة: هي المال المدفوع امتثالاً لأمر الله إلى أهله من أموال مخصوصة معروفة وسمي بذلك المال زكاةً لأنه يزكي النفس ويطهرها (2) كما قال الله تعالى ﴿خُذْ مِنْ

أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ (3).

المعنى الإجمالي.

أمر الله بني إسرائيل بإيتاء الزكاة التي هي مظهر شكر الله على نعمه والصلة العظيمة بين الناس لما فيها من بذل المال لمواساة عيال الله وهم الفقراء، ولما بين الناس من تكافل عام في الحياة فالغني في حاجة الفقير والفقير في حاجة الغني كما ورد في الحديث " الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا " (4).

فقه الأحكام .

آتوا الزكاة: أمر يقتضي الوجوب، والزكاة احد أركان الإسلام الخمسة التي لا يستقيم إسلام العبد إلا بها قولاً وعملاً.

اختلف العلماء في المراد بالزكاة في الآية ف قيل هي الزكاة المفروضة لمقارنتها بالصلاة، وقيل: المراد بها صدقة الفطر.

قال القرطبي: " المراد بالزكاة في الآية الزكاة المفروضة وهو قول أكثر العلماء والزكاة في الكتاب مجملة بينتها سنة النبي ﷺ " (5).

(1) سورة البقرة الآية (43) .

(2) ينظر: تفسير الفاتحة والبقرة، للعثيمين (156/1).

(3) سورة التوبة الآية (103).

(4) أخرجه مسلم في المسند الصحيح، كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم

(1999/4) رقم الحديث (2585).

(5) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (24/2).

مقاصد الأمر بإيتاء الزكاة.

تطهير النفس وتركيتها:

من مقاصد الزكاة تطهير النفس من داء الشح والبخل والطمع، وتركيتها، وتنمية الحسنات، ورفع الدرجات، والتركية: مبالغة في التطهير وزيادة فيه، أو بمعنى الإنماء والبركة في المال، أي أنه سبحانه وتعالى يجعل الناقص بسبب إخراج الزكاة سبب للإنماء كما جاء في الحديث عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: " مَا نَقَّصَ مَالٌ عَبْدٌ مِنْ صَدَقَةٍ "(1).

الزكاة تنمي الروح الاجتماعية بين الأفراد.

يشعر المسلم الدافع للزكاة بعضويته الكاملة في الجماعة، فهو يشترك في واجباتها وينهض بأعبائها، فيتحول المجتمع إلى أسرة واحدة يسودها التعاون والتكافل والتواد تحقيقاً وتجسيداً كما قال: ﷺ " مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى "(2).

الزكاة تكفر الخطايا وتدفع البليات:

فالزكاة تدفع فداء عن العبد، وتجلب رحمة الله قال الله تعالى ﴿ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَاسْتَغْنِيَنَّهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ ﴾ (3) ومن ذلك يتبين أن الله شرع الزكاة لأنها تطهر المزكي من أرجاس الخطايا، وتدريب المسلم على الإنفاق في سبيل الله وتعالج قلبه من حب الدنيا والحرص على المال (4).

(1) رواه الترمذي في الجامع الكبير، لأبي عيسى الترمذي، تحقيق وتخريج: يشار عواد معروف، الطبعة الأولى 1996 م دار الغرب الإسلامي بيروت، أبواب الزهد، باب ما جاء مثل الدنيا مثل أربعة نفر (140/4) رقم الحديث (2325).

(2) أخرجه مسلم في المسند الصحيح، كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم (1999/4) رقم الحديث (2586).

(3) سورة الأعراف الآية (156).

(4) ينظر: الفقه الميسر، لعبد الله بن محمد الطيار وآخرون، الطبعة الأولى 1432 هـ - 2011 م الناشر: مدار الوطن للنشر - الرياض (13/2).

مقاصد الأمر بالصيام.

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾
(183) أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ
مَسْكِينٍ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ⁽¹⁾.

معاني المفردات.

كتب: فرض وأثبت، وهذا إخبار من الله تعالى لعباده بأنه شرع لهم ذلك.
الصيام: لغة الإمساك، ويراد به هنا الإمتناع عن الأكل والشرب وغشيان النساء من
طلوع الفجر إلى غروب الشمس.
أياماً معدودات: تسعة وعشرون أو ثلاثون يوماً بحسب شهر رمضان.
فعدة من أيام آخر: على من أفطر لعذر من مرض أو سفر فعليه صيام أيام أخرى
بعدد الأيام التي أفطر فيها.
يطيقونه: أي يتحملونه بمشقة لكبر سن أو مرض لا يرجى برؤه.
فدية طعام مسكين: أي وجب على من أفطر لعذر ما ذكر أن يطعم على كل يوم
مسكيناً ولا قضاء عليه.
وأن تصوموا خير لكم: أي "الصيام على من يطيقه ولو بمشقة خير من الإفطار مع
الطعام"⁽²⁾.

المعنى الإجمالي.

يخبر الله تعالى بما من به على عباده، بأنه فرض عليهم الصيام، كما فرضه
على الأمم السابقة، لأنه من الشرائع والأوامر التي هي مصلحة للخلق في كل زمان
وأعلمهم أنه كتب عليهم الصيام كما كتبه على الذين من قبلهم فقال "كتب عليكم
الصيام" علل ذلك بقوله "لعلكم تتقون" أي ليعيدكم به للتقوى التي هي امتثال
الأوامر واجتناب النواهي لما في الصيام من مراقبة لله تعالى، أياماً معدودات ذكر
ذلك ليهون به عليهم كلفة الصيام ومشقته إذ لم يجعله شهوراً ولا أعواماً، وزاد في

(1) سورة البقرة الآيات (183 - 184).

(2) ينظر: أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، للجزائري (160/1).

التخفيف إذ أذن للمريض والمسافر أن يفطر ويقضي بعد الصحة أو العود من السفر كما أن غير المريض والمسافر إذ كان يطيق الصيام بكلفة ومشقة شديدة له أن يفطر ويطعم على كل يوم مسكيناً، وأعلمهم أن الصيام في هذه الحالة خير ثم نسخ هذا الحكم الأخير " فمن شهد منكم الشهر فليصمه " فالصيام خير إن كنتم تعلمون فوائد الصيام الدنيوية والأخروية، وهي كثيرة من أجلها مغفرة الذنوب (1).

فضل الصيام: فضل الصوم عظيم، وثوابه جسيم، جاءت به أخبار كثيرة صحاح حسان يكفي منها أن خصه الله بالإضافة إليه كما ثبت في الحديث عن النبي ﷺ أنه قال مخبراً عن ربه: " يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصَّوْمَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ " (2) وإنما خص الصوم بأنه له - وإن كانت كل العبادات له لأمرين باين الصوم بهما كل العبادات وهما:

" الأول: أن الصوم يمنع من ملاذ النفس وشهواتها ما لا يمنع منه سائر العبادات.

الثاني: أن الصوم سر بين العبد وبين ربه، لا يظهر إلا له، فلذلك صار مختصاً به، وما سواه من العبادات ظاهر ربما فعله تصنعاً ورياءً فلهذا صار أخص بالصوم من غيره " (3).

فقه الاحكام.

قال الله تعالى " كتب عليكم الصيام " فيه ثلاثة أقوال:

قيل هم أهل الكتاب، وقيل هم النصارى، وقيل هم جميع الناس، وهذا التشبيه فيه فائدتان:

الأولى: التسلية لهذه الأمة حتى لا يقال كلفنا بهذا العمل الشاق دون غيرنا، لأن الإنسان إذا شاركه غيره في عمل شاق هان عليه.

الثاني: استكمال هذه الأمة للفضائل التي سبقت إليها الأمم السابقة، ولا ريب في أن الصيام من أعظم الفضائل، فالإنسان يصبر على طعامه، وشرابه وشهوته لله ﷻ من أجل هذا اختصه الله لنفسه (4).

(1) ينظر: أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، للجزائري (160/1) بتصرف.

(2) أخرجه مسلم في المسند الصحيح، كتاب الصوم، باب فضل الصوم (806/2) رقم الحديث (1151).

(3) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (123/3).

(4) ينظر: تفسير الفاتحة والبقرة، للعثيمين (317/2).

حكم المريض والمسافر.

للمريض حالات:

الأولى: أن لا يضره الصوم، ولا يشق عليه، فلا رخصة له في الفطر.

الثاني: أن يشق عليه الصوم ولا يضره، فالصوم في حقه مكروه، لأنه لا ينبغي العدل عن رخصة الله.

الثالث: أن يضره الصوم، فالصوم في حقه محرم⁽¹⁾ لقوله تعالى ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾⁽²⁾.

أما المسافر فله حالات أيضاً:

الأولى: أن لا يكون فيه مشقة إطلاقاً، بمعنى ليس فيه مشقة تزيد عن الصوم في الحضر ففي هذه الحالة الصوم أفضل وإن أفطر فلا حرج عليه.

الثانية: أن يشق عليه الصوم مشقة غير شديدة فهنا الأفضل الفطر، والدليل حديث النبي ﷺ "لَيْسَ الْبِرُّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ" (3) فنفي البر عن الصوم في السفر.

الثالثة: أن يشق الصوم على المسافر مشقة شديدة، فهنا يتعين الفطر، دليله ما ثبت في الصحيح "أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ، فَشَكَى إِلَيْهِ أَنَّ النَّاسَ قَدْ شَقَّ عَلَيْهِمُ الصِّيَامُ وَأَنَّهُمْ يَنْتَظِرُونَ مَا يَفْعَلُ، فَدَعَا بِمَاءٍ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَشَرِبَهُ وَالنَّاسُ يَنْتَظِرُونَ، ثُمَّ جِيءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقِيلَ لَهُ: إِنَّ بَعْضَ النَّاسِ قَدْ صَامَ فَقَالَ: ﷺ أُولَئِكَ الْعَصَاةُ أُولَئِكَ الْعَصَاةُ" (4) والمعصية لا تكون إلا في فعل محرم أو ترك واجب (5).

(1) ينظر: تفسير الفاتحة والبقرة، للعثيمين (325/2).

(2) سورة النساء الآية (29).

(3) أخرجه البخاري في الصحيح الجامع، كتاب الصوم، باب قول النبي لمن ظلل عليه واشتد الحر "ليس من البر الصم في السفر" (34/3) رقم الحديث (1946).

(4) أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الصوم، باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر (785/2) رقم الحديث (1114).

(5) ينظر: تفسير الفاتحة والبقرة، للعثيمين (327/2).

مقاصد الأمر بالصيام.

الصيام سبب لتقوى الله عز وجل.

المقصد الأعظم من إيجاب الصيام، هو تقوى الله لقوله تعالى " لعلكم تتقون " فالله أوجب الصيام لهذه الغاية العظيمة، يدل على عظمها أنها وصية الله للأولين والآخرين، لقوله تعالى ﴿ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ ﴾⁽¹⁾ ومعنى " لعلكم تتقون " أي تتقون النار بصومه، فإن صومه سبب لغفران الذنوب.

الانزجار عن خواطر المعاصي والمخالفات.

إن النفس إذ شبعت طمحت إلى المعاصي وتشوفت إلى المخالفات، وإذ جاعت وطمئت تشوفت إلى المطعومات والمشروبات، وطموح النفس إلى المناجاة واشتغالها بها خير من تشوفها إلى المعاصي والزلات، ولذلك قدم بعض السلف الصوم على سائر العبادات، فسئل عن ذلك فقال: لأن يتطلع الله على نفسي وهي تنازعني إلى الطعام والشراب أحب إليّ من أن يطلع عليها وهي تنازعني إلى معصية إن شبعت، وفي الحديث أن رسول الله ﷺ قال: " مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ " (2) أي إيماناً بوجوبه واحتساباً لأجره عند ربه.

التيسير ورفع الحرج.

وهذا المقصد الجليل من مقاصد الشريعة الإسلامية يتجلى بوضوح في الصيام فإن الشريعة مبنية على اليسر والسهولة، وذلك مراد الله في قوله " يريد الله بكم اليسر " وانتفاء الحرج والمشقة والعسر في الشريعة لقوله عز وجل " ولا يريد بكم العسر " (3).

تكثير الصدقات وشكر عالم الخفيات.

إن الصائم إذ جاع تذكر ما عنده من الجوع، فحثة ذلك على إطعام الجائع، وأما شكر عالم الخفيات فإنه إذ صام عرف نعمة الله عليه في الشبع والري فشكرها، لذلك فإن النعم لا يعرف مقدارها إلا بفقدها.

(1) سورة النساء الآية (131).

(2) أخرجه البخاري في الصحيح الجامع، كتاب الصوم، باب من صام رمضان إيماناً واحتساباً ونية (26/3) رقم الحديث (1901).

(3) ينظر: تفسير الفاتحة والبقرة، للعثيمين (340/2).

مقاصد الأمر بالحج والعمرة.

قال الله تعالى ﴿وَأَتُمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُخْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكَ فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿١﴾.

معاني المفردات.

وأتموا الحج والعمرة لله: إتمامهما أن يحرم بهما من الميقات، وأن يأتي بأركانهما وواجباتهما على الوجه المطلوب من الشارع وأن يخلص فيهما لله تعالى.

فإن أخصرتم: الحصر والإحضار: أن يعجز الحاج والمعتمر عن إتمام حجه أو عمرته أما بعدو يصدّه عن الدخول لمكة، أو لمرض شديد لا يقدر معه على مواصلة المسير إلى مكة.

فما استيسر من الهدى: أي فالواجب على من أخصر ما تيسر من الهدى شاة أو بقرة أو غيره.

ففدية: الواجب من فدية من صيام أو صدقة أو نسك.

فمن تمتع بالعمرة إلى الحج: أي من أحرم بعمرة في أشهر الحج وتحلل وبقي بمكة ينتظر الحج وحج فعلا فالواجب ما استيسر من الهدى⁽²⁾.

المعنى الإجمالي.

يأمر الله بإكمال أفعال الحج والعمرة بعد الشروع فيهما فيأتوا بهما على الوجه المطلوب، وإن يريدوا بهما الله تعالى، ويخبر أنهم إن أخصروا فلم يتمكنوا من إتمامهما فقد رخص لهم التحلل من الإحرام بأن يذبحوا، فإن ذبحوا تحللوا من إحرامهم وذلك بخلق رؤوسهم أو تقصيرها، كما أعلمهم أن من كان منهم مريضاً أو به أذى من رأسه واضطر إلى حلق شعر رأسه، أو لبس ثوب أو تغطيت رأسه فالواجب بعد أن يفعل ذلك فدية وهي واحدة من ثلاث على التخيير فالأول: صيام

(1) سورة البقرة الآية (196).

(2) ينظر: أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، للجزائري (176/1).

ثلاث أيام، والثاني: إطعام ستة مساكين لكل مسكين حفتين من طعام، والثالث: ذبح شاة، كما أعلمهم أن من أراد أن يتمتع بالعمرة إلى الحج ولم يكن من سكان الحرم أن عليه ما تيسر من الهدى فإن لم يجد فعليه صيام ثلاثة أيام في الحج من أول شهر ذي الحجة إلى يوم التاسع منه وسبعة أيام إذا رجع إلى بلده، وأمرهم بتقوى الله عز وجل وهي امتثال أمره والأخذ بتشريعه وحذرهم من إهمال أمره والاستخفاف بشرعة فقال واتقوا الله واعلموا أن الله شديد العقاب لمن خالف أمره وعصاه(1).

فضل الحج والعمرة.

الحج أحد أركان الإسلام وفروضة العظام لقوله تعالى ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ

اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ (2) ولقوله تعالى ﴿وَأَتُمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ ولحديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: "العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة" (3) وقوله: ﷺ "مَنْ حَجَّ لِلَّهِ، فَلَمْ يَرُفُثْ، وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ" (4).

فقه الأحكام.

فرضية الحج والعمرة: اتفق العلماء على فرضية الحج، واختلفوا في العمرة فقال جماعة من الصحابة بوجوبها واستدلوا بهذه الآية "وأتموا الحج والعمرة لله" لأن الأمر بإتمامها أمر بها، وممن قال بهذا الرأي ابن عباس وابن عمر - رضي الله عنهما - واستدلوا بقوله ﷺ لأصحابه: "مَنْ كَانَ مَعَهُ هَذِي فَلْيُهْلُ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ" (5) وثبت عنه قوله: ﷺ "دَخَلْتُ الْعُمْرَةَ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ" (6).

(1) ينظر: أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، للجزائري (177/1) بتصرف.

(2) سورة آل عمران الآية (97).

(3) أخرجه مسلم في المسند الصحيح، كتاب الحج، باب في فضل الحج والعمرة، ويوم عرفة (983/2) رقم الحديث (1349).

(4) أخرجه البخاري في الصحيح الجامع، كتاب الحج، باب فضل الحج المبرور (133/2) رقم الحديث (1521).

(5) أخرجه البخاري في الصحيح الجامع، كتاب الحج، باب كيف تهل الحائض والنفساء (140/2) رقم الحديث (1556).

(6) رواه الترمذي في الجامع الكبير، أبواب الحج، باب منه (263/2) رقم الحديث (932).

القول الثاني: أنها سنة، قاله ابن مسعود⁽¹⁾ وجابر بن عبد الله⁽²⁾ واستدلوا أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن العمرة أواجبة هي؟ قال: لا وأن تعتمروا خير لكم واستدلوا بحديث: " الْحَجُّ جِهَادٌ وَالْعُمْرَةُ تَطَوُّعٌ " ⁽³⁾ وأجابوا على أن الآية المصروفة بأنها واجبة بحمل ذلك على أنه قد وقع الدخول فيها وهي بعد الدخول فيها واجبة بلا خلاف، وهكذا ينبغي حمل الأحاديث التي قرن فيها بين الحج والعمرة على أنهما من أفضل الأعمال وأنهما كفارات لما بينهما وأنهما يهدمان ما قبلهما ونحو ذلك⁽⁴⁾.

مقاصد الأمر بالحج والعمرة.

تعظيم البيت.

المقصد العام المراعى في الحج هو تعظيم البيت، فإنه من شعائر الله وتعظيمه هو تعظيم الله تعالى، والحج عرضة للمسلمين وظهور شوكتهم، واجتماع جودهم وتنويه ملتهم وهو قول الله تعالى ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنَا وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ ⁽⁵⁾ وللحج مقاصد جليلة من الناحية الخلقية، إذ يدرّب المسلم على مجاهدة النفس والوصول إلى أسمى المراتب الروحية في جو من التعبد والخضوع والعفاف قال الله تعالى ﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللَّهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ وَاتَّقُونَا أُولَىٰ الْأَلْبَابِ ﴾ ⁽⁶⁾.

المتابعة والانقياد .

⁽¹⁾ هو عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب الهذلي، أبو عبد الرحمن، من أكابر الصحابة فضلاً وعقلاً وقرباً من رسول الله ﷺ وهو من أهل مكة السابقين في الإسلام، شهد بدرًا واحد وبيعة الرضوان وسائر المشاهد وهو من المبشرين بالجنة، مات بالمدينة سنة 32 هـ، ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة، لأبن الأثير (381/3).

⁽²⁾ هو جابر بن عبد الله بن عمرو بن حزام الخزرجي الأنصاري السلمي، صحابي جليل من المكثرين في الرواية عن النبي ﷺ روى عنه جماعة من الصحابة، وروى له البخاري ومسلم، كان له في أواخر أيامه حلقة في المسجد النبوي، ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، (212/1).

⁽³⁾ أخرجه ابن ماجه في السنن، لأبي عبد الله محمد القرظي ويني ابن ماجه، تحقيق: محمد فواد عبد الباقي، صدرت الطبعة عن عيسى الحلبي سنة 1950 م دار إحياء الكتب العربية، أبواب المناسك، باب العمرة (202/4) رقم الحديث (2989).

⁽⁴⁾ ينظر: نيل المرام من تفسير آيات الأحكام، لمحمد صديق خان القنوجي، تحقيق: محمد حسن إسماعيل - أحمد فريد المزيدي، سنة النشر 2003 م دار الكتب العلمية - بيروت (50).

⁽⁵⁾ سورة البقرة الآية (125).

⁽⁶⁾ سورة البقرة الآية (197).

ما من عبادة من العبادات يتجلى فيها الإنقياد التام والمتابعة المطلقة لرسول الله ﷺ كالحج، فالحاج يتقلب في مناسك متنوعة، ويتنقل بين مشاعر متعددة، لا يعقل لكثير منها معنى، سوى الامتثال لأمر الله، والتأسي برسوله ﷺ فهو يقبل حجراً تارة ويرمي حجراً تارة أخرى، وهو يتجاوز مشعراً، ليصل لآخر، وهو يطوف سبعاً ويرمي سبع، دون أن يدرك معنى خاصاً للعدد، كما أنه ﷺ ظل ينبه على هذا المعنى، من المتابعة والإنقياد فيقول: "لِتَأْخُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ فَإِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلِّي لَا أُحْجُ بَعْدَ حَجَّتِي هَذِهِ" (1) وفي قول عمر رضي الله عنه عندما قبل الحجر الأسود: "إني لأعلم أنك حجر لا تضر، ولا تنفع، ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك" (2).

قال ابن حجر: "وفي قول عمر هذا التسليم للشارع في أمور الدين، وحسن الاتباع فيما لم يكشف عن معانيها، وهو قاعدة عظيمة في اتباع النبي ﷺ فيما يفعله ولو لم يعلم الحكمة فيه" (3).

إقامة ذكر الله.

من أعظم مقاصد الحج، وأهمها، إقامة ذكر الله، ولذلك يلاحظ القارئ لآيات المناسك تكرار الأمر بذكر الله عقب كل منسك قال تعالى ﴿ فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوا كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمِ الضَّالِّينَ ﴾ (198) ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (199) فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا (4) وقال تعالى ﴿ وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ ﴾ (5) وقال تعالى ﴿ وَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقْتُمْ مِنْهُمْ يُهْمَمُ الْانْعَامُ ﴾ (6) فينبغي لمن تلبس بهذه المناسك، أن يستشعر هذا المعنى الجليل، وأن يلهج لسانه بذكر الله، وتكبيره، واستغفاره، ودعائه كما أمر فإن

(1) أخرجه مسلم في المسند الصحيح، كتاب الحج، باب استحباب رمي جمرات العقبة يوم النحر راكباً، وبيان قوله ﷺ لتأخذوا عني مناسككم (943/2) رقم الحديث (1297).

(2) أخرجه البخاري في الصحيح الجامع، كتاب الحج، باب تقبيل الحجر (151/2) رقم الحديث (1610).

(3) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني (463/3).

(4) سورة البقرة الآيات (198 - 199).

(5) سورة البقرة الآية (203).

(6) سورة الحج الآية (23).

الله يحب أن يذكر اسمه، وكثير من الناس ينهمك في أداء المناسك ببدنه ويغفل عن هذا المقصد العظيم.

تعظيم شعائر الله وحرماته.

قال الله تعالى في سياق آيات الحج ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظِمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾⁽¹⁾

قال السعدي: " حرمت الله كل ما حرمه، أمر باحترامه من عبادة وغيرها كالمناسك كلها، والحرم والإحرام، والهدايا، والعبادات التي أمر الله بالقيام بها فتعظيمها إجلالاً بالقلب، ومحبتها، وتكميل العبادة فيها غير متهاون ولا متكاسل ولا متناقل "⁽²⁾.

ثم قال: " المراد بالشعائر: أعلام الدين الظاهرة، ومنها المناسك كلها كما قال الله تعالى ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾⁽³⁾ ومنها الهدايا والقربان للبيت فتعظيمها باستحسانها، وأن تكون مكملة من وجه، فتعظيم شعائر الله صادر من تقوى القلوب فالمعظم لها يبرهن على تقواه وصحة إيمانه لأن تعظيمها تابع لتعظيم الله "⁽⁴⁾.

وتمام المبحث: إن روح العبادة ومقصدها الأعظم هو الامتثال والإنقياد لله تعالى والخضوع والتذلل له تعالى، وأن يعبدوه ويطيعوه كما أمرهم وكلفهم، وليس كما اشتهو واجتهدوا وغيروا ولذلك تقررت القاعدة المقاصدية المعروفة " لا يعبد الشارع إلا بما شرع ".

⁽¹⁾ سورة الحج الآية (32).

⁽²⁾ تيسير الكريم الرحمن في تفسير الكلام المنان، للسعدي (538).

⁽³⁾ سورة البقرة الآية (158).

⁽⁴⁾ تيسير الكريم الرحمن في تفسير الكلام المنان، للسعدي (538).

المبحث الثالث: مقاصد الأوامر في المعاملات.

المعاملات في اللغة: جمع معاملة، وهي مأخوذة من عاملت الرجل معاملة، إذ تعاملت معه وخالطته وصاحبته وعاشرته (1).

المعاملات في الاصطلاح: تطلق المعاملات على الأحكام الشرعية المنظمة لتعامل الناس مع بعضهم في الدنيا، سواء كانت تلك الأحكام تتعلق بالأموال أم بالنساء من زواج وطلاق أم بالمخاصمات والأقضية والتركات وغير ذلك.

جاء في معجم لغة الفقهاء أن المعاملات هي: " الأمور الشرعية المتعلقة بالأمور الدينية " وبعبارة أخرى " الأحكام الشرعية المنظمة لتعامل الناس في الدنيا " (2).

وفقه المعاملات: يتضمن جملة من الأحكام الشرعية العملية التي تنظم علاقة المكلف بالآخرين، فتشمل الأحكام المدنية، وفقه الأسرة، والمرافعات، والحدود والعلاقات بين الحاكم والمحكوم، والعلاقات الدولية، والأحكام وغيرها وسندرس في هذا المبحث بعض الأوامر الخاصة بالمعاملات الواردة في سورة البقرة.

مقاصد الأمر بالوصية.

قال الله تعالى ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ إِيَّاتُكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴾ (180) فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِي يَبْدُلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (181) فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوَصِّ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (3).

معاني المفردات.

خيرًا: يراد به المال، سواء كان عرضاً أو نقداً أو عقاراً.

الوصية: ما يوصى به من مال وغيره.

المعروف: ما تعارف عليه الناس كثيراً أو قليلاً بحيث لا يزيد عن الثلث.

(1) ينظر: لسان العرب، لابن منظور (476/11).

(2) معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلججي - حامد صادق قنبيبي، الطبعة الثانية 1408 هـ 1988 م الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع (438).

(3) سورة البقرة الآيات (180 - 182).

جنفاً أو إثماً: " الجنف الميل عن الحق خطأ، والإثم تعمد الخروج عن الحق والعدل
"(1).

المعنى الإجمالي.

فرض الله عليكم أيها المؤمنون، إذ ظهرت علامات الموت بمرض مخوف ونحوه وترك الواحد منكم مالا كثيراً لورثته، أن يوصي للوالدين والأقربين بشيء من هذا المال، وصية عادلة، لا تزيد عن ثلث التركة، مع عدم تفضيل غني لغناه ودون تمييز وجور، إلا لضرورة كعجز عن الكسب، أو الاشتغال بعلم، أو صغر، إذ عدم العدل يسبب الحقد والنزاع بين الورثة، وقوله بالمعروف أي: العدل الذي لا وكس فيه ولا شطط، وهو محدود شرعاً بمقدار ثلث التركة فأقل واستثنى العلماء إثم التبديل حالة الإصلاح والنصح، وهذا إذ خرج الموصي في وصيته عن منهج الشرع والعدل خطأ أو عمداً، فلمن علم بذلك أن يصلح بين الموصي والموصى له أو بين الورثة والموصى لهم، بأن يرد الوصية إلى العدل والمقدار المحدد لها شرعاً، ولا إثم على هذا التبديل لأنه بحق ولا ذنب عليه في ذلك(2).

فقه الأحكام.

هذه الآية منسوخة في قول الفقهاء بآية المواريث(3)، وبقوله: ﷺ " إِنْ أَلَّهِ أَعْطَى لِكُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فَلَا وَصِيَّةَ لَوَارِثٍ " (4) فوجوب الوصية للوالدين والأقربين منسوخ بالإجماع، بل منهي عنه للحديث المتقدم لا وصية لوارث، أما الأقارب الذين لا ميراث لهم يستحب أن يوصي لهم من الثلث استئناساً بالآية ولما ثبت أن رسول الله ﷺ قال: " مَا حَقُّ أَمْرٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ يَبِيتُ أَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ " (5).

قال ابن عمر: ما مرت على ليلة منذ سمعت رسول الله يقول ذلك إلا وعندي وصيتي(6).

(1) أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، للجزائري (157 - 158).

(2) ينظر: التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، للزحيلي (120/2) بتصرف.

(3) ينظر: الناسخ والمنسوخ، لأحمد بن محمد بن إسماعيل المرادي النحاس، تحقيق: محمد عبد السلام محمد الطبعة الأولى 1408 هـ مكتبة الفلاح - الكويت (88).

(4) رواه الترمذي في الجامع الكبير، أبواب الوصايا، باب ما جاء لا وصية لوارث (505/3) رقم الحديث (2120).

(5) أخرجه البخاري في الصحيح الجامع، كتاب الوصايا، باب الوصايا وقول النبي ﷺ وصية الرجل مكتوبة عنده (2/4) حديث رقم (2738).

(6) أخرجه مسلم في المسند الصحيح، كتاب الوصية (1250/3) رقم الحديث (1627).

مقدار الوصية.

الذي عليه جمهور العلماء عدم جواز الوصية بأكثر من الثلث⁽¹⁾، واستدلوا بحديث سعد بن أبي وقاص⁽²⁾ قال: "جاء النبي ﷺ يعوذني وأنا بمكة، قلت: يا رسول الله أوصي بمالي كله؟ قال: لا قلت: فالشطر، قال: لا قلت: الثلث، قال: فالثلث والثلث كثير، إنك إن تدع ورثتك أغنياً خير من أن تدعهم عالة يتكفئون الناس"⁽³⁾.

وتكون الوصية واجبة على المسلم، وذلك إن ترك ديوناً لازمة، وحقوقاً واجبة في ذمته فيجب أن يوصي بقضائهما واقتضاءها بعد موته لحديث ابن عمر المتقدم⁽⁴⁾.

مقاصد الأمر بالوصية.

براءة ذمة الموصي.

من مقاصد الأمر بالوصية براءة ذمة الموصي من الحقوق المالية، فيسن الإيصاء بقضاء الحقوق من الديون المجهولة التي لا مستند لها والواجبات التي شغلت بها الذمة كالزكاة والحج والكفارات، وفدية الصيام والصلاة ونحوهما، ورد الودائع والعواري وغيرها⁽⁵⁾.

البر والصلة وتدارك ما فات من الخير.

شرعة الوصية لحاجة الناس إليها من زيادة في القربات، والحسنات، وتداركاً لما فرط به الإنسان في حياته من أعمال الخير، ومكافآت لمن اسدى له معروفاً وصلة للرحم والأقارب غير الوارثين، وسد خلة المحتاجين، وتخفيف الكرب عن الضعفاء والبؤساء والمساكين، وذلك بشرط التزام العدل والمعروف، وتجنب

⁽¹⁾ ينظر: الفقه على المذاهب الأربعة، عبد الرحمن بن محمد الجزيري، الطبعة الثانية 1424 هـ - 2003 م الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت (304/3).

⁽²⁾ هو سعد بن أبي وقاص مالك بن أهيب بن عبد مناف أبي زهرة القرشي، كان سابع سبعة في الإسلام، شهد بدرًا والحديبية وسائر المشاهد، وهو أحد الستة الذين جعل عمر فيهم الشورى، وأحد العشرة المبشرين بالجنة توفي سنة 55 هـ ودفن بالبقيع، ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، للقرطبي (606/2).

⁽³⁾ أخرجه البخاري في الصحيح الجامع، كتاب الوصايا، باب أن يترك ورثته أغنياء خير من أن يتكفؤوا الناس (3/4) رقم الحديث (2742).

⁽⁴⁾ ينظر: أيسر التفاسير لكلام علي الكبير، للجزائري (158/1).

⁽⁵⁾ ينظر: الفقه الإسلامي وأدلته "الشامل للأدلة الشرعية وللأراء المذهبية وأهم النظريات الفقهية وتحقيق الأحاديث النبوية وتخريجها، لوهبة بن مصطفى الزحيلي، الطبعة الرابعة 1418 هـ - 1997 م الناشر: دار الفكر دمشق (7444/10).

الإضرار في الوصية لقوله تعالى ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرِ مُضَارٍّ﴾⁽¹⁾ والعدل المطلوب: قصرها على مقدار ثلث التركة المحدد شرعاً، أما عدم نفاذ الوصية لو ارث إلا بإجازة الورثة الآخرين، فهو لمنع التباغض والتحاسد وقطيعة الرحم. تقوية العلاقات الاجتماعية وإشاعة روح التكافل في المجتمع.

إن الوصية تحقق مصلحة المجتمع كما حققها الميراث، الذي يدخل ضمن التوجه العام لصيانة المال، وتنظيم نقله من جيل لآخر بطريقة سليمة.

فالميراث والوصية يعملان على نقل ثروة الإنسان لمن يحبه، وللمن له حق عليه فقباله بالوصية، وفي ذلك تشجيع على الادّخار والاستثمار، ولا يخفى على أحد ما لهذين العنصرين من أهمية قصوى على اقتصاديات الأمة، فضلاً عن توسيع دائر تفتيت الثروة بين الورثة والموصى لهم لقوله تعالى ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً لِلْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾⁽²⁾

كما أن الوصية تعمل على تقوية العلاقات الاجتماعية وإشاعة روح التكافل في المجتمع حيث أن الساعي في أعمال الخير للأفراد، يكون على أمل في مقابلة إحسانه بالوصية له ومن الألفاظ الإلهية والاستزادة في الأعمال الصالحة أن الشارع أذن بالتصرف بعد الموت بثلث المال قال: رسول الله ﷺ " إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ تَصَدَّقَ عَلَيْكُمْ بِأَمْوَالِكُمْ عِنْدَ وَفَاتِكُمْ زِيَادَةً فِي حَسَنَاتِكُمْ لِيَجْعَلَهَا لَكُمْ زَكَاةً فِي أَعْمَالِكُمْ " (3) فالوصية تجوز للأفراد وتجوز لمؤسسات وهيئات، بل إن هذه الوصية تجوز لغير المسلمين ممن يعيشون معنا كمواطنين.

الثواب والذكر الحسن بعد الموت.

من حكمة الوصية أنها عمل ينتفع به الميت بعد موته فلو أن أحد الموصين أوصى بعمل خيري دائم النفع فهذا بلا شك ينتفع به الميت فهو رصيد دائم يزيد في حسناته بعد مماته كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: " إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ

(1) سورة النساء الآية (12).

(2) سورة الحشر الآية (7).

(3) رواه الدارقطني في سننه، على بن عمر البغدادي الدارقطني، حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط وآخرون، الطبعة الأولى 1424 هـ 2004 م مؤسسة الرسالة - بيروت (268/5) رقم الحديث (4289).

صَالِحٍ يَدْعُوا لَهُ" (1) كذلك فإن مساعدة أبناء مجتمعه الفقراء، كما كان يساعدهم في حياته فإنه يحقق ذلك عن طريق الوصية، وكان الموصي وصل دنياه بخير عقباه.

مقاصد الأمر بإمساك المطلقة بالمعروف أو تسريحها بإحسان.

قال الله تعالى ﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَكُلُّنَّ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (2).

معاني المفردات.

الطلاق: اسم من طلق، وهو أن يقول الرجل لزوجته أنت طالق أو طلقتك.

فبلغن أجلهن: أي قاربن انتهاء عدتهن.

فامسكوهن بمعروف: أي أن تراجعوهن، ونيتكم القيام بحقوقهن، أو تتركوهن بلا رجعة ولا إضرار.

أو سرحوهن: تسريح المطلقة بتركها بلا مراجعة لها حتى تنقضي عدتها من زوجها.

لتعتدوا: لتتجاوزوا حد الإحسان إلى الإساءة.

نعمة الله: يراد بها هنا الإسلام، والحكمة: يراد بها السنة.

يعظكم به: من بالذي أنزله من أحكام الحلال والحرام لتشكروه تعالى بطاعته (3).

المعنى الإجمالي.

يأمر الله تعالى عباده المؤمنين إذ طلق أحدهم امرأته وقاربه نهاية عدتها أن يراجعها فيمسكها بمعروف والمعروف هو حسن عشرتها، أو يتركها حتى تنقضي عدتها ويسرحها بمعروف فيعطيها كامل حقوقها، ولا يذكرها إلا بخير، ويتركها تذهب حيث شاءت، وحرّم على أي أحد أن يراجع امرأته من أجل أن يضر بها، فلا هو يحسن إليها ولا يطلقها فتستريح منه فقال تعالى: "ولا تمسكوهن ضراراً لتعتدوا

(1) أخرجه مسلم في المسند الصحيح، كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد موته (1255/3) رقم الحديث (1631).

(2) سورة البقرة الآية (231).

(3) ينظر: أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، للجزائري (217/1).

" يريد عليهن حتى تضطر إلى المخالعة فتفتدي نفسها منه بمال، وأخبر تعالى أن من يفعل هذا الإضرار فقد عرض نفسه للعذاب الأخروي، كما نهى عن التلاعب بأحكام الشريعة وذلك بإهمالها وعدم تنفيذها، وأمرهم أن يذكروا نعمة الله عليهم بالإسلام دين الرحمة والعدالة والإحسان، وذلك ليشكروه بامتثال أوامره واجتناب نواهيه وأمرهم بتقواه، وأعلمهم أنه أحق أن يتقى لأنه بكل شيء عليم، لا يخفى عليه من أمرهم شيء فليحذروا أن يراهم على معصيته مجانبين لطاعته(1).

فقه الأحكام.

1 الإمساك بالمعروف: هو القيام بما يجب للمرأة من حق على زوجها كالنفقة فإذا لم يجد ما ينفق على الزوجة خرج على حد المعروف ويطلقها، فإذا لم يفعل طلق عليه الحاكم من أجل الضرر للأحق بها من بقائها عند من لا يقدر على نفقتها، والجوع لا صبر عليه، وهذا رأي الجمهور - مالك والشافعي وأحمد - (2) واستدلوا بحديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: " أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ مَا تَرَكَ غَنَى، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرُ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، تَقُولُ الْمَرْأَةُ: إِمَّا أَنْ تُطْعِمَنِي، وَإِمَّا أَنْ تُطَلِّقَنِي " (3).

وقال الحنفية: لا يفرق بينهما، ويلزمها الصبر عليه، وتتعلق النفقة بذمته(4) لقوله تعالى ﴿وَإِنْ كَانَتْ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ﴾ (5).

2 التسريح بإحسان: أي الطلاق بدون إضرار لقوله تعالى ﴿وَلَا تُسْكُوهُنَّ ضَرَارًا﴾ والتسريح يحتمل معنيين:

المعنى الأول: أن يتركها حتى تتم العدة من الطلقة الثانية فتكون أملك لنفسها.

المعنى الثاني: أن يطلقها ثالثة فيسرحها وهو الصحيح، وقد أجمع العلماء على أن قوله تعالى: أو تسريح بإحسان هي الطلقة الثالثة بعد الطلقتين، وإياها عني بقوله تعالى: فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجاً غيره(6).

(1) ينظر: أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، للجزائري (218/1).

(2) ينظر: الفقه على المذاهب الأربعة، للجزيري (486/4).

(3) أخرجه البخاري في الصحيح الجامع، كتاب الطلاق، باب وجوب النفقة على الأهل والعيال (63/7) رقم الحديث (5355).

(4) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، أبوبكر بن مسعود بن أحمد الكاساني، الطبعة الثانية 1406 هـ - 1986 م الناشر: دار الكتب العلمية (16/4).

(5) سورة البقرة الآية (280).

(6) ينظر: التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، للزحيلي (353/2).

3 الأمر بالتربص بعد الطلاق: أمر الله عز وجل المطلقات المدخول بهن أن يتربصن بأنفسهن ثلاث قروء، أي: ثلاث حيضات، وقال بعض الفقهاء: قروء تعني الأطهار.

والزوج الذي طلق المرأة هو أحق بردها ما دامت في العدة، إن كان يريد من ردها الإصلاح والخير، ومعاشرتها بالمعروف لا المضارة والإيذاء، ولما كانت إرادة الإصلاح بين الرجل والمرأة لا توتي ثمارها إلا إذ قام كل منهما بما عليه من الواجبات لذا قال تعالى: أن للمرأة من الحقوق مثل ما له عليها منها، فليؤدي كل ذي حق حقه بالمعروف، وللرجال على النساء درجة هي: الرئاسة والقيام على المصالح كما فسرتها الآية ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾⁽¹⁾ وفسر بعضهم ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهَا دَرَجَةٌ﴾⁽²⁾ بأنها حق الرجل في رد المطلقة إلى عصمته في فترة العدة، وقد جعل الله الحقوق في يد الرجل لأنه هو الذي طلق، والله عزيز في انتقامه ممن عصاه، حكيم في شرعه وتدبيره⁽³⁾.

مسألة القروء والطهر: اختلف العلماء في القروء المعتبرة التي بناءً عليها يحكم بمدة العدة على قولين:

الأول: المراد بالقروء هنا الحيضات، وهو قول الحنابلة⁽⁴⁾ والأحناف⁽⁵⁾، والمعنى عندهم أن المطلقات عليهن أن يمكن بعد طلاقهن من أزواجهن مدة ثلاث حيضات بدون زواج، ثم بعد ذلك لهن أن يتزوجن إن شئن.

الثاني: أن المراد بالقروء هنا الأطهار: أي الأوقات التي تكون بين الحيضتين للنساء وهو قول المالكية⁽⁶⁾ والشافعية⁽⁷⁾، والخطب في الخلاف سهل، لأن المقصود من هذا التربص العلم ببراءة الرحم من الزوج السابق، وهو يحصل بثلاث حيض، كما

(1) سورة النساء الآية (34).

(2) سورة البقرة الآية (228).

(3) ينظر: أيسر التفاسير، لأسعد محمود حومد، راجعه: محمد متولى الشعراوي، قدم له: إبراهيم السلقيني الطبعة الرابعة 1419 هـ - 2009 م زنوبيا - دمشق (235).

(4) ينظر: المغني لابن قدامة، موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، تاريخ النشر 1388 هـ - 1968 م الناشر: مكتبة القاهرة (96/8).

(5) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني (192/3).

(6) ينظر: إرشاد السالك إلى أشرف المسالك في فقه الإمام مالك، لعبد الرحمن بن محمد البغدادي، الطبعة الثالثة الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده - مصر (71/1).

(7) ينظر: روضة الطالبين وعمدة المفتين، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي، تحقيق: زهير الشاويش، الطبعة الثالثة 1412 هـ - 1991 م الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت (219/8).

يحصل بثلاثة أطهار، ومن النادر أن يستمر الحيض إلى آخر الحمل، فكل من القولين موافق لحكمة الشرع في المسألة⁽¹⁾.

وثمره الخلاف بين القولين: أن القول الثاني " الطهر " أطول زمناً من التربص على القول الأول " الحيض " لأن الطهر أطول من الحيض.

مقاصد الأوامر في الطلاق.

المراجعة في العدة.

لا يخفى ما في هذا من محافظة على مقاصد الشارع في النكاح واستدامة هذا الميثاق الغليظ، وقد ذكر ابن عاشور أن الآية لم تقتصر على حكم المراجعة في الطلاق ما دامت العدة بل هي جامعة لأمرين هما: حكم المراجعة، وحث المطلقين على مراجعة المطلقات " ذلك أن المتفارقين لا بد أن يكون لأحدهما أو لكليهما رغبة في الرجوع، فالله يُعلم الرجال بأنهم أولى بأن يرغبوا في مراجعة النساء وأن يصفحوا عن الأسباب التي أوجبت الطلاق، لأن الرجل هو مظنة البصيرة والاحتمال، والمرأة أهل الغضب والإباء "⁽²⁾ وقد قيد الرجعة بإدارة الإصلاح في قوله " إن أرادوا إصلاحاً " لنفي الضرر عن المرأة كما في قوله " ولا تمسكوهن ضراراً "⁽³⁾.

براءة الرحم.

من المقاصد العظيمة لتربص المرأة بعد الطلاق، العلم والتيقن ببراءة الرحم وعدم وجود الحمل، لئلا يجتمع ماء الأزواج على زوجة واحدة، فيصير هناك اختلاط بالأنساب وإفساد لها، فإذا كان الحمل موجوداً تنتهي العدة بوضع الحمل لتحقق المقصد من العدة، وبراءة الرحم تحصل بحيضة واحدة، أو طهر واحد فالحیضة الواحدة قد جعلت علامة على براءة الرحم، في استبراء الأمة في انتقال الملك، وفي السبايا، وفي أحوال أخرى⁽⁴⁾.

تعذر إقامة حدود الله.

شرع الله لعباده النكاح لما فيه من مصالح دينية ودنيوية، واقتضت حكمته أن شرع لهم الطلاق تكميلاً لهذه النعمة، إذ قد تفسد الحال بين الزوجين بحيث يتعذر إقامة حدود الله بينهما في العلاقة الزوجية، بحيث يصير بقاء الزواج بينهما مفسدة

⁽¹⁾ ينظر: تفسير القرآن الحكيم، لمحمد رشيد رضا (299/2).

⁽²⁾ التحرير والتنوير، لابن عاشور (395/2).

⁽³⁾ المصدر نفسه (395/2).

⁽⁴⁾ المصدر نفسه (391/2).

محضة وضرراً يلتزم فيه الزوج النفقة والسكنى، وحبس المرأة مع سوء العشرة والخصومة الدائمة من غير فائدة، فاقتضى ذلك شرع ما يزيل النكاح لتزول المفسدة الحاصلة منه رحمة سبحانه بعباده.

رفع المشقة عن أحد الزوجين.

من حكم الزواج أن المرأة تسكن إلى الرجل ويسكن إليها في مودة وتراحم وتفاهم كما قال تعالى ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً

وَرَحْمَةً﴾⁽¹⁾ وعليه فإن الطلاق في الأصل دخيل على العلاقة بين الزوجين، فإذا ساءت العلاقة وحصل الضرر المحقق لأحد الزوجين وحدث تعسر في المعيشة وصعوبة التفاهم بين الزوجين، ظهرت مصلحة الفراق على الوفاق.

قال ابن قدامة المقدسي: (2) "وربما فسدت الحال بين الزوجين فيصير بقاء النكاح مفسدة وضرراً محضاً بإلزام الزوج النفقة والسكنى وحبس المرأة مع سوء العشرة والخصومة الدائمة من غير فائدة أفضى ذلك شرع ما يزيل النكاح لتزول المفسدة الحاصلة منه" (3) ولأن مصالح النكاح قد تنقلب إلى مفساد، والتوافق بين الزوجين قد يصير تنافراً فالبقاء على النكاح حينئذ يشمل على مفسد من التباعد والعداوة والمقت وغير ذلك فشرع الطلاق دفعاً لهذه المفسد.

(1) سورة الروم الآية (21).

(2) هو عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة بن مقدم بن نصر المقدسي ثم الدمشقي الصالحي الفقيه، الزاهد الإمام قدم دمشق مع أهله وقرأ القرآن وحفظ مختصر الخرقى، سمع من والده وأبي المكارم بن هلال وأبي المعالي بن صابر من أشهر مؤلفاته المغني وشرح الخرقى، مات يوم سنة 620 هـ، ينظر: ذيل طبقات الحنابلة لأبن رجب الحنبلي (281/2).

(3) المغني، لابن قدامة المقدسي (363/7).

مقاصد الأمر بكتابة الدين.

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُبَ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَخْسَ مِنْهُ شَيْئاً فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهاً أَوْ ضَعِيفاً أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمْلَ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيَّهُ بِالْعَدْلِ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيراً أَوْ كَبِيراً إِلَى أَجَلِهِ ذَلِكَمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَى أَلَّا تَرْتَابُوا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُوهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفَعَّلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١﴾.

معاني المفردات.

الدين: هو كل ما ثبت في الذمة من ثمن بيع أو أجرة أو صداق أو قرض (2).

تداينتم: دايين بعضهم بعضاً في شراء أو بيع أو سلم أو قرض.

إلى أجل مسمى: وقت محدد بالشهور أو الأعوام.

سفيهاً أو ضعيفاً: السفيه: الذي لا يحسن التصرفات المالية، والضعيف: العاجز عن الإملاء كالأخرس أو الشيخ الهرم.

ولا تسأموا: لا تضجروا أو تملوا من الكتابة ولو كان الدين صغيراً مبلغه.

ولا يضار كاتب ولا شهيد: بأن يكلف ما لا يقدر عليه، بأن يُدعى ليشهد في مكان بعيد يشق عليه، أو يطلب إليه أن يكتب زوراً أو يشهد به (3).

المعنى الإجمالي.

(1) سورة البقرة الآية (282).

(2) ينظر: تفسير الفاتحة والبقرة، للعثيمين (403/3).

(3) ينظر: أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، للجزائري (274/1).

يرشد الله - تبارك وتعالى - المؤمنين إذ تعاملوا بمعاملات مؤجلة فإن عليهم أن يكتبوها، ليكون ذلك أحفظ لمقارها وميقاتها، وأضبط للشهادة فيها، ويكون ذلك بكتابة الدين والإشهاد عليه بمن ترضى عدالتهم، ويكون الشهود رجلين مسلمين حرين، وإذا انعدم رجل من الرجلين قامت امرأتين مقامه، واستحث الله من يحسن الكتابة أن يكتب إن كان في سعة من أمره، وحرّم على الشهود إذ ما دعوا لأداء الشهادة أن يتخلوا عنها، وحرّم على المداينين ألا يكتبوا ديونهم ولو كانت صغيرة قليلة فقال " ولا تسأموا أن تكتبوه صغيراً أو كبيراً إلى أجله " ورخص سبحانه وتعالى رحمة منه في عدم كتابة التجارة الحاضرة التي يدفع فيها السلعة في المجلس ويقبض الثمن فيه فقال " إلا أن تكون تجارة حاضرة بينكم فليس عليكم جناح ألا تكتبوها " وأمر بالإشهاد على البيع، ونهى عن الإضرار بالكاتب أو الشهيد، بأن يلزم الكاتب أن يكتب إذ كان في شغله أو الشاهد بأن يطلب منه أن يشهد وهو كذلك في شغله، فيطلب كاتباً وشاهداً غيرهما إذ تعذر ذلك منهما لانشغالهما، وحذر من كتمان الشهادة أو الحيف والجور والإضرار بالكاتب والشاهد فقال وأن تفعلوا فإنه فسوق بكم، وأكد ذلك بأمره بتقواه فقال واتقوا الله بامتنال أمره واجتناب نهيه(1).

فقه الأحكام.

1 مشروعية تأجيل الدين:

قال الله تعالى " بدين " وحقيقة الدين عبارة عن كل معاملة كان أحد العوضين نقداً والآخر في الذمة نسيئة، فإن العين عند العرب كل ما كان حاضراً، والدين ما كان غائباً، وتشمل الآية كل من بيع العين بالدين كبيع كتاب حاضر بثمن مؤجل وبيع الدين بالعين وهو السلم، أما بيع العين بالعين كبيع سلعة حاضرة بنقد حاضر فهو جائز، وأما بيع الدين بالدين كبيع صاع من القمح في ذمة إنسان بصاعين من الشعير في ذمة آخر فهو باطل للنهي عنه(2).

3 هل الكتابة والإشهاد واجبان ؟

ذهب جماعة على أن الكتابة والإشهاد على الديون المؤجلة واجبان لقوله تعالى " فاكتبوه " ولقوله " واشهدوا " ثم نسخ الوجوب بقوله " فإذا آمن بعضكم بعضاً واختار الطبري(3): أن كتابة الديون واجب على أربابهما بهذه الآية بيعاً كان

(1) ينظر: أيسر التفاسير لكلام علي الكبير، للجزائري (275/1) بتصرف.

(2) ينظر: التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، للزحيلي (117/3).

(3) هو محمد بن جرير بن يزيد بن كثير الطبري، أبو جعفر، رأس المفسرين على الإطلاق، سمع من أحمد بن منيع وأبي كريب وهناد بن السري وخلائق، روى عنه الطبراني وأحمد بن كامل، له تصانيف عظيمة من أجلها جامع البيان في تأويل أي القرآن، والتاريخ المشهور، ينظر: طبقات المفسرين، للأدنهوي (48).

أو قرضاً لئلا يقع فيه نسيان أو جحود⁽¹⁾، وقال المالكية⁽²⁾ والحنابلة⁽³⁾: الأمر بالكتابة والإشهاد للندب، وهما مندوبان، لحفظ ما يقع بين المتعاقدين إلى حلول الأجل، لأن النسيان يقع كثيراً في المدة التي بين العقد وحلول الأجل، وقد تطرأ عوارض من موت وغيره، فشرع الله الكتابة والإشهاد لحفظ المال ولم ينقل عن الصحابة أنهم كانوا يشددون فيها، بل كانت تقع بينهم المداينات والمبايعات من غير كتابة ولا إشهاد ولم يقع نكير منهم، فدل ذلك أن الأمر للندب وقرينة صرف ظاهر الأمر من الوجوب إلى الندب منصوص عليها في الآية ذاتها وهي قوله تعالى فإن آمن بعضكم بعضاً⁽⁴⁾.

4 التزام العدل:

طالبت الآية بالالتزام العدل في الكتابة والإملاء وفي إملاء الولي عن السفیه والضعيف وهذا واضح في قوله تعالى " وليكتب بينكم كاتب بالعدل " وقوله " كما علمه الله " وقوله " فليملل وليه بالعدل " فهذا أمر من الله بالعدل في الكتابة والعدل في الإملاء، أما السفیه فهل يحجر عليه ؟ اجاز العلماء الحجر على السفیه المبذر من قبل القاضي، حتى لا يصبح عالة على الناس، وقيل لا يحجر عليه لأن في الحجر عليه إهدار لأدميته.

مقاصد الأمر بكتابة الدين.

توثيق الحقوق.

قال ابن عاشور: " والقصد من الأمر بالكتابة التوثيق للحقوق، وقطع أسباب الخصومات، وتنظيم معاملات الأمة، وإمكان الإطلاع على العقود الفاسدة، والأرجح أن الأمر للوجوب، فإنه الأصل في الأمر وقد تأكد بهذه المؤكدات وأن قوله فإن آمن بعضكم بعضاً الآية رخصة خاصة بحالة الائتمان بين المتعاقدين كما سيأتي فإن حالة الائتمان حالة سالمة من تطرق التناكر والخصام، لأن الله تعالى أراد من الأمة قطع أسباب التهارج والفوضى، فأوجب عليهم التوثيق في مقامات المشاحنة لئلا يتساهلوا ابتداءً ثم يفضوا إلى امتازة في العقابة "⁽⁵⁾ كما أن من مقاصد الشريعة تنبه أصحاب الحقوق حتى لا يتساهلوا ثم يندموا، وليس المقصود إبطال ائتمان

⁽¹⁾ ينظر : جامع البيان في تأويل آي القرآن، لمحمد بن جرير الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، الطبعة الأولى 1420 هـ - 2000 م مؤسسة الرسالة (47/6).

⁽²⁾ ينظر: إرشاد السالك إلى أشرف المسالك في فقه الإمام مالك، لعبد الرحمن بن محمد البغدادي (119/1).

⁽³⁾ ينظر: المغني، لابن قدامة المقدسي (128/10).

⁽⁴⁾ ينظر: التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، للزحيلي (118/3).

⁽⁵⁾ ينظر: التحرير والتنوير، لابن عاشور (100/3).

بعضهم بعضاً، كما أن من مقاصدها دفع موجدة الغريم من توثيق دائنه إذ علم أنه بأمر من الله ومن مقاصدها قطع أسباب الخصام.

حماية حقوق الضعفاء.

فالنظام الإسلامي ينسجم مع الفطرة، فكما خلق الله الناس متفاوتين في القدرات والمقدرات أنزل منهاجاً يراعي هذه الفروق ويجبر نقاط الضعف ليحولها لمصادر قوة، فهو لم يهضم حقوق الضعفاء، وحدد حدود للأقوياء لتتضافر الجهود وتتكافل الأعمال وليحتبك نسيج الأمة فتعلوا على سائر الأمم ولنشر أطياف الإيمان في ربوع الكون .

نفي الشك والريبة.

بين الله عز وجل المقصد من الأمر بكتابة الدين والإشهاد عليه بقوله " ذلك أدنى ألا ترتابوا " أي حتى لا يختلج في صدور أحد من المتعاقدين الشك وتترسب في نفسه الضغائن والأحقاد، ومقصود الشارع أن تكون الشهادة بيئة في الحقوق بيئة واضحة، بعيدة عن الاحتمالات والتوهمات.

التيسير على العباد في المعاملات.

من مقاصد الشريعة التيسير على العباد في المعاملات، حيث أوجد بديلاً للشاهدين إن تعذر احضار رجلين بالاكتفاء برجل وامرأتان فيهما صفات الصلاح حيث يقول تعالى " فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان " زيادة الاحتياط بتعيين شاهدين لاستبعاد توطئهما على الزور، لأن شهادة الواحد فيها مظنة خضوعه للنظام وتحريفه للشهادة⁽¹⁾.

التيسير ورفع الحرج عن المعاملات المتداولة.

فبعد أن أمر الله عباده بتوثيق الحقوق المالية بينهم بالكتابة والإشهاد، ناسب أن يرفع الحرج عنهم فيما يشق عليهم من كتابة البيوع المتداولة لكثرتها وتحقيق المقصد الذي أراده الله من الكتابة.

وخلاصة المبحث: إن القرآن الكريم جاء بما ينظم للناس حياتهم ومعاملاتهم مع بعضهم فحفظ الحقوق المالية من خلال الأمر بالوصية، وكتابة الدين والإشهاد عليه لما في ذلك من مقاصد عظيمة من تقوية العلاقات الاجتماعية وإشاعة روح التكافل في المجتمع ولما في ذلك من توثيق الحقوق، وحماية الضعفاء، والتيسير في المعاملات.

⁽¹⁾ ينظر: التحرير والتنوير، لابن عاشور (108/3).

المبحث الرابع: مقاصد الأوامر في الحدود والقصاص.

من أهم ما تمتاز به الشريعة الإسلامية، أنها جاءت موضحة لكافة شؤون المسلمين فحددت الحدود وشرعت القصاص، الذي يعتبر من الحلول التي شرعها الله لحل المنازعات، والخلافات الحاصلة بين جموع المسلمين، كما أنها أساس نظرية العقوبة في الشريعة الإسلامية.

ويطلق الحد في اللغة ويراد به: " منتهى الشيء، والفصل، والتمييز بينه وبين غيره والحد الفصل بين الشيئين لئلا يختلط أحدهما على الآخر، ولئلا يتعدى أحدهما على الآخر، وجمعه حدود، وفصل ما بين شيئين: حد بينهما، ومنتهى كل شيء حده ومنه: أحد حدود الأرضين وحدود الحرم "(1).

والحد: " عقوبة محددة في الشرع، لأجل حق الله تعالى، وقيل عقوبة مقدرة شرعاً في معصية، لئلا تمنع من الوقوع في مثلها أو في مثل الذنب الذي شرع له العقاب "(2).

والأصل في الحدود قول الله تعالى ﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُهَا ﴾ (3).

والقصاص: " المساواة بالمطلق، كما تستخدم الكلمة بمعنى التتبع، والقصاص يأتي من قص الأثر بمعنى تتبعه "(4).

والقصاص: هو أن يتلقى المجرم عقابه بمثل ما فعل، فيُقتل القاتل، والقصاص من العقوبات المقدرة التي ثبتت أصولها من الكتاب وفصلت في السنة النبوية، وتكون في تحقيق المساواة بين الجرم الذي تم ارتكابه والعقاب الواقع على مرتكبه.

والقصاص قائم على تتبع المجرم وعدم تركه من دون عقاب، وعدم ترك المجني دون أن يحصل على حقه، وسندرس في هذا المبحث بعضاً من الأوامر في الحدود والقصاص التي وردت في سورة البقرة.

(1) لسان العرب، لابن منظور (140/3) مادة حد.

(2) الفقه الميسر في ضوء الكتاب والسنة، مجموعة من المؤلفين، سنة الطبع 1424 هـ - الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف (361/1).

(3) سورة البقرة الآية (187).

(4) لسان العرب، لابن منظور (75/7) مادة قصص.

مقاصد الأمر بالقتال في سبيل الله.

قال الله تعالى ﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعَدُّوا إِلَهُ اللَّهِ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ (190)
وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَقْتُلُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا تَقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ
الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلَكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ (191) ﴾ (1).

معاني المفردات.

سبيل الله: الطريق الموصل إلى رضوانه وهو الإسلام، والمراد إعلاء كلمة الله.

الذين يقاتلونكم: المشركون الذين يبدؤكم بالقتال.

ثقتموهم: تمكنتم من قتالهم.

الفتنة: المراد بها الشرك (2).

المعنى الإجمالي.

هذه الآيات من أوائل ما نزل في شأن قتال المشركين، وهي متضمنة الإذن لرسول الله والمؤمنين بقتال من يقاتلهم، الكف عن من يكف عنهم، وهذه الآيات فيها الأمر بالقتال في سبيل الله، وهذا كان بعد الهجرة إلى المدينة المنورة، لما قوي المسلمون للقتال أمرهم الله به بعد ما كانوا مأمورين بكف أيديهم، وفي تخصيص القتال في سبيل الله إعلاء كلمة الله ليعبد الله وحده، الذين يقاتلونكم أي: الذين هم مسعدون لقتالكم وهم الرجال المكلفون غير الشيوخ الذين لا رأي لهم ولا قتال، وقد قال تعالى واقتلوهم حيث ثقتموهم، فأمر بقتالهم أينما وجدوا في كل وقت، وفي كل زمان قتال مدافعة، وقتال مهاجمة، ثم استثنى من هذا العموم قتالهم عند المسجد فإنه لا يجوز إلا أن يبدؤوا بالقتال فيقاتلون جزاء لهم على اعتدائهم وهذا مستمر في كل وقت حتى ينتهوا عن كفرهم فيسلموا، فإن الله يتوب عليهم، ولو حصل ما حصل منهم من الكفر والشرك في المسجد الحرام وصد الرسول والمسلمون عنه، وهذا من رحمة الله بعباده (3).

(1) سورة البقرة الآيات (190 - 193).

(2) ينظر: أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، للجزائري (172/1).

(3) المصدر نفسه (173/1) بتصرف.

قال السعدي: " ولما كان القتال عند المسجد الحرام يتوهم أنه مفسدة في هذا البلد الحرام، أخبر تعالى أن المفسدة بالفتنة عنده بالشرك، والصد عن دينه، أشد من مفسدة القتل فليس عليكم - أيها المسلمون - حرج في قتالهم "(1).

تعريف الجهاد:

الجهاد لغة: هو بذل الجهد والوسع والطاقة.

اصطلاحاً: بذل الجهد من المسلمين في قتال الكفار المعاندين المحاربين، والمرتدين البغاة ونحوهم لإعلاء كلمة الله تعالى (2).

فقه الأحكام.

حكم الجهاد: ذهب العلماء أن الجهاد يكون فرض عين في ثلاث حالات:

الأولى: إذ التقى الصفان وتقابل الزحفان.

الثاني: إذ استنفر الإمام أقواماً أو أفراداً وجب عليهم النفير.

الثالث: إذ دخل الكفار بلدة من بلاد المسلمين.

ويكون فرض كفاية إذ قام به البعض (3) وهو جهاد الطلب ويكون في سبيل نشر الدعوة الإسلامية إلى سائر البلاد حتى يحكمها الإسلام، فمن أسلم من أهلها ترك و من وقف في طريقها قوتل حتى تكون كلمة الله هي العليا.

مسألة قوله تعالى ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ ﴾ (4).

قال تعالى " وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة " يعنى الكفر بدليل قوله تعالى " والفتنة أشد من القتل " فالمراد بالفتنة هنا الكفر، فإذا كفروا في المسجد الحرام وعبدوا فيه الأصنام وعذبوا فيه أهل الإسلام ليردوهم عن دينهم فكل ذلك فتنة، فإن الفتنة في أصل اللغة الابتلاء والاختبار، وإنما سمي الكفر فتنة لأنه مآل الابتلاء كان إليه فلا تنكروا قتالهم فما فعلوه من الكفر أشد مما عابوه.

(1) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للسعدي (89).

(2) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني (3/6).

(3) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (216/2).

(4) سورة البقرة الآية (193).

مسألة قوله تعالى ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ﴾⁽¹⁾.

اختلف العلماء في هذه الآية فمنهم من قال أنها نزلت في الصحابة وهم المخاطبون بها والمكتوب عليهم القتال، ومنهم ومن قال أنها مكتوبة على جميع الخلق، ولكن يختلف فيه الحال، فإن كان الإسلام ظاهر فهو فرض كفاية، وإن كان العدو ظاهر على موضع كان القتال فرض على الأعيان حتى يكشف الله ما بهم وهذا هو الصحيح دل عليه ما روي عن النبي ﷺ أنه قال: " لا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ فَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَاَنْفِرُوا " (2).

وهذه الآية كانت في الدرجة الثانية من إباحة القتال والإذن فيه (3).

مقاصد الأمر بالقتال في سبيل الله.

أن يكون الدين لله وتكون كلمة الله هي العليا.

قال الشوكاني: " فيه الأمر بمقاتلة المشركين إلى غاية هي ألا تكون فتنة، وأن يكون الدين لله، وهو الدخول في الإسلام والخروج عن سائر الأديان المخالفة له، فمن دخل في الإسلام وأقلع عن الشرك لم يحل قتاله " (4).

وقال السعدي: " المقصود من الأمر بالقتال في سبيل الله، ليس سفك دماء الكفار وأخذ أموالهم، ولكن المقصود به أن يكون الدين لله تعالى " فيظهر دين الله تعالى على سائر الأديان، ويدفع كل ما يعارضه من الشرك وهو المراد به الفتنة فإذا حصل هذا المقصود فلا قتال ولا قتل " (5).

اعتبار مقصد العدل في أحكام الجهاد.

وذلك في قوله تعالى ﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ فَمَرَّعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾⁽⁶⁾ ومعنى الآية " أن

(1) سورة البقرة الآية (216).

(2) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب جزاء الصيد، باب لا يحل القتال بمكة (14/3) رقم الحديث (1834).

(3) ينظر: أحكام القرآن، لمحمد بن عبد الله بن أبو بكر المعافري، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلق عليه محمد عبد القادر عطا، الطبعة الثالثة 1424 هـ - 2003 م دار الكتب العلمية - بيروت (205/1).

(4) فتح القدير، محمد بن علي الشوكاني، الطبعة الأولى 1414 هـ الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق (220/1).

(5) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للسعدي (89).

(6) سورة البقرة الآية (194).

الله قد جعل الحرمة للأشهر الحرم لقصد الأمن، فإذا أراد أحد أن يتخذ ذلك ذريعة إلى غدر الأمن أو الإضرار به فعلى الآخر الدفاع عن نفسه، لأن حرمة الناس مقدمة على حرمة الأزمنة، ويشمل ذلك حرمة المكان⁽¹⁾ كما تقدم في قوله تعالى " ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام " قال ابن كثير: " أمر بالعدل حتى في المشركين "⁽²⁾.

دفع العدوان وحسر الظلم وحفظ نفوس المسلمين.

وهذا المقصد من المقاصد الضرورية المراعاة في كل ملة وهي " حفظ الدين والنفس، والعقل، والنسل، والمال " فدفع العدوان وحفظ العقيدة والدين وحماية النفوس والعقول والأعراض والأوطان بما فيها من ثروات، وممتلكات، وأموال مقصد شريف توافقت عليه البشرية بشرائعها وقوانينها وأعرافها.

ولقد أضاف القرآن الكريم بتشريع الجهاد إضافة نوعية في هذا الصدد بأن أوجب دفع العدوان ولو في البقع المقدسة كالمسجد الحرام والأزمنة المحرمة كالأشهر الحرم، مما يدل على أن دفع العدوان عن البلدان وحسر الظلم مقصد من مقاصد الجهاد قال الله تعالى ﴿ أَذِلَّةٌ يُّقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ (39) الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ ﴾⁽³⁾.

دخول الكافرين في الإسلام.

وهذا مقصد جليل من مقاصد الجهاد في الإسلام، وهو دخول كثير من الكافرين في الإسلام، لأن كثير منهم تغلب عليهم الشهوات الدنيوية، والأخلاق الرذيلة ووساوس الشيطان في حب الرياسات، والتعلق بتقاليد آبائهم، فهؤلاء لا تغني معهم الدعوة شيناً، ولا يسمعون كلام الله ولا نبيه، فليست الرحمة في حق هؤلاء أن يقتصر في إثبات الحجة عليهم، بل الرحمة في حقهم أن يقهروا ليدخل الإيمان عليهم رغم أنفسهم بمنزلة إيجاد الدواء المر، ولا قهر إلا بقتل من له منهم نكاية شديدة وتمنع قوي، أو تفريق منعهم وسلب أموالهم حتى يصيروا لا يقدرّون على شيء فعند ذلك يدخل أتباعهم وأبنائهم الإيمان برغبة وطوع.

⁽¹⁾ ينظر: التحرير والتنوير، لابن عاشور (211/2).

⁽²⁾ تفسير القرآن العظيم، لابن كثير (245/1).

⁽³⁾ سورة الحج الآيات (38 - 39).

مقاصد فرض القصاص.

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَىٰ بِالْأُنْثَىٰ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْهُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدِّ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنْ اعْتَدَىٰ بِكُمْ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ (178) وَكُتِبَ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (1)﴾.

معاني المفردات.

في القتلى: الفاء سببية أي بسبب القتل، والقتلى جمع قتيل وهو من أزهقه روحه فمات بأي آلة.

فمن عفي له من أخيه شيء: أي من تنازل له ولي الدم عن القود إلى الدية أو العفو.

وأداء إليه بإحسان: أن يكون أداء الدية بإحسان خالياً من المماطلة والنقص.

ذلك تخفيف من ربكم: "أي ذلك الحكم العادل الرحيم وهو جواز أخذ الدية بدلاً من القصاص تخفيف عنكم من ربكم، إذ كان في شرع من قبلكم القصاص فقط أو الدية فقط وأنتم مخيرون بين العفو والدية و القصاص"(2).

المعنى الإجمالي.

امتن الله تعالى على عباده المؤمنين بأن فرض عليهم القصاص في القتلى أي المساواة والعدالة، بأن يقتل القاتل على الصفة التي قتل عليها المقتول إقامة للعدل والقسط بين العباد، فالحر بالحر، والعبد بالعبد، والأنثى بالأنثى، وقد بينت السنة أن الذكر يقتل بالأنثى، أما الحر بالعبد ففيه خلاف، كما يشترط في القصاص التوافق في الدين فلا يقتل المسلم بالكافر(3).

فمن تنازل له ولي الدم عن القصاص إلى الدية أو العفو مطلقاً فليتبع ذلك ولا يقل لا أقبل إلا القصاص بل عليه أن يقبل ما عفى عنه أخوه من قصاص أو دية أو عفو وليطلب ولي الدم الدية بالرفق والأدب وليؤد القاتل الدية بإحسان حيث لا يماطل ولا ينقص منها شيئاً(4).

(1) سورة البقرة الآيات (178 - 179).

(2) ينظر: أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، للجزائري (155/1).

(3) ينظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للسعدي (84).

(4) ينظر: أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، للجزائري (156/1).

ثم ذكر تعالى منته على عباده بأن وسع عليهم في هذه المسألة فجعل ولي الدم مخيراً بين ثلاث العفو أو الدية أو القود، في حين أن اليهود كان مفروضاً عليهم القصاص فقط، والنصارى الدية فقط، وأخبر تعالى بحكم أخير في هذه القضية وهو أن من أخذ الدية وعفى عن القتل ثم تراجع وقتل فقال: " فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم " ثم أخبر تعالى أن في القصاص الذي شرع لنا وكتبه علينا مع التخفيف حياة عظيمة لما فيه من الكف عن إزهاق الأرواح وسفك الدماء، فقال تعالى " ولكم في القصاص حياة يا أولى الألباب لعلكم تتقون "(1).

قال ابن عاشور: " أعيد الخطاب ببيائها الذين آمنوا، لأن هذا صنف من التشريع لأحكام ذات بال في صلاح المجتمع الإسلامي واستتباب نظامه وأمنه حين صار المسلمون بعد الهجرة جماعة ذات استقلال بنفسها ومدينتها، فإن هاته الآيات كانت من أول ما أنزل بالمدينة عام الهجرة كما ذكر المفسرون "(2).

فقه الأحكام.

المسألة الأولى: هل يقتل الحر بالعبد والمسلم بالذمي.

اختلف الفقهاء في الحر يقتل عبداً، والمسلم إذ قتل ذمياً هل يقتلان بهما ؟

الذي عليه جمهور الفقهاء أن الحر لا يقتل بالعبد ولا المسلم بالذمي(3)، واستدل الجمهور بقوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَى بِالْأَنْثَى﴾ فقد أوجب الله المساواة ثم بين هذه المساواة بقوله: الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى.

فالحر يساويه الحر، والعبد يساويه العبد والأنثى كذلك، فكأنه قال اقتلوا القاتل إذ كان مساوياً للمقتول، قالوا: ولا مساواة بين الحر والعبد فلا يقتل به، كذلك لا مساواة بين المسلم والكافر.

ومن السنة استدلوأ بحديث على رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: " وَلَا يُقْتَلُ الْمُسْلِمُ بِالْكَافِرِ "(4).

(1) ينظر: أيسر التفاسير لكلام علي الكبير، للجزائري (155/1).

(2) التحرير والتنوير، لابن عاشور (134/2).

(3) ينظر: الفقه على المذاهب الأربعة، للجزيري (249/5).

(4) رواه الترمذي في الجامع الكبير، أبواب الديات، باب ما جاء لا يقتل مسلم بكافر (77/3) رقم الحديث (1412).

وقال الجمهور: إن العبد كالسلعة والمتاع بسبب الرق الذي هو من آثار الكفر والكافر كالدابة بسبب الكفر الذي طغى عليه وقد قال الله تعالى ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾⁽¹⁾ فكيف يساوى المؤمن بالكافر وكيف يقتل به.

القول الثاني: أن الحر يقتل بالعبد، والمسلم بالذمي، وهو قول الحنفية⁽²⁾ واستدلوا بقول الله تعالى "كتب عليكم القصاص" فقالوا أن الله أوجب قتل القاتل بصدر الآية وهي عامة تعم كل قاتل سواء كان حراً أو عبداً مسلماً أو ذمياً، أما قوله تعالى "الحر بالحر والعبد بالعبد" فإنما هو لإبطال الظلم الذي كان عليه أهل الجاهلية حيث كانوا يقتلون بالحر أحراراً، وبالعبد حراً، وبالأنتى الرجل تعدياً وعدواناً، فأبطل الله ما كان من الظلم وأكد القصاص على القاتل دون غيره، كما فهم ذلك من سبب النزول، واستدلوا بقوله تعالى ﴿وَكُنَّا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْفُسًا بِنَفْسٍ وَأَلْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفُ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنُ بِالْأُذُنِ وَالْأَنْفُ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنُ بِالْأُذُنِ وَالْأَنْفُ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنُ بِالْأُذُنِ﴾⁽³⁾ قالوا: وهو عموم في إيجاب القصاص في سائر المقتولين، وشرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد ناسخ ولم نجد ناسخاً.

كذلك استدلوا بقوله تعالى ﴿وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَانًا فَلَا يَسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا﴾⁽⁴⁾ فإن هذه الآية انتظمت جميع المقتولين ظلماً عبيداً كانوا أو أحراراً مسلمين أو ذميين، وجعل لولاية السلطان القود وهو القصاص.

والراجع في هذه المسألة: أن مذهب أبي حنيفة في قتل الحر بالعبد معقول المعنى فالإسلام قد ساوى بين العبيد والأحرار في حرمة الدماء ونفس العبد كنفس الحر فيقتل به، وهو الأقرب للصواب.

أما قتل المسلم بالكافر فرأي الجمهور أقرب للصواب، والراجع فيه رأيهم لاسيما بعد أن تأكد بالدليل "لا يقتل المسلم بالكافر" إذ كيف يساوى بين المسلم والكافر والله يقول "إنما المشركون نجس" فالراجع قول الجمهور في هذه المسألة⁽⁵⁾.

⁽¹⁾ سورة الأنفال الآية (55).

⁽²⁾ ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني (234/7 - 241).

⁽³⁾ سورة المائدة الآية (45).

⁽⁴⁾ سورة الإسراء الآية (33).

⁽⁵⁾ ينظر: روائع البيان تفسير آيات الأحكام، للصابوني (174/1) بتصرف.

المسألة الثانية: قتل الجماعة بالواحد.

مذهب الجمهور في هذه المسألة أن الجماعة يقتلون بالواحد⁽¹⁾ واستدلوا بما روى عن رسول الله ﷺ أنه قال: "لَوْ أَنَّ أَهْلَ السَّمَاءِ وَأَهْلَ الْأَرْضِ اشْتَرَكُوا فِي دَمِ مُؤْمِنٍ لَكَبَهُمُ اللَّهُ فِي النَّارِ"⁽²⁾ قالوا فإذا اشتركوا في العقوبة الأخروية فإنهم يشتركون في العقوبة الدنيوية أيضاً.

واستدلوا بما روى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قتل سبعة في غلام قتل بصنعاء وقال: "لو اشترك فيها أهل صنعاء لقتلتهم"⁽³⁾.

قال ابن كثير: "ولا يعرف له في زمانه مخالف من الصحابة وذلك كالإجماع"⁽⁴⁾.

وقالوا إن الشارع شرع القصاص لحفظ الأنفس قال تعالى "ولكم في القصاص حياة" ولو علم الناس أن الجماعة لا تقتل بالواحد لتعاون الأعداء على قتل أعدائهم، ثم لم يقتلوا فتضيع دماء الناس وينتشر البغي والفساد في الأرض.

مذهب الحنابلة: أن الجماعة لا تقتل بالواحد⁽⁵⁾ واستدلوا بآية القصاص فقد شرطت المساواة والمماثلة، قالوا: ولا مساواة بين الواحد والجماعة.

كذلك استدلوا بآية القصاص "وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس" فالنفس تقابلها النفس ولا تقتل الأنفس بالنفس الواحدة، لأنه مخالف لنص الآية⁽⁶⁾.

المسألة الثالثة: من يتولى أمر القصاص.

قال القرطبي: "اتفق أئمة الفتوى على أنه لا يجوز لأحد أن يقتص من أحد حقه دون السلطان، وليس للناس أن يقتص بعضهم من بعض وإنما ذلك للسلطان، أو من نصبه السلطان لذلك، ولهذا جعل الله السلطان ليقضي أيدي الناس بعضهم عن بعض"⁽⁷⁾.

(1) ينظر: الفقه على المذاهب الأربعة، للجزيري (260/5).

(2) رواه الترمذي في الجامع الكبير، أبواب الديات، باب الحكم في الدماء (69/3) رقم الحديث (1398).

(3) أخرجه البخاري في الصحيح الجامع، كتاب الديات، باب إذ أصاب قوم من رجل هل يعاقب أو يقتص منهم كلهم (8/9) رقم الحديث (6896).

(4) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير (210/1).

(5) ينظر: المغني، لابن قدامة المقدسي (290/8).

(6) ينظر: التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، للزحيلي (113/2).

(7) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (89/3).

مقاصد فرض القصاص.

مقصد حفظ النفس.

جاءت مشروعية القصاص في النفس والأطراف في السنة الثامنة من الهجرة وأبطل الإسلام ما كان في الجاهلية من تفاوت بين الأشخاص في القصاص، ونحن نعلم كيف كان حال العرب وأهل الجاهلية قبل الإسلام، من أخذ للثأر واعتداء القوي على الضعيف وكان يقتل بالواحد الاثنین وأكثر من ذلك، لأن القانون الذي كان يحكمهم هو قانون العصبية لا قانون القصاص فجاءت آية القصاص لتمحو آثار هذه النعرة الجاهلية.

قال ابن عاشور: " تلك أحكام متتابعة من إصلاح أحوال الأفراد وأحوال المجتمع وابتدئ بأحكام القصاص، لأن أعظم شيء من الأحوال اختلال حفظ نفوس الأمة، وقد أفرط العرب في إضاعة هذا الأصل، يعلم ذلك من له إلمام بتاريخهم وآدابهم وأحوالهم "(1).

مما سبق يتضح لنا أن الله شرع القصاص حفاظاً على مقصد كلي عظيم، وهو مقصد حفظ النفس، وحفاظاً على نظام الأمة وأمنها وسلامة أفرادها، ولتحقيق مصلحة العباد بأن يأمنوا على أنفسهم وأعراضهم وأموالهم.

زجر الجاني وزجر المعتدي به.

وهذا المقصد وارد في قوله تعالى " ولكم في القصاص حياة يا أولي الألباب " يتضمن حكمة تشريع القصاص وهي حفظ الحياة عن طريق زجر المعتدي وردعه عن القتل، ذلك أن في إيجاب هذا الحد ردع لمن يريد قتل آخر، فإذا علم أنه إذ قتل قُتل انزجر عن ذلك الفعل، فيكون في ازدجاره حفظ لنفسه من إقامة الحد عليه وحفظ لمن ارید قتله فيحييان بذلك معاً، كما فيه زجر وردع لكل من تسول له نفسه الإقتداء بالجنة في جرائمهم.

مقصد إرضاء المجني عليه.

وهم أهل القتل، وهذا المقصد متحقق في إقرار حقهم في القصاص من الجاني شفاء لغليلهم، وتخييرهم بين القصاص والعفو وذلك يستفاد من قوله تعالى " فمن عفي له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسان " فلو لم يكن للولي الحق في المطالبة بإقامة الحد لما ملك حق إسقاطه، لأن التنازل عن الحق فرع من امتلاكه، وجعل هذا الحق لأولياء القتل يعنى أن ولي الأمر لا يملك أن يمنعهم من

(1) التحرير والتنوير، لابن عاشور (134/2).

طلبه واستيفائه من القاتل، فيذهب ذلك غيظ قلوبهم ويمنعهم من التطلع إلى الانتقام والثأر ولو من غير الجاني إن حجب عنهم هذا الحق، أو يتنازلون عن القصاص إلى الدية أو العفو، فتهدأ بذلك نفوسهم لأن هذا العفو يكون برضاهم.

مقصد العدل.

حد القصاص هو أبلغ صورة لمراعاة مقصد العدل في الشريعة الإسلامية، فمن قتل يقتل قصاصاً وعدلاً " والقصاص اسم لتعويض حق جنائية أو حق غرم على أحد بمثل ذلك من عند المحقوق انصافاً وعدلاً، فالقصاص يطلق على عقوبة الجاني بمثل ما جنى، وعلى محاسبة رب الدّين بما عليه للمدين من دين يفي بدينه فإطلاقاته كلها تدل على التعادل والتناصف في الحقوق "(1).

وقد ثبتت بهذه الآية شرع القصاص في القتل العمد دون الخطأ، وهذا منتهى العدل لأن مفهوم العدل هنا يقتضى المماثلة في القصد إلى القتل، ولا يقتصر على مجرد المماثلة في الفعل أي في القتل، لذلك نصت الشريعة بالقصاص في القتل العمد والدية في الخطأ.

قال ابن كثير: " كتب عليكم العدل في القصاص أيها المؤمنون، حركم بحركم وعبدكم بعبدكم وأنثاكم بأنثاكم، ولا تتجاوزوا وتعتمدوا كما اعتدى من قبلكم وغيروا حكم الله فيهم "(2).

والى جانب شرع القصاص العادل، فتح باب العفو في القصاص، فالقصاص عدل والعفو فضل ورحمة من الله بالجانيين، قال ابن عاشور: " ولما كانت مشروعية القصاص كافية في حفظ حق المقتول بكون الخيرة للولى، كان الإذن في العفو إن تراضياً عليه رحمة من الجانبين، فالعدل مقدم والرحمة تأتي بعده "(3).

وخلاصة المبحث: أن الله شرع القتال في سبيله ليظهر دين الله على سائر الأديان وتكون كلمة الله هي العليا، وهنا يتحقق مقصد عظيم وهو مقصد حفظ الدين، وقد شرع الله القصاص تحقيقاً للعدالة بين الناس، لأنه جزاء مساو للجريمة كما أنه أكثر العقوبات تحقيقاً للغايات المقصودة من العقاب وهذا التشريع الرباني كما أشار إليه الله تبارك وتعالى بقوله " ولكم في القصاص حياة يا أولى الألباب ".

(1) ينظر: التحرير والتنوير، لابن عاشور (135/2).

(2) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير (223/2).

(3) التحرير والتنوير، لابن عاشور (143/2).

الفصل الثالث : مقاصد النواهي في سورة البقرة.

وفيه مباحث:

المبحث الأول: مقاصد النواهي في العقائد.

المبحث الثاني: مقاصد النواهي في العبادات.

المبحث الثالث: مقاصد النواهي في المعاملات.

المبحث الرابع: مقاصد النواهي في الحدود والقصاص.

المبحث الأول: مقاصد النواهي في العقائد.

إن الشرك بالله مصطلح يشير إلى جعل شريك لله في العبادة والملك، وذلك من أكبر الكبائر، والشرك والكفر قد يطلقان بمعنى واحد وهو الكفر بالله تعالى أي التكذيب والحدود بالله تعالى، وحقيقة الشرك أن يعبد المخلوق كما يعبد الله، أو يعظم كما يعظم الله، أو يصرف له نوع من خصائص الربوبية، وسندرس في هذا المبحث بعض النواهي العقدية في سورة البقرة التي من ضمنها الشرك والسحر وكنتم العلم.. إلخ.

مقاصد النهي عن الشرك.

قال الله تعالى ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾⁽¹⁾.

معاني المفردات.

فلا تجعلوا: أي فلا تتخذوا، " والجعل هنا هو الاتخاذ " (2).

أنداداً: " جمع ند: النظير والمثيل تعبدونه دون الله أو مع الله تضادون به الرب تبارك وتعالى " (3).

المعنى الإجمالي.

لا تجعلوا لله أمثالاً ونظراء تعبدونها وتسمونها آلهة وتعتقدون فيها النفع والضرر وتجعلون لها ما لله تعالى وحده، وأنتم تعلمون أنها أشياء لا يصح جعلها أنداداً مساوية له تعالى، وأنتم تعلمون أي: وأنتم من ذوي العلم والنظر، فلو تأملتم أدنى تأمل لانصرفتم بقوة إلى عبادة الله وحده ولتركتم الإشراف به (4).

وصدرت الجملة بالفاء لترتيبها على الكلام السابق المترتب على الأمر بعبادة الله وحده، وسمى القرآن الشركاء المزعومين أنداداً تهكماً بالعابدين لها، ولأن المشركين لما تركوا عبادة الله إلى عبادة الأوثان وسموها آلهة شابها حالهم حال من يعتقد أنها آلهة قادرة على مخالفته ومضادته، وذلك معنى جعلها أنداداً الذي هو مصب النهي في الآية (5).

⁽¹⁾ سورة البقرة الآية (22) .

⁽²⁾ ينظر: زهرة التفاسير، لأبي زهرة (160/1).

⁽³⁾ ينظر: أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، للجزائري (33/1).

⁽⁴⁾ ينظر: التفسير الوسيط للقرآن الكريم، لطنطاوي (73/1).

⁽⁵⁾ المصدر نفسه (73/1).

فقه الأحكام.

معنى الشرك.

الشرك والشركة: " بمعنى اشتركا وتشاركا وشارك أحدهما الآخر، وأشرك بالله كفر به، فهو مشرك ومشركي، والاسم: والشرك فيهما ورغبنا عن شرككم ومشارككم في النسب "(1).

وأشرك بالله: جعل له شريكا في ملكه، أو عبادته، فالشرك: هو أن تجعل لله أنداداً وهو خلقك، وهو أكبر الكبائر، وهو الماحق للأعمال، والمبطل لها والحارم المانع من ثوابها، فكل من عدل بالله غيره، بالحب أو التعظيم أو اتباع خطواته، المخالفة لملة إبراهيم عليه السلام فهو مشرك.

والشرك هو: مساواة غير الله بالله فيما هو من خصائص الله تعالى (2) كما دل عليه قوله تعالى ﴿ تَاللّٰهِ اِنْ كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ (97) اِذْ نُسَوِّكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ (3).

أنواع الشرك.

الشرك نوعان: شرك أكبر مخرج من الملة، وشرك أصغر غير مخرج من الملة.

ذكر الإمام السعدي بأن حد الشرك الأكبر الذي جميع أنواعه وأفراده أن يصرف نوعاً أو فرداً من أفراد العبادة لغير الله، فكل اعتقاد، أو قول أو عمل ثبت أنه مأمور به من الشارع فصرفه لله وحده توحيد وإيمان وإخلاص، وصرفه لغير الله شرك وكفر، وهذا ضابط للشرك الأكبر لا يشذ عنه شيء.

أما حد الشرك الأصغر فهو جميع الأقوال والأفعال التي يتوسل بها إلى الشرك كالغلو في المخلوق الذي لا يبلغ رتبة العبادة، والحنف بغير الله ويسير الرياء ونحوه (4).

(1) القاموس المحيط، للفيروز آبادي (944/1).

(2) ينظر: عقيدة المسلم في ضوء الكتاب والسنة - المفهوم، والفضائل، والمعنى، والمقتضى، والأركان والشروط، والنواقض، والنواقص - سعد بن وهف القحطاني، توزيع مؤسسة الجرسى للتوزيع والإعلان (د - ت) مطبعة سفير الرياض - الرياض (536/1).

(3) سورة الشعراء الآيات (97 - 98).

(4) ينظر: القول السديد شرح كتاب التوحيد، لعبد الرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق: صبري سلامة، الطبعة الأولى 1425 هـ 2004 م دار الثبات للنشر والتوزيع - الرياض (80).

مقاصد النهي عن الشرك.

حفظ الدين.

الترهيب والتحذير مما يسلب الإنسان دينه من أقوال وأفعال تناقض أصل الإيمان بالله ورسوله ومما ورد في حفظ الدين والتحذير من الشرك الذي يؤدي إلى سلب الإيمان من العبد قول الله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ (1) وقوله تعالى ﴿لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُومًا مَخْذُولًا﴾ (2) وجاء في الحديث الذي رواه ابن مسعود قال: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ ؟ قال: " أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدَاءً وَهُوَ خَلَقَكَ " (3). أنه يوجب عذاب الله تعالى.

قال الله تعالى ﴿لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ﴾ (4) والمقصود أن الشرك لما كان أظلم الظلم وأقبح القبائح وأنكر المنكرات كان أبغض الأشياء إلى الله وأكرهها وأشدّها مقتاً لديه، ورتب عليه من عقوبات الدنيا والآخرة ما لم يرتبه على ذنب سواه، وأخبر أنه لا يغفره وأن أهله نجس ومنعهم من قربان حرمه، وحرّم ذبائحهم ومناكحاتهم، وقطع الموالاة بينهم وبين المؤمنين وجعلهم أعداء له سبحانه ولملائكته ورسوله وللمؤمنين، وأباح لأهل التوحيد أموالهم ونسائهم وأبنائهم وأن يتخذوهم عبيداً، وهذا لأن الشرك هضم لحق الربوبية وتنقيص لعظمة الإلهية (5).

أن المتلبس بالشرك يسيء الظن بالله وينتقصه تعالى.

إن الشرك ملزم لتنقص الرب سبحانه وتعالى، والتنقص لازم له ضرورة شاء المشرك أم أبى، ولهذا اقتضى حمده سبحانه وكمال ربوبيته أن لا يغفره وأن يخلد صاحبه في العذاب الأليم ويجعله أشقى البرية فلا تجد مشركاً إلا وهو منتقص لله تعالى، ولهذا لم يجتمع لأحد من الوعيد والعقوبة ما جمع لأهل الشرك فإنهم ظنوا به ظن السوء حتى اشركوا به، ولو أحسنوا الظن به لوحدوه حق توحيد.

(1) سورة النساء الآية (48).

(2) سورة الإسراء الآية (22).

(3) أخرجه البخاري في الصحيح الجامع، كتاب تفسير القرآن، باب قوله تعالى (فلا تجعلوا لله أندادا وأنتم تعلمون) (18/6) رقم الحديث (4477).

(4) سورة الاحزاب الآية (73).

(5) ينظر: إغاثة اللفهان في مصائد الشيطان، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد عزيز شمس، الطبعة الأولى 1432 هـ دار علم الفوائد - مكة المكرمة (101/1).

الشرك سبب لدخول النار.

يخلد المشركون في نار جهنم إذ هي السكن الوحيد لهم، دلت على ذلك الكثير من الآيات والأحاديث التي مفادها أن الشرك من أعظم أسباب الخلود في النار، ومن هذه الأدلة قوله تعالى ﴿ إِنَّهُ مِنْ شُرِكِ اللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴾ (1) فالشرك بالله من أعظم الأسباب الموجبة لدخول النار والخلود فيها وحرمان صاحبه من الجنة ونعيمها.

مقاصد نهى بني إسرائيل عن الكفر بالرسول وكتمان الحق.

قال الله تعالى ﴿ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ (40) وَأَمِنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوا أُولَ كَافِرٍ بِهِ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَإِيَّايَ فَاتَّقُوا (41) وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ (2).

معاني المفردات.

ولا تكونوا أول كافر به: أي النبي محمد ﷺ والقرآن الكريم.

ولا تشتروا بآياتي: لا تعارضوا عن بيان الحق في أمر محمد ﷺ.

ثمنًا قليلًا: أي متاع الحياة الدنيا.

ولا تلبسوا الحق بالباطل: أي لا تخلطوا الحق بالباطل حتى يعلم فيعمل به، وذلك قولهم محمد نبي ولكن مبعوث إلى العرب لا بني إسرائيل (3).

المعنى الإجمالي.

" بعد أن طالبهم الله تعالى أن يؤمنوا بما أنزل من كتاب بين لهم أنهم جديرون أن يسارعوا إلى الإيمان لمعرفتهم بما جاء فيه من الحق، وأن يكونوا أسوة

(1) سورة المائدة الآية (73).

(2) سور البقرة لآيات (40 - 41).

(3) ينظر: أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، للجزائري (49/1).

للمشركين الذين لم يؤتوا علم الكتاب، ولم تكن لهم البيّنات التي عندهم فقال الله تعالى " ولا تكونوا أول كافر به " أي: لا تكونوا أول من يكفر به "(1).

" فالخطاب لجماعة لا لواحد فالظاهر من سياق القول أن يقال أول الكافرين به ولكن الله تعالى اختار التعبير بالمفرد على تقدير الفريق، والمعنى لا تكونوا أول فريق يكفر به، أي لا تكونوا أول من يجتمع على الكفر به باعتبارهم موحدين في الفكرة والغاية، وأنهم يتضافرون فيما يفعلون، وإن المراد تقبيح أن يقع منهم الكفر لأنهم أهل علم بالنبوة، وفي ذلك إغراء لهم بالاتباع وحث لهم على الإيمان لأنهم أولى به وأجدر "(2) وقوله أول كافر به أبلغ من " ولا تكفروا به " لأنهم إن كانوا أول كافر به كان فيه مبادرتهم به بعكس ما ينبغي منهم وصار عليهم إثمهم وإثم من اقتدى بهم من بعدهم "(3).

ثم ذكر المانع لهم من الإيمان وهو اختيار العرض الأدنى على السعادة الأبدية فقال " ولا تشتروا بآياتي ثمنا قليلا " وفي قوله ثمنا قليلا دلالة على أن أي ثمن مهما يكن فهو قليل بالنسبة لذات الحق، وأنهم كانوا يتركون الحق لمآرب دنيوية، وهو السلطان الغالب والمفاخرة وغير ذلك مما تدفع إليه أهواء أهل الدنيا "(4).

" وبعد ذلك التحريض والحث على الإتيان، وبيان أنهم إن اشتروا بالحق شيئا فهو ثمن قليل بعد ذلك حذرهم من ترك الحق وخوفهم من عاقبة هذا الترك فقال " وإياي فاتقون " تحذير من المخالفة بالتقوى والخوف من الله سبحانه وتعالى، والمعنى وإياي فاحذرون "(5).

ولا تلبسوا الحق بالباطل، وللبس معناه الخلط ومزج شيئين بعضهما ببعض حتى لا يتميز أحدهما عن الآخر فنهاهم عن شيئين، عن خلط الحق بالباطل، وكتمان الحق لأن المقصود من أهل الكتاب أهل العلم، تمييز الحق، وإظهار الحق ليهتدي بذلك المهتدون ويرجع الضالون وتقوم الحجة على المعاندين، لأن الله فصل آياته وأوضح بيانه، ليميز الحق من الباطل، وليتبين سبيل المهتدين من سبيل المجرمين، فمن عمل بهذا من أهل العلم فهو من خلفاء الرسل هداة الأمم، ومن لبس الحق بالباطل فلم يميز هذا من هذا، مع علم بذلك، وكنتم الحق الذي يعلمه وقد أمر بإظهاره فهو

(1) زهرة التفاسير، لأبي زهرة (210/1).

(2) المصدر نفسه (210/1).

(3) ينظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للسعدي (50).

(4) المصدر نفسه (50).

(5) ينظر: زهرة التفاسير، لأبي زهرة (212/1).

من دعاة جهنم، لأن الناس لا يقتدون في أمر دينهم بغير علمائهم فاختراروا لأنفسهم إحدى الحالتين⁽¹⁾.

فقه الأحكام.

الكفر بالفتح: " هو الستر والتغطية، وبالضم: ضد الإيمان، وكفر نعمة الله، وبها كفوراً وكفراناً: جدها وسترها، وكافر: جاحد لأنعم الله تعالى " ⁽²⁾.

وحد الكفر الجامع لجميع أجناسه، وأنواعه، وأفراده: " هو جحد ما جاء به الرسول ﷺ أو جحد بعضه، كما أن الإيمان اعتقاد ما جاء به الرسول والتزامه والعمل به جملة وتفصيلاً، وهو أكبر الكبائر على الإطلاق، فلا كبيرة فوق الكفر " ⁽³⁾.

مسألة قوله تعالى " آمنوا بما أنزلت " وهو القرآن وعليه دليلان:

الأول: أنه وصفه بأنه منزل وذلك هو القرآن ولأنه تعالى قال ﴿ نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ التَّوْرَةَ ﴾ ⁽⁴⁾.

والثاني: " وصفه بكونه مصدقاً لما معهم وذلك هو القرآن " ⁽⁵⁾ والمقصود آمنوا بما أنزلت من كتاب الله ورسوله الذي تجدونه مكتوباً في التوراة والإنجيل.

مقاصد النهي عن الكفر وكتمان الحق.

توبيخ بني إسرائيل على تأخرهم في اتباع دعوة الإسلام.

والمقصود من قوله تعالى " ولا تكونوا أول كافر به " توبيخهم على مسارعتهم في الكفر واستعظام وقوع ذلك منهم وتوعدهم عليه بسوء المآل، فهذا الكلام خطاب لقوم خوطبوا به قبل غيرهم فكأنه سياق يقول لهم لا تكفروا بمحمد فإنه سيكون بعدكم كفرة، فلا تكونوا أنتم أولهم، لأن هذه الأولوية موجبة لمزيد الإثم وذلك لأنهم إذ سبقوا إلى الكفر فإما أن يقتد بهم غيرهم أولاً، فإذا اقتدى بهم غيرهم كان عليهم وزرهم ووزر كل كافر إلى يوم القيامة، وإن لم يقتدي بهم غيرهم، اجتمع عليهم

⁽¹⁾ ينظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للسعدي (50).

⁽²⁾ القاموس المحيط، للفيروز آبادي (470/1).

⁽³⁾ عقيدة المسلم في ضوء الكتاب والسنة، للقحطاني (621/1).

⁽⁴⁾ سورة آل عمران الآية (2).

⁽⁵⁾ مفاتيح الغيب، للرازي (483/3).

أمران هما السبق إلى الكفر والتفرد به وكلاهما منقصة عظيمة وتؤدي إلى العقوبة الوبيلة "(1).

بيان طرق دعاة الضلالة في إغواء الناس.

أحدهما: طريقة خلط الحق بالباطل حتى لا يتميز أحدهما عن الآخر وهي المشار إليها بقوله تعالى " ولا تلبسوا الحق بالباطل "

والثانية: طريقة جحد الحق وإخفائه حتى لا يظهر وهي المشار إليها بقوله " وتكنموا الحق " وقد استعمل بنو إسرائيل الطريقتين لصرف الناس عن الإسلام فقد كان بعضهم يؤل نصوص كتبهم الدالة على صدق النبي ﷺ تأويلاً فاسداً يخلطون فيه الحق بالباطل ليوهموا العامة أنه ليس هو النبي المنتظر، وكان بعضهم يلقي حول الحق الظاهر شبحاً ليوقع ضعاف الإيمان في حيرة وتردد، وكان بعضهم يخفي أو يحذف النصوص الدالة على صدق النبي ﷺ التي لا توافق أهواءهم وشهواتهم فنهاهم الله تعالى عن هذه التصرفات الخبيثة وبين طرقهم ليحذر منهم المؤمنون(2).

بيان صدق النبي ﷺ.

قال الإمام الرازي: في قوله تعالى " مصدقاً لما معكم ولا تكونوا أول كافر به " هذه الجملة الكريمة تدل على صدق النبي من وجهين:

الأولى: أن شهادة كتب الأنبياء - عليهم السلام - لا تكون إلا حقاً.

والثانية: أنه عليه السلام أخبر عن كتبهم ولم يكن له معرفة بذلك إلا من قبل الوحي "(3).

تحقير كل ثمين مقابل آيات الله.

قال ابن عباس: إن رؤساء اليهود كانوا يأخذون من فقراء اليهود الهدايا وعلموا أنهم إن اتبعوا محمد ﷺ لانقطعت عنهم تلك الهدايا، فأصروا على الكفر لنلأ ينقطع عنهم ذلك القدر المحقر، وذلك لأن الدنيا كلها بالنسبة للدين قليلة جداً فنسبتها إليه نسبت المتناهي إلى غير المتناهي، ثم تلك الهداية كانت في نهاية القلة بالنسبة إلى الدنيا فالقليل جداً من القليل جداً أي نسبة له إلى الكثير الذي لا ينتهي؟

(1) مفاتيح الغيب، للرازي (484/3).

(2) ينظر: التفسير الوسيط للقرآن الكريم، لطنطاوي (109/1).

(3) مفاتيح الغيب، للرازي (484/3).

واعلم أن هذا النهي صحيح سواء كان فيهم من فعل ذلك أم لم يكن، بل لو ثبت أن علمائهم كانوا يأخذون الرشا على كتمان أمر الرسول ﷺ وتحريف ما يدل على ذلك من التوراة كان الكلام أبين، ولذلك ختم الآية بقوله " فَيَاي فَاتَقُونَ " (1).

مقاصد النهي عن كتم العلم.

قال الله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾ (2).

معاني المفردات.

يكتُمون: يخفون ويغطّون حتى لا يظهر الشيء المكتوم ولا يعرف فيؤخذ به.

البينات: جمع بينة، وهي ما يثبت به الشيء المراد إثباته، والمراد به هنا نبوة محمد ﷺ من نعوت وصفات جاءت في كتاب أهل الكتاب.

الهدى: ما يدل على المطلب الصحيح ويساعد على الوصول إليه والمراد به ما جاء به النبي ﷺ من الدين الصحيح المفضي بالأخذ به إلى الكمال والسعادة في الدنيا والآخرة.

في الكتاب: التوراة والإنجيل.

يلعنهم: أي يبعدهم ويطردهم من رحمته.

اصلحوا: أي اصلحوا ما أفسدوه من عقائد الناس وأمور دينهم بإظهار ما كتموه والإيمان بما كذبوا به وأنكروه (3).

المعنى الإجمالي.

يهدد الله تعالى باللعنة والطرده من رحمته الذين يكتُمون ما أنزل الله إلى الناس من الدين الصحيح والهدى النافع ويقصد بهم أهل الكتاب الذين كتموا صفة النبي ﷺ التي وردت في كتبهم، وما بشرت به هذه الكتب من قرب مبعث نبي عربي يؤمن

(1) مفاتيح الغيب، للرازي (484/3).

(2) سورة البقرة الآية (159).

(3) ينظر: أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، للجزائري (137/1).

بالله ويؤمن للمؤمنين، فهؤلاء الذين يكتُمون دين الله أو أمره عن الناس ليضلّوهم ويصرفوهم عن الحق فإن الملائكة تلعنهم ويلعنهم المؤمنون⁽¹⁾.

وحكم هذه الآية شامل لكل من كتم علماً فرض الله بيانه للناس كما ورد في الخبر " أنه ﷺ قال: مَنْ سُلِّ عَنْ عِلْمٍ يَعْلَمُهُ فَكَتَمَهُ أَلْجَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ " (2).

ولذلك قال الأئمة " إن الذي يرى حرّات الله تنتهك أمام عينيه والدين يداس جهاراً بين يديه، والضلال لا يغشى الهدى ثم هو لا ينتصر للدين يكون ممن يستحقون وعيد الله، أي يلعنهم الله ويطردهم من رحمته " (3) ويستثنى الله تبارك وتعالى من تلك اللعنة الذين تابوا وأحسنوا العمل ورجعوا عن كتمان العلم وما أنزل الله وأظهروا للناس ما علموه من أمر الرسول والرسالة فإنه تعالى ويعفوا عنهم⁽⁴⁾.

فقه الأحكام:

مسألة كتم العلم: قال الله تعالى " إن الذين يكتُمون " فيه قولان:

الأول: إنّه كلام مستأنف يتناول كل من كتم شيئاً من الدين.

والثاني: أنه ليس يجري على ظاهره في العموم ثم من هؤلاء من زعم أنه في اليهود خاصة قال ابن عباس: إن جماعة من الأنصار سألوا نفراً من اليهود عما في التوراة من صفات النبي ﷺ ومن الأحكام فكتّموا فنزلت الآية " (5).

" والأول أقرب إلى الصواب لوجوه أحدها: أن اللفظ عام في كل من كتم علماً، وإن الصحابة حملوا هذا اللفظ على العموم فعن عائشة أنها قالت: " من زعم أن محمد كتم شيئاً من كتاب الله فقد أعظم على الله الفرية والله يقول إن الذين يكتُمون... الآية (6) فحملت الآية على العموم، ولحديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: " لولا آيتان في كتاب الله ما حدثت حديثاً بعد أن قال الناس أكثر أبو هريرة وتلا آية إن الذين يكتُمون " (7).

(1) ينظر: أيسر التفاسير، لأسعد حومد (166/1).

(2) رواه الترمذي في الجامع الكبير، أبواب العلم، باب ما جاء في كتم العلم (326/4) رقم الحديث (2649).

(3) أيسر التفاسير، لأسعد حومد (166/1).

(4) أيسر التفاسير لكلام علي الكبير، للجزائري (167/1).

(5) ينظر: مفاتيح الغيب، للرازي (140/4).

(6) أخرجه مسلم في المسند الصحيح، كتاب الإيمان، باب معنى قول الله عز وجل " ولقد رآه نزلة أخرى " (159/1) رقم الحديث (177).

(7) أخرجه البخاري في الصحيح الجامع، كتاب العلم، باب حفظ العلم (35/1) رقم الحديث (118).

مسألة دفع الفتوى: وهو أن يحول المستفتي إلى غيره، فيقول أسأل العلماء، اختلف فيها أهل العلم: هل يجوز أو لا يجوز، والصحيح أنه لا يجوز، أما عند الاشتباه فيجوز، وأما إن كان الأمر واضحاً فإنه لا يجوز، لأنه يضيع الناس (1).

مقاصد النهي عن كتم العلم.

بيان أن كتم العلم من كبائر الذنوب.

إن كتم العلم وإخفاءه جريمة عظيمة، وكبيرة من كبائر الذنوب، لما يترتب على ذلك من الجهل والبدع والخرافات، وقد توعّد الله سبحانه وتعالى، أشد العذاب لمن كتم شيئاً يحتاجه الناس في شؤون حياتهم الدينية أو الدنيوية، قال ابن كثير في تعليقه على الآية: " هذا وعيد شديد لمن كتم ما جاء به الرسول من الدلالات البينة على المقاصد الصحيحة والهدى النافع للقلوب من بعد ما بينه الله تعالى لعباده في كتبه التي أنزلها على رسله " (2) قال الإمام الرازي: " هذه الآية تدل على أن ما يتصل بالدين ويحتاج إليه المكلف لا يجوز أن يكتّم، وأن من كتمه فقد عظمت خطيئته " (3).

وإن على العلماء اليوم واجب ثقيل وأمانة عظيمة في ضل انتشار المعاصي والبدع بين المسلمين وفشوا الجهل بالدين فعن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي إِلَّا كَانَ لَهُ حَوَارِيُّونَ وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ ثُمَّ إِنَّهَا تَخْتَلِفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ " (4) فالواجب الديني والأخلاقي على كل من علم علماً أن يبينه للناس ولا يكتّمه فإذا رأى العالم الناس على باطل أو خلل وجب عليه أن يرشدهم إلى طريق الهداية والرشاد.

بيان فضل الله على عباده.

امتن الله على عباده بما أنزله علي عباده من البينات والهدى لأن الناس محتاجون إلى هذا، ولولا بيان الله وهدايته ما عرف الناس كيف يتوضؤون، ولا كيف

(1) ينظر: تفسير الفاتحة والبقرة، للعثيمين (194/2).

(2) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير (342/1).

(3) مفاتيح الغيب، للرازي (140/4).

(4) أخرجه مسلم في المسند الصحيح، كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان (69/1) رقم الحديث (50).

يصلون ولا كيف يصومون، ولا كيف يحجون، ولكن من فضل الله أن الله سبحانه بين لهم ذلك⁽¹⁾.

مقاصد النهي عن تعلم السحر.

قال تعالى ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَٰكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾⁽²⁾.

معاني المفردات .

تتلو الشياطين: الذي تتبعه وتقول به من كلمات السحر.

على ملك سليمان: أي على عهد سليمان.

الشياطين: جمع شيطان ، وهم كل من خبت وتمرد ولم يبق في قابلية للخير.

السحر: كل ما لطف مأخذه وخفي سببه مما له تأثير على أعين الناس أو أنفوسهم أو أبدانهم.

هاروت وماروت: ملكان وجدا للفتنة.

فلا تكفر: أي لا تتعلم منا السحر لتضر به فتكفر بذلك.

اشتراه: اشترى السحر بتعلمه والعمل به، خلاق: النصيب والحظ⁽³⁾.

المناسبة.

حين نبذ فريق من اليهود وأخبارهم وعلمائهم التوراة، واعرضوا عنها لأنها تدل على نبوة محمد ﷺ اشتغلوا بصناعات وأعمال صدرت عن الأديان من وضع شياطين الإنس والجن، وهي السحر والشعوذة والطلاسم التي نسبوها إلى سليمان وزعموا أن ملكه قائم عليها، وهذه أباطيل منهم وسوسوا بها إلى بعض المسلمين

⁽¹⁾ ينظر: تفسير الفاتحة والبقرة، للعثيمين (192/2).

⁽²⁾ سورة البقرة الآية (102).

⁽³⁾ ينظر: أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، للجزائري (91/1).

فصدقوهم فيها وزعموا منها وكذبوهم فيما رموا به سليمان من الكفر، وإنما قص علينا القرآن ذلك للذكرى، وليتبين لنا ما افتراه أهل الأهواء على سليمان من أمر السحر، فكان شاغلاً عن العمل بالدين وأحكامه لدى اليهود، وقد زعموا أن سليمان هو الذي جمع كتب السحر من الناس ودفنها تحت كرسيه ثم استخرجها الناس وتناقلوها⁽¹⁾.

المعنى الإجمالي.

اتبع اليهود وصدقوا ما تتقوله الشياطين والفجرة منهم على ملك سليمان، وما كفر سليمان وما تعلم السحر، ولكن الشياطين هم الذين كفروا حين علموا الناس إفساداً لدينهم، وكذلك اتبع اليهود السحر الذي أنزل على الملكين هاروت وماروت بأرض بابل في العراق، امتحاناً وابتلاءً من الله لعباده، وما يعلم الملكان من أحد حتى ينصحا ويحذرا من تعلم السحر، ويقولان له: لا تكفر بتعلم السحر وطاعة الشيطان فيتعلم الناس ما يحدثون به الكراهية بين الزوجين حتى يتفرقا، ولا يستطيع السحرة أن يضرُوا به أحداً إلا بإذن الله وقضائه، وما يتعلم السحرة إلا شراً يضرهم ولا ينفعهم، وقد نقلته الشياطين إلى اليهود، فشاع فيهم حتى فضلوه على كتاب الله ولقد علم اليهود أن من اختار السحر وترك الحق ماله من نصيب من الخير ولبئس ما باعوا به أنفسهم من السحر والكفر عوضاً عن الإيمان ومتابعة الرسول، ولو كان لهم علم يثمر العمل بما وعضوا به⁽²⁾.

فقه الأحكام.

معنى السحر: " قيل السحر: أصله التمويه بالحيل والتخايل، وهو أن يفعل الساحر أشياء ومعاني، فيخيل للمسحور أنها بخلاف ما هي به، كالذي يرى السراب من بعيد فيخيل إليه أنه ماء، وركاب السفينة السائرة به سيراً حثيثاً فيخيل إليه أنه ما يرى من الأشجار والجبال سائرة معه، وقيل: هو مشتق من: سحرة الصبي: إذ خدعته، وكذلك إذ علته، والتسحير مثله "⁽³⁾.

والسحر: " عقد، ورقى ينفث فيها الساحر، فيؤثر في بدن المسحور، وعقله، وهو أنواع منه ما يقتل، ومنه ما يمرض، ومنه ما يزيل العقل، ومنه ما يغير حواس

⁽¹⁾ ينظر: التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، للزحيلي (244/1).

⁽²⁾ ينظر: التفسير الميسر، لنبذة من أساتذة التفسير، الطبعة الثانية 1430 هـ - 2009 م مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف - السعودية (16/1) بتصرف.

⁽³⁾ الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (272/2).

المرء بحيث يسمع ما لم يكن، أو يشاهد الساكن متحركاً، ومنه ما يوجب البغضاء"(1).

حقيقة السحر: ذهب أهل السنة أن السحر ثابت، وله حقيقة، وقيل ليس له حقيقة وإنما هو تمويه وتخيل وإيهام لكون الشيء على غير ما هو عليه وأنه ضرب من الخفة والشعوذة كما قال الله تعالى ﴿يُخِيلُ إِلَيْهِمْ سِحْرَهُمْ أَنَّهَا تَسْعَى﴾ (2) وقوله تعالى ﴿سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَاسْتَرْهَبُوهُمْ﴾ (3) فلم يقل تسعى على الحقيقة بل قال يخيل.

قال القرطبي: " وهذا لا حجة فيه، لأننا لا ننكر أن يكون التخيل وغيره من جملة السحر، ولكن ثبت وراء ذلك أمور جوزها العقل وورد بها السمع، فمن ذلك ما جاء في هذه الآية من ذكر السحر وتعليمه، ولو لم يكن له حقيقة لم يكن تعليمه ولا أخبر تعالى أنهم يعلمونه الناس فدل على أن له حقيقة وقوله تعالى في قصة سحرة فرعون ﴿وَجَاءُوا بِسِحْرِ عَظِيمٍ﴾ (4) وسورة الفلق، مع اتفاق المفسرين أن سبب نزولها ما كان من سحر لبيد بن الأعصم..."(5).

يقول القرطبي: " كذلك لم يبد من الصحابة ولا التابعين إنكار لأصله "(6).

حكم الساحر.

الذي عليه جمهور العلماء أن الساحر يكفر بتعلمه السحر، وفعله، سواء اعتقد تحريمه أو لا، ويجب على الحاكم قتله، ولأن الله سمى السحر كفراً بقوله " وما يعلمان من أحد حتى يقولاً إنما نحن فتنه فلا تكفر " وقد روى قتل الساحر عن عمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وابن عمر وعدد من التابعين(7).

(1) تفسير الفاتحة والبقرة، للعثيمين (328/1).

(2) سورة طه الآية (66).

(3) سورة الأعراف الآية (116).

(4) سورة الأعراف الآية (116).

(5) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (276/2).

(6) المصدر نفسه (276/2).

(7) ينظر: الفقه على المذاهب الأربعة، للجزيري (405/5).

مقاصد النهي عن السحر.

شدة الفساد والضرر.

قال ابن عاشور: " فكان السحر قرين خبائثة نفس، وفساد دين، وشر عمل وإرعاب وتهويل على الناس، من أجل ذلك ما فتنّت الأديان الحقّة تحذر الناس منه وتعد الاشتغال به مروقاً من طاعة الله تعالى، لأنه مبني على اعتقاد تأثير الآلهة والجن المنسوبين إلى الآلهة في عقائد الأقدمين، وقد حذر موسى قومه من السحر وأهله... " (1) وجعلت التوراة جزاء السحر القتل، وقد حذر الإسلام من عمل السحر وذمه في مواضع، وليس ذلك بمقتضى إثبات وجودية للسحر على الإطلاق، ولكنه تحذير من فساد العقائد وخلع قيود الديانة ومن سخيّف الأخلاق (2).

الامتحان والابتلاء.

إن الله قد يسر أسباب المعصية فتنة للناس - أي ابتلاء - وامتحاناً لقوله " وما أنزلنا على الملكين ... إلخ " فإياك إن تيسرت لك أسباب المعصية أن تفعلها، واذكر قصة بني إسرائيل حين حرم الله عليهم الصيد يوم السبت - أعني صيد البحر - فلم يصبروا حتى تحيلوا على صيدها يوم السبت فقال لهم الله " كونوا قردة خاسئين " واذكر قصة أصحاب محمد ﷺ حين ابتلاهم الله وهم محرمون بالصيد فلم يقدر أحد منهم عليه حتى يتبين لك حكمة الله من تيسير أسباب المعصية ليبلى الصابر من غيره (3).

العداوة الأسرية.

إن سبب التفريق بين الزوجين بالسحر هو ما يخيّل إلى الرجل أو المرأة من سوء منظر أو خلق ونحو ذلك من الأسباب المقتضية للفرقة، فتفريق الساحر بين المرء وزوجه يكون بإحداثه السبب الذي كان منه فرقة ما بينهما حتى لا يرى كل منهما إلا مساوئ صاحبه، ولو كانت غير ذات بال فإن الساحر يعمل بسحره على تبغيض كل منهما بالآخر ليرى كلاهما المساوئ البسيطة الهيئة عظيمة مهولة.

(1) التحرير والتنوير، لابن عاشور (636/1).

(2) المصدر نفسه (637/1).

(3) ينظر: تفسير الفاتحة والبقرة، للعثيمين (332/1).

مقاصد النهي عن الإكراه في الدين.

قال الله تعالى ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمَرْ بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (1).

معاني المفردات.

لا إكراه في الدين: أي: لا يكره المرء على الدخول في الدين، وإنما يعتنقه بإرادته.

الرشد: الهدى الموصل إلى السعادة والكمال.

الغي: الضلال المفضي بالعبد إلى الشقاء والخسران.

الطاغوت: كل ما صرف عن عبادة الله من إنسان أو شيطان أو غيرهما.

لا انفصام لها: لا تنفصل ولا تختل بحال من الأحوال (2).

المعنى الإجمالي.

ينهى الله - تبارك وتعالى - عن الإكراه في الدين فلا جبر ولا إلجاء على الدخول في الدين، فقد بان الحق من الباطل والهدى من الضلال، فلا يصح الإلجاء والقهر بعد أن بانَّت الأدلة والآيات الواضحة على صدق النبي محمد فيما يبلغه عن ربه فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر، فقول العوام من المستشرقين وغيرهم أن الدين قام بالسيف دعوى باطلة غير صحيحة ولا ثابتة، أما حروب المسلمين فكانت دفاعية حتى يكف المشركون عن فتنة المسلمين ويتركوهم أحراراً، ولا مانع من وجود ما يسمى بالتعايش الديني السلمي بين الإسلام وأهله وغيرهم من أهل الأديان ومن يكفر بالأصنام وكل ما يعبد من دون الله ويؤمن بالله واجب الوجود الإله الواحد من غير شريك فقد بالغ بالتمسك بالعروة الوثقى المأمون انقطاعها، والله سميع لأقوال الناس عليم بمعتقداتهم وأفعالهم (3).

فقه الأحكام.

لا إكراه في الدين: اختلف العلماء في هذه الآية على أقوال:

(1) سورة البقرة الآية (256).

(2) أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، للجزائري (246/1).

(3) ينظر: التفسير الوسيط، لوهبة بن مصطفى الزحيلي، الطبعة الأولى 1422 هـ دار الفكر - دمشق (148/1) بتصرف.

الأول: أنها منسوخة، لأن النبي ﷺ قد أكره العرب على دين الإسلام وقاتلهم ولم يرضى منهم إلا بالإسلام، وقد نسختها آية ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ (1) روي هذا عن ابن مسعود وكثير من المفسرين.

الثاني: أنها غير منسوخة، وإنما نزلت في أهل الكتاب خاصة، وأنهم لا يكرهون على الإسلام إذ أدوا الجزية، والذين يكرهون أهل الأوثان، فلا يقبل منهم إلا الإسلام وهم الذين نزلت فيهم "يأيها النبي جاهد الكفار والمنافقين" (2).

الثالث: أنها نزلت في الأنصار، كانت المرأة منهم إذ لم يعيش لها ولداً تجعل على نفسها إن عاش أن تهوده ترجوا به طول عمره، فلما أجلى الله بني النضير قالوا: كيف نصنع بأبنائنا ؟ فأنزل الله آية لا إكراه في الدين (3).

مقاصد النهي عن الإكراه في الدين.

الإقناع بالحجة.

إن الهدف من إرسال الرسل إخراج الناس من ظلمات الشرك والجهل إلى نور الإيمان والعلم، وبعد ختام الرسالات السماوية بمبعثه عليه السلام وغلق باب الوحي بوفااته، حمل الدعوة إلى الله هذه الأمانة وقد قال: ﷺ "إِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ" (4) والله أمر الرسول بدعوة الناس من خلال إظهار الأدلة، وإقناعهم بالحق، والتخلي بالحكمة حيث قال ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ (5) ولقد نهى عن إكراه النفوس عن اتباعه تحت تهديد القوة، لأن في ذلك إفساد لمقصد بناء العقيدة السليمة التي محلها القلوب ووسيلتها الإقناع، والقلوب لا سلطان لأحد عليها إلا الله علام الغيوب، وهذه الاعتبارات يقدرها الإسلام حق قدرها، ولذلك كان من أصوله الخالدة عدم الإكراه في الدين.

دحض شبهة أن الإسلام قام بالسيف.

من مقاصد عدم الإكراه في الدين نسف ودحض الشبهات التي يثيرها أعداء دين الإسلام أن الإسلام قام بالإكراه مدعين أن الإسلام انتشر بقوة السيف، وهذا

(1) سورة التوبة الآية (73).

(2) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (280/4).

(3) ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي (310/1).

(4) أخرجه البخاري في الصحيح الجامع، كتاب العلم، باب العلم قبل القول والعمل (24/1) رقم الحديث (67).

(5) سورة النحل الآية (125).

مردود بنص الآية، كما إن كثيراً من الأحداث التاريخية والواقعية تنسف هذه الشبهة، وقد علمنا أن الإسلام دخل كثيراً من الأمصار بالدعوة الحسنة والقُدوة الصالحة وحسن الخلق، لا بالقتال وسفك الدماء وإثارة الفتن(1).

تحريم الإكراه.

أنه لا يكره أحد على الدين لتبين الرشد من الغي، لقوله تعالى " لا إكراه في الدين " هذا على القول بأنها جملة خبرية، أما على القول بأنها جملة إنشائية فإنه يستفاد منها أنه لا يجوز إكراه أحد على الدين، وقد بينت السنة كيف نتعامل مع الكفار، وذلك بأن ندعوهم إلى الإسلام فإن أبوا فإلى بذل الجزية، فإن أبوا قاتلناهم(2).

بيان العروة الوثقى.

لقد أمد الله الناس بحبل النجاة الذي لا ينقطع، متمثلاً في الإيمان بالله ﷻ وطاعته والعقيدة السليمة، وأن هذه العروة الوثقى، وثيقة لا تنفصم أبداً، إنها متينة لا تنقطع ولا يضل المتمسك بها طريق النجاة، بل إنها موصولة بمالك الهلاك والنجاة وقد بينها الله بقوله ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾(3).

وجوب الكفر بالطاغوت.

إن كل ما عبد من دون الله طاغوت، لقوله تعالى: " فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله " وجه هذا أن الله جعل الكفر بالطاغوت قسم للإيمان به تعالى، وقسم الشيء غير الشيء، بل هو منفصل عنه، وأنه لا نجاة إلا بالكفر بالطاغوت والإيمان بالله لقوله تعالى " فقد استمسك بالعروة الوثقى "(4).

وكمال المبحث: أن من مقاصد الشريعة حفظ الدين ويكون حفظ الدين بالنهي عما يفسده من الشرك بالله تعالى، وتعلم السحر وكتم العلم فينتشر الجهل والبدع والخرفات في الدين فيدخل فيه ما ليس منه، كذلك النهي عن الإكراه على الدين فلا يدخل في دين الله إلا من اطمئن قلبه إليه.

(1) ينظر: التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، للزحيلي (21/3).

(2) ينظر: تفسير الفاتحة والبقرة، للعثيمين (267/3).

(3) سورة آل عمران الآية (103).

(4) ينظر: تفسير الفاتحة والبقرة، للعثيمين (268/3).

المبحث الثاني : مقاصد النواهي في العبادات.

للعادة أهمية عظمى، وذلك أن الله ﷻ خلق الخلق للأمر بعبادته، والنهي عن معصيته، ولا بد في قبولها من شرطين، أحدهما: إخلاص العمل لله، والثاني: تجريد المتابعة لرسوله ﷺ فإذا فقد أحدهما فإن العمل مردود على صاحبه لا يقبل منه ومدار هذا المبحث عن النواهي في العبادات التي إذ دخلت على العبادة تفسدها وتتنقص أجرها.

مقاصد النهي عن مباشرة النساء أثناء الاعتكاف.

قال الله تعالى ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ (1).

معاني المفردات.

عاكفون في المساجد: منقطعون إلى العبادة في المسجد تقرباً إلى الله تعالى.

حدود الله: جمع حد، وهو ما شرع الله تعالى من الطاعات فعلاً وتركاً (2).

المعنى الإجمالي.

ينهى الله تعالى عباده المعتكفين في المساجد مباشرة نسائهم، فلا يحل للرجل وهو معتكف أن يخرج من المسجد ويغشى امرأته، أو أن يقبلها، أو أن يأتي بمقدمات الجماع، لأن المباشرة تبطل الاعتكاف ولو ليلاً كما تبطل الصيام نهاراً وإن فعل ذلك أثم وفسد اعتكافه وعليه قضاؤه، لقوله تعالى " ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد " وأخبر تعالى أن ما بينه من الواجبات والمحرمات هي حدود فلا يحل القرب منها ولا تعديها لقوله " تلك حدود الله فلا تقربوها " وقد امتن تعالى على المسلمين بهذه النعمة وهي بيان الشرائع والأحكام والحدود بما يوحيه إلى رسوله من الكتاب والسنة ليعد بذلك المؤمن للتقوى، إذ لا يمكن أن تكون تقوى بدون شرائع تتبع وحدود تحترم، وقد فعل فله الحمد والمنة (3).

(1) سورة البقرة الآية (187).

(2) ينظر: أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، للجزائري (167/1).

(3) المصدر نفسه (167/1) بتصرف.

معنى الاعتكاف فى اللغة: اللبث وملازمة الشيء أو الدوام عليه خيراً كان أم شراً ومنه قوله تعالى ﴿يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ﴾ (1).

وشرعاً: لزوم مسلم مميز مسجداً مباحاً لكل الناس، بصوم كاف عن الجماع ومقدماته يوماً وليلة فأكثر للعبادة بنية (2) دل عليه قول ابن عمر أن النبي ﷺ كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان منذ قدم المدينة إلى أن توفاه الله (3).
حكم الاعتكاف.

الاعتكاف ثلاثة أنواع، واجب، وسنة مؤكدة، ومستحب.

أما الواجب: فهو المنذور " كقولك لله علي أن اعتكف يوماً أو أكثر مثلاً "

والسنة المؤكدة: على سبيل الكفاية: فهو اعتكاف العشر الأواخر من رمضان لاعتكافه ﷺ العشر الأواخر من رمضان، ثم اعتكاف أزواجه من بعده.

وأما المستحب: فهو في كل وقت سوى العشر، ولو لم يكن منذوراً كان ينوي الاعتكاف عند دخول المسجد، وأقله مدة يسيرة، ولو كان ماشياً على المفتى به (4).

مفسدات الاعتكاف.

يفسد الجماع الاعتكاف لقوله تعالى " ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد " أما مباشرة الزوجة من غير جماع فإن قصد بها التلذذ فهي مكروهة، وإن لم يقصد بها لم تكره، لأن عائشة - رضي الله عنها - كانت تمشط رأس النبي ﷺ وهو معتكف وكانت لا محالة تمس بدنه بيدها، فدل على أن المباشرة بغير شهوة غير محظورة أما دواعي الجماع كالقبلة والمباشرة فلا تفسد الاعتكاف (5).

مكان الاعتكاف: اتفق العلماء على أن الاعتكاف لا يكون إلا في المسجد لقوله تعالى " في المساجد ".

(1) سورة الأعراف الآية (138).

(2) الفقه الإسلامي وأدلته، للزحيلي (1749/3).

(3) أخرجه مسلم في المسند الصحيح، كتاب الاعتكاف، باب اعتكاف العشر الأواخر من رمضان (830/2) رقم الحديث (1171).

(4) الفقه الإسلامي وأدلته، للزحيلي (1756/3).

(5) ينظر: التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، للزحيلي (161/2).

مقاصد النهي عن المباشرة للمعتكف.

التفرغ لعبادة الله وحده والتقرب إليه.

ومقصود الاعتكاف وروحه عكوف القلب عن الخلائق، وإقبالها على الله تعالى والخلو به والانقطاع عن الاشتغال بالخلق، والاشتغال به وحده سبحانه وتعالى بحيث يصير التفرغ له والإقبال عليه في محل هموم القلب وخطراته، فيستولي عليه بدلها، فيصير الهم كله به والخطرات كلها بذكره، والتفكر في تحصيل مرضيه وما يقرب منه فيصير انسه بالله بدلا عن انسه بالخلق، وهذا أعظم مقصود، ولا شك أن الجماع مفسد لهذا المقصود منقص له لذلك نهى الله المعتكف عن الجماع ومقدماته ليفرغ القلب لعبادته وحده ولا يشتغل بغيره من أنيس ومحبوب.

التحذير من مخالفة أمر الله.

قال تعالى: " تلك حدود الله فلا تقربوها " وقد عبر سبحانه عن النهي عن مخالفة تلك الأحكام بقوله " فلا تقربوها " مبالغة في التحذير من مخالفتها، لأن النهي عن القرب من الشيء نهى عن إتيانه بالأولى، والآية ترشد بقوله فلا تقربوها إلى اجتناب ما فيه شبهة كما تنهى عن الأشياء التي تفضي في غالب أمرها إلى الوقوع في الحرام⁽¹⁾.

قال الزمخشري: " فأن قلت: كيف قيل فلا تقربوها مع قوله فلا تعتدوها ومن يتعد حدود الله قلت: من كان في طاعة الله والعمل بشرائعه فهو متصرف في حيز الحق فنهي أن يتعداه، لأن من تعداه وقع في حيز الباطل ثم بولغ في ذلك فنهي أن يقرب الحد الذي هو الحاجز بين حيزي الحق والباطل لئلا يداني الباطل، وأن يكون في الوساطة متباعداً عن الطرف فضلاً عن أن يتخطاه كما قال: رسول الله ﷺ " إِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، وَحِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ، فَمَنْ رَتَعَ حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ " (2) فالرتع حول الحمى وقربان حيزه واحد، ويجوز أن يريد بحدود الله محارمه ومناهيه خصوصاً لقوله تعالى " ولا تبashروهن " وهي حدود لا تقرب " (3).

(1) ينظر: التفسير الوسيط للقرآن الكريم، لطنطاوي (399/1).

(2) أخرجه مسلم في المسند الصحيح، كتاب المساقات، باب أخذ الحلال وترك الشبهات (1219/3) رقم الحديث (1599).

(3) ينظر: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، للزمخشري (223/1).

مقاصد النهي عن الرفث والفسوق والجدال في الحج.

قال الله تعالى ﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ وَتَزُودُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُوا أُولَى الْأَبَابِ ﴾ (1).

معاني المفردات.

أشهر معلومات: هي شوال وذو القعدة وذو الحجة، وهي الأشهر التي يحرم فيها بالحج.

فمن فرض: أي نوى الحج وأحرم به.

فلا رفث: الرفث الجماع ومقدماته.

ولا فسوق: الفسق والفسوق: الخروج عن طاعة الله بترك واجب أو فعل حرام.

الجدال: المخاصمة والمنازعة (2).

المعنى الإجمالي.

الحج أشهر معلومات، أي لأداء فريضة الحج أشهر معلومة لدى الناس، وفي قوله "معلومات" إقرار لما كان عليه العرب في الجاهلية من اعتبار هذه الأشهر أشهر للحج ونقل هذا بالتواتر العملي من لدن إبراهيم واسماعيل - عليهم السلام - وجاء الإسلام مقرأً لما عرف ولم يغيره وفائدة توقيت الحج بهذه الايام معرفة أن أفعال الحج لا تصح إلا فيها، فمن فرض فيها الحج "أي فمن أوجبه على نفسه بالإحرام فيهن أو بالتلبية أو بسوق الهدي، لأن الحج عبادة لها تحريم وتحليل فلا يكفي للشروع فيه مجرد النية، بل لا بد من فعل به يشرع فيه (3).

فلا رفث ولا فسوق ولا جدال: أي يجب عليهم أن يعظموا الإحرام بالحج، فلا يفعل الحاج شيئاً من هذه الأفعال لأنه مقبل على الله قاصد لرضاه، فينبغي أن يتجرد عن عاداته وعن التمتع بنعيم الدنيا وينسلخ عن مفاخره ومميزاته عن غيره بحيث يتساوى الغني الفقير والأمير والصلعوك في هذا تأديب للنفس وإشعار لها بالعبودية فقد جاء في الحديث أن النبي ﷺ قال: "مَنْ حَجَّ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمِ

(1) سورة البقرة الآية (197).

(2) ينظر: أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، للجزائري (179/1).

(3) ينظر: تفسير المراغي، لأحمد المراغي (99/2).

وَلَدَتْهُ أُمُّهُ" (1) إلى ما في ذلك من شأن الحرم وتغليظ الإثم فيه، لأن المرء في أوقات العبادة ومنجاة الله، يجب أن يكون على أكمل الأدب وأفضل الأحوال.

وما تفعلوا من خير يعلمه الله: أي لا ترفثوا ولا تفسقوا ولا تجادلوا لتصفو نفوسكم وتتخلّى عن الرذائل وتحلي بالفضائل وتكون أكثر استعدادا لعمل الخير وأطوع لامتنال أمر الشارع والله يعلم ما تفعلون فيجازيكم بأعمالكم ويثيبكم على أفعالكم وتزودوا فإن خير الزاد التقوى واتقوني يا أهل العقول والأفهام بأداء ما أوجبته عليكم من الفرائض واجتناب ما حرّمته عليكم، تتجوا بذلك من غضبي وعقابي وتدرکوا ما تطلبون من الفوز برضاي ورحمتي (2).

مقاصد النهي عن الرفث والفسوق والجدال في الحج .

تعظيم شأن الحج، وتغليظ الإثم فيه.

إن المتلبس بالحج أولاً يكون في إحرام ثم تزداد عليه الحرمة بدخوله في الحرم ثم تزداد بمزاويلته لأعمال الحج فيكون محفوفاً بعظيم الحرمات فيجب عليه أن يكون على أحسن حالة وأكملها لحضوره مع الله في تلك الحرمات وقد ورد في الحديث الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: " إِنْ اللَّهَ يُبَاهِي مَلَائِكَتَهُ بِالْحُجَّاجِ " (3) فعلى الحاج ألا يفرط في هذا الحظ العظيم، ولهذا قال الله تعالى " وما تفعلوا من خير يعلمه الله " فإن في هذه الجملة التفاتة إلى الخطاب، مشعرة بحذف تقديره: أي اتركوا هذه الأمور التي حرّمها عليكم في الحج، لتصفية نفوسكم من أدران المعاصي وتحليتها بالطاعة، فإن ما تفعلوا من خير يعلمه الله، ويزكي نفوسكم فيجعل فيها الاستعداد لتحصيل المنافع في الحج، ولا يخفى عليه سبحانه خافية ولا يضيع من أعمالكم شيئاً بل يزيدكم على ثوابها توفيقاً لما يريد منكم، فاستبقوا الخيرات وتنافسوا في الأعمال الصالحات في هذا الموسم العظيم.

تهيئة الحاج للمناسك.

فمن مقاصد النهي الرفث والفسوق والجدال البعد حال الإحرام عن كل ما يشوش ويشغل النفس لقوله تعالى " ولا جدال في الحج " لما يترتب عليه من العداوة

(1) سبق تخريجه (86).

(2) ينظر: تفسير المراغي، لأحمد المراغي (100/2).

(3) أخرجه البخاري في الصحيح الجامع، كتاب الحج، باب فضل الحج والعمرة ويوم عرفة (983/2) رقم الحديث (1348).

والبغضاء وتشويش الفكر، ومن ثم تنين خطأ الذين يزاحمون على الحجر عند الطواف، لأنه يشوش الفكر ويشغل النفس عما هو أهم من ذلك(1).

قهر الشهوة والغضب والوهم.

الحكمة من ذكر هذه الألفاظ الثلاثة في قوله فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج هي أنه قد ثبت في العلوم العقلية أن الإنسان فيه قوى أربعة هي: " قوة شهوانية بهيمية، وقوة عصبية سبعية، وقوة وهمية شيطانية، وقوة عقلية ملكية " والمقصود من جميع العبادات قهر القوى الثلاثة الشهوانية والغضبية والوهمية فقوله فلا رفث إشارة إلى قهر القوة الشهوانية، وقوله ولا فسوق إشارة إلى قهر القوة الغضبية التي توجب التمرد والغضب، قوله ولا جدل إشارة إلى القوة الوهمية التي تحمل الإنسان على الجدال في ذات الله وصفاته أفعاله وأحكامه، وهي الباعثة للإنسان على منازعة الناس ومماراتهم والمخاصمة معهم في كل شيء، فلما كان منشأ الشر محصوراً في هذه الأمور الثلاثة لا جرم قال: فلا رفث ولا فسوق ولا جدال، أي فمن قصد معرفة الله وهمته الإطلاع على نور جلاله، والانخراط في سلك الخواص من عباده فلا يكون فيه هذه الأمور، وهذه الأسرار النفسية هي المقصد الأقصى من هذه الآيات(2).

(1) ينظر: تفسير الفاتحة والبقرة، للعثيمين (418/2).

(2) ينظر: مفاتيح الغيب، للرازي (319/5).

مقاصد النهي عن قرب النساء في الحيض.

قال الله تعالى ﴿وَسَأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾⁽¹⁾.

معاني المفردات.

المحيض: مكان الحيض وزمنه، والحيض دم يخرج من فرج المرأة إذ خلا من الجنين.

أذى: ضرر يضر المجامع في أيامه.

فاعتزلوا النساء في المحيض: أي أتركوا جماعهن أيام الحيض.

ولا تقربوهن حتى يطهرن: لا تجامعوهن حتى ينقطع دم حيضهن.

فأتوهن من حيث أمركم الله: أي جامعوهن في قبلهن، وهن طاهرات متطهرات⁽²⁾.

المعنى الإجمالي.

يسألونك هن المحيض أي: عن شأن الزوجة في مدة الحيض وما ينبغي على الزوج حيالها وقت نزول دم الحيض، قل لهم: هو أذى أي: الحيض فهو شيء مستقذر مؤذ من يقربه للرائحة الكريهة التي فيه، واللون الفاسد، وللحدة القوية التي فيه فاعتزلوا النساء أي اجتنبوا معاشرة النساء ومجامعتهن في حال الحيض وهو الاقتصاد بين إفراط اليهود وتفريط النصارى فإنهم كانوا يجامعوهن ولا يباليون بالحيض، وإنما وصفه بأنه أذى ورتب الحكم عليه بالفاء إشعاراً بأنه لعله.

ولا تقربوهن أي لا تجامعوهن حتى يطهرن أي: حتى ينقطع الدم فيصرن نظيفات طاهرات، وهذا تأكيد لحكم الاعتزال وبيان لغايته وهو أن يغتسلن بعد الانقطاع.

فإذا تطهرن واغتسلن من حيضهن أو تيممن عند تعذر الماء فأتوهن من حيث أمركم الله في المكان الذي أحله الله لكم وهو القبل الذي هو مكان النسل، ولا تعتدوا إلى غير ذلك وهو الدبر.

⁽¹⁾ سورة البقرة الآية (222).

⁽²⁾ ينظر: أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، للجزائري (206/1).

إن الله يحب التوابين من الذنوب والراجعين عنها، بالندم على ما مضى منها، التارك في الحاضر، والعزم على عدم العودة، ويحب المتطهرين أي المتنظفين بالماء من الأحداث والجنابات، أو المتنزهين عن الماصي كمجامعة المرأة في زمن الحيض وإتيانها في الدبر، وقيل المستنجين بالماء(1).

معنى الحيض.

الحيض لغة: " السيلان يقال: حاضت المرأة تحيض حيضاً ومحيضاً ومحاضاً فهي حائض، وتجمع على حوائض، وحيض: إذ سال دمها "(2).

شرعاً: " دم طبيعية وجبلة، يخرج من قعر الرحم في أوقات معلومة، حال صحة المرأة من غير سب الولادة "(3).

فقه الأحكام.

مسألة مباشرة الحائض وما يستباح منها.

اختلف العلماء في مباشرة الحائض، فالذي عليه أكثر العلماء أن له ما فوق المنزر لقوله ﷺ: " حِينَ سَأَلَهُ السَّائِلُ مَا يَحِلُّ لِي مِنْ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ ؟ فَقَالَ لِيَتَشَدَّ عَلَيْهَا إِزَارُهَا ثُمَّ شَأْنُكَ بِأَعْلَاهَا "(4) وقوله ﷺ لعائشة حين حاضت: " شَدِي عَلَى نَفْسِكَ إِزَارِكَ ثُمَّ عُدِّي إِلَى مَضْجَعِكَ "(5) وقال بعض أصحاب الشافعي(6) يجتنب موضع الدم لقوله: ﷺ " اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ "(7).

قال القرطبي: " والذي عليه العلماء أن مباشرة الحائض متزرة على الاحتياط لقطع الذريعة، لأنه لو أباح فخذيتها كان منه ذريعة إلى موضع الدم المحرم بالإجماع فأمر بذلك احتياطاً والمحرم نفسه موضع الدم فتتفق بذلك الآثار ولا تضاد "(8).

(1) ينظر: حقائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن، للهروي (291/1) بتصرف.

(2) القاموس المحيط، للفيروز آبادي (826/1).

(3) الفقه الميسر في ضوء الكتاب والسنة، لمجموعة من المؤلفين، سنة الطبع: 1424 هـ الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف (38/1).

(4) رواه مالك في الموطأ، لمالك بن أنس الأصبحي، صححه، ورقمه، وخرج أحاديثه، وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، الطبعة الأولى 1406 هـ - 1985 م دار إحياء التراث العربي، كتاب وقوت الصلاة، ما يحل للرجل من امرأته وهي حائض (78/2) رقم الحديث (184).

(5) أخرجه البخاري في الصحيح الجامع، كتاب الحيض، باب مباشرة الحائض (67/1) رقم الحديث (302).

(6) ينظر: روضة الطالبين وعمدة المفتين، للنووي (136/1).

(7) أخرجه مسلم في المسند الصحيح، كتاب الحيض، باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله (246/1) رقم الحديث (302).

(8) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (485/3).

مقاصد النهي عن اتيان الحائض.

كثرة المضار التي تصيب الرجل والمرأة.

يقول الأطباء إن إدخال القضيب في الفرج أثناء الحيض هو إدخال ميكروبات في وقت لا تستطيع الأجهزة أن تقاومه فيحدث الاتي:

1 تمتد الالتهابات إلى قناتي الرحم فتسدها، مما يؤدي إلى العقم، أو الحمل خارج الرحم.

2 يمتد الالتهاب إلى قناة مجرى البول فالمثانة فالحالبين فالكللى، مما يسبب أمراض الجهاز البولي.

3 تقل الرغبة الجنسية عند المرأة، خاصة عند بداية الطمث.

4 تصاب المرأة بحالة من الكآبة والضيق فتكون متقلبة المزاج.

5 الصداع النصفي، إلى غير ذلك من الأمراض الكثيرة التي لم يكشف عنها إلى الآن، وإنما عبر عنها الحكيم بقوله " قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض " فوصفه تعالى بأنه أذى يشمل مضار كثيرة⁽¹⁾.

⁽¹⁾ ينظر: توضيح الأحكام من بلوغ المرام، لعبد الله بن عبد الرحمن بن صالح البسام، الطبعة الخامسة 1423 هـ 2008 م الناشر مكتبة الأسد - مكة المكرمة (458/1).

مقاصد النهي عن المن والأذى في الصدقات.

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ⁽¹⁾﴾.

معاني المفردات.

إبطال الصدقة: الحرمان من ثوابها.

بالمن والأذى: ذكر الصدقة وتعدادها على من تصدق بها عليه على وجه التفضيل عليه، الأذى التطاول على المتصدق عليه وإذلاله والتطاول عليه بالكلمة النابئة التي تمس كرامته.

رئاء الناس: مراعاة لهم ليكسب مدحهم، أو يدفع مذمتهم.

صفوان: الجحر الأملس.

وابل: الواابل هو المطر الشديد.

صلداً: أملس ليس عليه شيء من التراب.

لا يقدرن: أي لا ينتفعون بشيء من صدقاتهم الباطلة⁽²⁾.

المعنى الإجمالي.

نهى الله عباده المؤمنين أن يبطلوا صدقاتهم بأن يمنوا بها على الفقراء ويقابلوهم بالسخرية والاستهزاء ويؤذوهم بالقول والفعل فقال: "يأيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى" ناهياً عن إفساد صدقاتهم وإبطال أجرها وثوابها مشبهاً حال إبطال الصدقات بحال صدقات المرابي الذي لا يؤمن بالله واليوم الآخر في بطلانها فقال: كالذي ينفق ماله رياء الناس ولا يؤمن بالله واليوم الآخر، فالكافر قد يعطي المال ولكن ليأراه الناس فيمدحوه ويشكروه، وهذا عمل أهل الجاهلية الماضية والحاضرة أيضاً، وضرب الله مثلاً لبطلان صدقات من يتبع صدقاته منا وأذى أو يرابي بها الناس، أو هو كافر لا يؤمن بالله واليوم الآخر فقال فمثله كمثل

⁽¹⁾ سورة البقرة الآية (264).

⁽²⁾ ينظر: أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، للجزائري (256/1).

صفوان عليه تراب، أي الحجر الأملس عليه تراب فنزل عليه مطر شديد فأزال عنه التراب فتركه أملس عارياً ليس عليه شيئاً فكذلك تذهب الصدقات الباطلة ولم يبق منها لصاحبها شيء ينتفع به يوم القيامة ولهذا قال تعالى: لا يقدرُونَ على شيء مما كسبوا، أي مما تصدقوا به، والله لا يهديهم إلى ما يسعدهم ويكملهم لأجل كفرهم به(1).

فقه الأحكام.

أكد الله سبحانه وتعالى عن أبطال الصدقة بالمن والأذى، وأزال كل شبهة للمرجئة بأن بين أن المن والأذى يبطلان الصدقة، ومعلوم أن الصدقة قد وقعت وتقدمت فلا يصح أن تبطل، والمراد بإبطال أجرها وثوبها، لأن الأجر لم يحصل بعد وهو مستقبل فيصح إبطاله بما يأتي من المن والأذى(2).

وقيل المراد بالآية أبطال الفضل دون الثواب، فالقاصد بنفقته الرياء غير مثاب كالكافر لأنه لم يقصد به وجه الله تعالى فيستحق الثواب، وخالف صاحب المن والأذى القاصد وجه الله المستحق ثوابه وإن كرر عطاءه وأبطل فضله(3).

حكم المن والأذى:

المن من الكبائر فعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: قال رسول الله ﷺ "ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الْعَاقُ لَوَالِدَيْهِ، وَالْمَرَأَةُ الْمُتَرَجِّلَةُ تَشْتَبِهُ بِالرَّجَالِ وَالْدِّيُوثُ وَثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: الْعَاقُ لَوَالِدَيْهِ، وَالْمُدْمِنُ الْخَمْرُ وَالْمَنَانُ بِمَا أُعْطِيَ"(4) والأذى أعم من المن، ولأن المن جزء من الأذى، ولكنه نص عليه لكثرة وقوعه.

قال القرطبي: "فمن انفق في سبيل الله ولم يتبعه مناً ولا أذى كقوله: ما أشد إلحاحك أو خلصنا الله منك وأمثال ذلك فقد تضمن الله له بالأجر، والأجر الجنة، ونفى عنه الخوف بعد موته لما يستقبل، والحزن على ما أسلف من دنياه، لأنه يغتبط بآخرته فقال: لهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون"(5).

(1) ينظر: أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، للجزائري (256/1) بتصرف.

(2) ينظر: مفاتيح الغيب، للرازي (44/7).

(3) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (331/4).

(4) رواه النسائي في السنن الصغرى، لأحمد بن شعيب الخرساني النسائي، تحقيق: عبد الفتاح بو غدة، الطبعة الثانية 1406 هـ 1986 م الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، كتاب الزكاة، باب المنان بما أعطى (80/5) رقم الحديث (2562).

(5) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (326/4).

مقاصد النهي عن المن والأذى.

حفظ الأعمال مما يفسدها.

ينهى الله عباده لطفاً بهم ورحمة عن إبطال أعمالهم فالأعمال السيئة تبطل الأعمال الحسنة كما قال الله تعالى ﴿وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾⁽¹⁾ فكما أن الحسنات يذهبن السيئات فالسيئات تبطل ما قبلها من الحسنات وفي هذه الآية مع قوله تعالى: "ولا تبطلوا أعمالكم" حث على تكميلها وحفظها من كل ما يفسدها لئلا يضيع العمل سدى ومما يبطل العمل المن والأذى فتصير أعمالهم بمنزلة الذي يعمل لمراعاة الناس ولا يريد به الله تعالى والدار الآخرة، فهذا لا شك فيه أن عمله من أصله مردود عليه، لأن من شروط العمل أن يكون العمل لله وحده وهذا في الحقيقة عمله للناس لا لله، فأعماله وسعيه غير مشكور⁽²⁾.

ذم المن والتحذير منه.

قال الرازي: إنما ذم الله المن لوجوه هي:

1 إنَّ الفقير الأخذ للصدقة منكسر القلب لأجل حاجته إلى صدقة، فإذا أضاف المعطي إلى ذلك إظهار ذلك الإنعام زاد في انكسار قلبه فيكون في حكم المضرة بعد المنفعة وفي حكم المسيء إليه بعد أن أحسن إليه.

2 إظهار المن يبعد أهل الحاجة عن الرغبة في الصدقة إذا اشتهر من طريقة ذلك.

3 أنَّ المعطي يجب أن يعتقد أن هذه النعمة من الله تعالى عليه، وأن يعتقد أن الله عليه نعماً عظيمة حيث وفقه لهذا العمل ومتى كان الأمر كذلك امتنع أن يجعل ما ينفق منة على غيره.

4 إنَّ المعطي في الحقيقة هو الله، ومتى اعتقد العبد ذلك استتار قلبه، إما إن اعتقد غير ذلك فإنه يكون في درجة البهائم الذين لا يرتقي نظرهم عن المحسوس إلى المعقول وعن الآثار إلى المؤثر⁽³⁾.

⁽¹⁾ سورة الحجرات الآية (2).

⁽²⁾ ينظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للسعدي (113).

⁽³⁾ ينظر: مفاتيح الغيب، للرازي (49/7) بتصرف.

تهذيب النفوس.

إن المن والأذى في الإنفاق كثيراً ما يحصلان بسبب استعلاء كاذب أو رغبة في إذلال المحتاج وإظهاره بمظهر الضعيف، وكلا الأمرين لا يليق بالنفس المؤمنة المخلصة، ولا يتلاقى مطلقاً مع الحكم التي من أجلها شرعت الصدقات، بل إنه ليتنافر معها تنافراً تاماً لأن الصدقات شرعها الله لتهذيب النفوس وتطهير القلوب ولترابط بين الأغنياء والفقراء برابط المحبة والمودة والإخاء، فإذا ما صاحبها المن والأذى أثمرت نقيض ما شرعت له، لأنها تثير في نفس المعطي بسبب ذلك الكبر والخيلاء وغير ذلك من الصفات الذميمة، وتثير في نفس الأخذ شعوراً بالحق والانتقام ممن أعطاه ثم آذاه، وبذلك تنقطع الروابط ويتمزق المجتمع وتتحول المحبة إلى عداوة⁽¹⁾.

إبطال الصدقة.

إن المن والأذى هادم للفائدة المقصودة من الصدقة مبطل لها، وهو تخفيف بؤس المحتاجين، وكشف أذى الفقر عنهم إذ كانت الصدقة للأفراد، وتنشيط القائمين بخدمة الأمة ومساعدتها إذ كانت الصدقة في مصلحة عامة، إذ إن كل عمل لا يؤدي إلى الغاية منه حبط وبطل كأن لم يكن فما بالك إذ اتبع بصد الغاية ونقيضها ؟

" وفي ذلك مبالغة أيما مبالغة في التنفير عن هاتين الرذيلتين اللتين أولع الناس بهما فالنفوس مغرمة بذكر ما يصدر منها من الاحسان تمدحاً وتفخراً، وذلك طريقة إلى المن والأذى، ولاسيما إذ أنس المتصدق تقصيرا من شكر الناس له على صدقته أو احتقاراً لها فهو حينئذ لا يكاد يملك نفسه عن المن والأذى "⁽²⁾.

⁽¹⁾ ينظر: التفسير الوسيط للقرآن الكريم، لسيد لطنطاوي (609/1).

⁽²⁾ ينظر: تفسير المراغي، لأحمد المراغي (33/3).

مقاصد النهي عن إنفاق الرديء .

قال الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ﴾ (1).

معاني المفردات.

من طيبات ما كسبتم: من جيد أموالكم وأصلحها.

ولا تيمموا: أي لا تقصدوا (2).

الخبِيث: الشديد سوءاً في صنفه فلذلك يطلق على الحرام وعلى المستقذر.

تغمضوا: تتساهلوا وتتسامحوا من قولهم أغمض فلان عن بعض حقه إذ غض بصره والمراد بالآغماض هاهنا: المساهلة وذلك لأن الإنسان إذا رأى مايكره أغمض عنه لنلا يرى ذلك (3).

المعنى الإجمالي.

يأيتها الذين آمنوا اجعلوا نفقتكم التي تنفقونها في سبيل الله من أطيب أموالكم التي اكتسبتموها عن طريق التجارة وغيرها.

قال ابن عباس: أمرهم الله تعالى بالإنفاق من أطيب المال وأجوده وأنفسه، ونهاهم عن التصدق برذالة المال ودنيئة وخبثئة، فإن الله طيب لا يقبل إلا طيباً، قال الله تعالى ﴿

لَنْ تَأْكُلُوا الرِّبْحَ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ (4) وقوله مما أخرجنا لكم من الأرض معطوف على ما

قبله، أي: أنفقوا من طيبات أموالكم التي اكتسبتموها ومن طيبات ما أخرجنا لكم من الأرض من الحبوب والثمار والزرع وغيرها (5).

ولا تيمموا الخبيث منه تنفون أي: لا تتحروا وتقصدوا أن يكون إنفاقكم من الخبيث الرديء، والحال أنكم لا تأخذونه إن أعطي لكم هبة أو شراء أو غير ذلك إلا أن تتساهلوا في قبوله وتغضوا الطرف عن رداءته، وإن كان هذا شأنكم في قبول ما هو

(1) سورة البقرة الآية (267).

(2) ينظر: أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، للجزائري (260/1).

(3) ينظر: التفسير الوسيط للقرآن الكريم، لطنطاوي (616/1).

(4) سورة آل عمران الآية (92).

(5) ينظر: التفسير الوسيط للقرآن الكريم، لطنطاوي (616/1).

رديء فكيف تقدمونه لغيركم ؟ إن الله ينهاكم عن ذلك لأن من شأن المؤمن الصادق في إيمانه إلا يفعل لغيره إلا ما يحب أن يفعله لنفسه ولا يعطي من شيء إلا ما يحب أن يعطى إليه.

وقوله لستم بأخذه " أي والحال أنكم لستم بأخذه في وقت من الأوقات أو بوجه من الوجوه إلا وقت إغماضكم فيه، ثم ختم الآية بقوله " واعلموا أن الله غني حميد " أي غني عن صدقاتكم إنما أمركم بها لمنفعتكم، حميد يجازي المحسنين أفضل الجزاء وهو سبحانه المستحق للحمد الحقيقي دون سواه، فمن الواجب عليكم أن تبذلوا في سبيله الجيد من أموالكم شكرا له على نعمه حتى يزيدهم من عطائه وآلائه(1).

مقاصد النهي عن انفاق الرديء.

التقرب إلى الله.

أوجب الله اختيار الطيب الجيد من مكاسب الأموال عند انفاقها في سبيل الله سواء كانت من الزكاة الواجبة أو من الصدقات المندوبة، لأن القصد هو التقرب إلى الله تعالى، وادخار الثواب عن فعل الخير، وذلك لا يحقق إلا بانفاق الجيد من الأموال وأطيبه، فالله طيب لا يقبل إلا طيباً، وتخيير المال واصطفائه يدل على مقدار الصفا في النية، فمن اختار عند العطاء أجود ماله كان ذلك دليلاً على حسن القصد إن لم يصحب العطاء من ولا أذى أو رياء، ومن اتجه إلى غير الجيد من ماله يعطيه كان ذلك دليلاً على ضعف العزيمة وشح النفس(2).

انفاق الجيد من صفات المتقين.

إن كمال التقوى يدفع المؤمن لتقديم أجود ما لديه بنفس طيبة لينال أعلى الدرجات عند الله عز وجل، وأن البخيل يسعى للعلو في درجات الدنيا ولا يلتفت للأخرة وذلك ينافي مفهوم التقوى الذي يعتبر معيار قبول الطاعات كما بين الله تعالى بقوله ﴿ وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقْبِلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُقْبَلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴾ (3) فهابيل قدم أفضل ما لديه تقرباً لله فتقبل الله منه وقابيل قدم أردأ ما بحوزته فلم يقبل منه.

(1) ينظر: التفسير الوسيط للقرآن الكريم، لطنطاوي (616/1).

(2) ينظر: زهرة التفاسير، لأبي زهرة (996/2).

(3) سورة المائدة الآية (27).

محبة الخير للغير كما تحبه لنفسك .

وهنا إشارة إلى قاعدة إيمانية عامة وهي قول: الرسول ﷺ " لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ "(1) ووجه الدلالة أن الله يقول: ولستم بأخديه إلا أن تغضوا فيه، فالإنسان لا يرضى بهذا لنفسه فكيف يرضاه لغيره، فإذا كنت أنت قد أعطيت الرديء من مال مشترك بينك وبين غيرك ما أخذته إلا على إغماض وإغضاء عن بعض الشيء، فلماذا تختاره لغيرك ولا تختاره لنفسك؟

وهذا ينبغي للإنسان أن يتخذ قاعدة فيما يعامل به غيره وهو أن يعامله بما يحب يعامله به، ولهذا جاء في الحديث الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: " مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُرْخَزَ عَنِ النَّارِ وَيَدْخُلَ الْجَنَّةَ فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَلْيَأْتِيَ النَّاسَ بِمَا يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى بِهِ "(2) وهذه قاعدة في المعاملة مع الناس(3).

الصد عن سبيل الشيطان لأنه يأمر بالرديء مخافة الفقر.

بعد أن أمر الله بإنفاق الطيب من الأموال، ونهى عن تيمم الخبيث منها وإعطائه صدقة بين أن اسباب هذا القصد الذي يفعله المتصدق، وركونه إلى الرديء دون الجيد أن الشيطان يقول لا تنفق الجيد من أموالك حتى لا تكون عاقبة ذلك الفقر فالشيطان يخوف المتصدقين الفقر ويغويهم بالبخل ويخيل إليهم أن الإنفاق يذهب بالمال ولا بد من إمساكه والحرص عليه استعدادا لحاجات الزمان(4).

وتمام المبحث: إن من ثمرة العبادة ومقصودها أنها تثمر البعد عن كل منكر يبيغضه الله، فالنهي عن إتيان النساء في الاعتكاف يثمر خلو وتفرغه لله تعالى والنهي عن الرفث والفسوق والجدال في الحج يثمر تمام الطاعة لله تعالى، والنهي عن انفاق الرديء يثمر محبة الخير للغير كمحبته لنفسه.

(1) أخرجه البخاري في الصحيح الجامع، كتاب الإيمان، باب أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه (12/1) رقم الحديث (13).

(2) أخرجه البخاري في الصحيح الجامع، كتاب الأمانة، باب وجوب الوفاء ببيعة الخليفة الأول فالأول (1472/3) رقم الحديث (1844).

(3) ينظر: تفسير الفاتحة والبقرة، للعثيمين (345/3).

(4) ينظر: تفسير المراغي، لأحمد المراغي (40/3).

المبحث الثالث : مقاصد النواهي في المعاملات.

أوجب الله للحفاظ على المال السعي في طلب الرزق وأباح المعاملات والمبادلات التجارية، وللحفاظ على المال حرم السرقة والغش والخيانة وأكل أموال الناس بالباطل.

مقاصد النهي عن أكل أموال الناس بالباطل.

قال الله تعالى ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لَتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (1).

معاني المفردات.

ولا تأكلوا: المراد بالأكل الأخذ والاستيلاء.

الباطل: خلاف الحق من البطلان وهو الضياع والخسران.

فريقاً: أي طائفة وقطعة من المال.

تدلو: الإدلاء بالشيء إلقاؤه والمراد به هنا: إعطاء القضاء والحكام الرشوة ليحكموا لهم بالباطل حتى يتوصلوا إلى أموال الناس.

بالإثم: المراد به هنا: الرشوة وشهادة الزور، واليمين الفاجرة أي الحلف بالكذب ليقضي القاضي لكم بالباطل في صورة حق (2).

المعنى الإجمالي.

نهانا الله تعالى في هذه الآية أن نأكل أموال بعضنا بالباطل دون وجه حق ونهانا أن نلقي بالأموال إلى الحكام مستعينين في ذلك بالدفاع بالباطل، والآية تشمل أخذ مال الآخرين بغير حق بمختلف الوسائل كالرشوة، والقمار، والخداع، والغصب وجدد الحقوق والأمانات، والإكراه، والغبن مع الاستغلال، وأكل أموال اليتامى ظلماً، والتحايل، والاختلاس، والربا، فتكون الآية عامة في الأشخاص والأموال

(1) سورة البقرة الآية (188).

(2) ينظر: أيسر التفاسير لكلام علي الكبير، للجزائري (169/1).

فلا يحق لأي شخص أخذ مال غيره مهما كان صغيراً أو كبيراً، ولا يجوز الباطل في سائر المعاملات المالية وغير المالية(1).

فمن المعلوم أن كثرة التقاضي بالباطل وشيوع الرشوة في الأمة خطر عليها وعلى اقتصادها وأخلاقها ووجودها، كيف يحل لإنسان أن يأخذ مال غيره بالإثم والزور والبهتان والرشوة وهو يعلم أنه حرام ولا يأكل في بطنه إلا النار.

ثم إن قضاء القاضي لا يحل له ما حرم الله، وإن كان هناك بينة أو شهود أو أيمن وقاعدة القضاء الشهيرة الحديث النبوي الثابت عن رسول الله ﷺ أنه قال: " إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ يَكُونُ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فَأَقْضِي لَهُ بِخَوِّ مَا أَسْمَعُ مِنْهُ فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْءٌ فَلَا يَأْخُذْهُ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنْ نَارٍ "(2) ولما سمع خصمان بهذا الحديث في عهد رسول الله ﷺ بكيا وقال كل واحد منهما حقي لصاحبي(3).

فقه الأحكام.

مسألة حكم الحاكم:

في هذه الآية دليل على أن حكم الحاكم لا يحل الحرام ولا يحرم الحلال من غير فرق بين الأموال والفروج، فمن حكم له القاضي بشيء مستنداً في حكمه على شهادة الزور ويمين فجور فلا يحل له أكله لأن ذلك من أكل أموال الناس بالباطل وهكذا إذ ارتشى الحاكم فحكم له بغير الحق فإنه من أكل أموال الناس بالباطل، ولا خلاف بين أهل العلم أن حكم الحاكم لا يحل الحرام ولا يحرم الحلال.

وروي عن ابن عباس في قوله تعالى: " وتدلوا بها إلى الحكام " قال: " هذا في الرجل يكون عليه مال، وليس عليه بينة، فيجحد بالمال فيخاصم إلى الحكام وهو يعرف أن الحق عليه "(4).

مسألة قوله تعالى " وتدلوا بها إلى الحكام "

قال ابن عباس: بمعنى الودیعة، وما لا تقوم فيه بينة، وقيل مال اليتيم الذي في أيدي الأوصياء يرفعه إلى الحكام إذ طولب به ليقطع بعضه وتقوم له في الظاهر حجة والمعنى في الآية: لا تجمعوا بين أكل المال بالباطل وبين الإدلاء إلى الحكام

(1) ينظر: التفسير الوسيط، للزحيلي (93/1).

(2) أخرجه البخاري في الصحيح الجامع، كتاب الشهادات، باب من أقام البينة بعد اليمين (180/3) رقم الحديث (2680).

(3) ينظر: التفسير الوسيط، للزحيلي (92/1).

(4) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، للطبري (190/2).

بالحجج الباطلة وهو كقوله تعالى ﴿وَكَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْفُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾⁽¹⁾
وهو من قبيل قولك لا تأكل السمك وتشرب اللبن⁽²⁾.

والمعنى: لا تصانعوا بأموالكم الحكام وترشوهم ليقضوا لكم على أكثر منها.

قال ابن عطية: (3) " وهذا القول يترجح، لأن الحكام مظنة الرشاش إلا من عَصِمَ وهو الأقل، وأيضاً فإن اللفظين متناسبان تدلوا: من إرسال الدلو، والرشوة من الرشاش كأنها يمد بها لتقضي الحاجة " (4).

مقاصد النهي عن أكل الأموال بالباطل.

حفظ الأموال.

يعد المال أحد الضروريات الخمس التي جاءت الشريعة الإسلامية بوجوب حمايتها ودرء المفساد عنها، وما ذلك إلا لما في التفريط فيها من الفساد العظيم والإثم الكبير، والشر المستطير، بل سعى الشارع إلى المحافظة عليها بأقوم الطرق وأعدها فممنع أخذه بغير حق شرعي ووجه معتبر، فإله عز وجل نهانا على أن نأكل أموال بعضنا بالباطل، وبدون وجه حق فقال: " ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل " قال ابن العربي: (5) " قوله بالباطل " يعني بما لا يحل شرعاً، ولا يفيد مقصوداً، لأن الشرع نهى عنه، ومنع منه، وحرّم تعاطيه، والباطل: ما لا فائدة فيه، ففي المعقول: هو عبارة عن المعدوم، وفي الشرع عبارة عما لا يفيد مقصوداً " (6).

وقال في موضع آخر: هذه الآية من قواعد المعاملات، وأساس المعاوضات ينبني عليها وهي أربعة:

1 هذه الآية " ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل " .

(1) سورة البقرة الآية (43).

(2) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (226/3).

(3) هو عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الاندلسي، مفسر، قاض، عارف بالأحكام والحديث من أهل غرناطة، ولي قضاء المرية، من كتبه " المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز " مات سنة 542 هـ ينظر: معجم المفسرين " من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر " عادل نويهض (257/1).

(4) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز " تفسير ابن عطية " لعبد الحق بن غالب بن عطية، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، الطبعة الأولى 1413 هـ - 1993 م، دار الكتب العلمية - بيروت (260/1).

(5) هو محمد بن عبد الله بن أحمد المعافري، المعروف بابن العربي، من أهل اشبيلية، أبوه من فقهاء علماء الأندلس، سمع ببلده من أبي عبد الله بن منظور وأبي محمد بن خزرج، لقي بالشام أبو حامد الغزالي وأبو قاسم المقدسي، من أشهر مؤلفاته أحكام القرآن وكتاب المسالك في شرح موطأ مالك، توفي في ربيع الأول سنة 543 هـ، ينظر: الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب، لعل بن إبراهيم ابن فرحون، تحقيق: محمد الأحمد أبو النور (د، ط) دار التراث للطبع والنشر - القاهرة (252/2).

(6) أحكام القرآن، لابن العربي (185/1).

2 قوله تعالى " وأحل الله البيع وحرم الربا " .

3 أحاديث الغرر .

4 اعتبار المقاصد ودرء المفاسد(1) .

احترام مال الغير وحفظه .

إن احترام مال غيرك وحفظه هو عين الاحترام والحفظ لمالك، لأن استحلال التعدي وأخذ المال بغير حق يعرض كل مال للضياع والذهاب، ففي هذه الإضافة البلاغية تعليل للنهي، وبيان لحكمة الحكم، كأن يقول لا يأكل بعضكم مال بعض بالباطل لأن ذلك جناية على نفس الآكل، من حيث هو جناية على الأمة التي هو أحد أعضائها، إذ لا بد أن يصيبه سهم من كل جناية تقع عليها فهو باستحلاله مال غيره يجري غيره على استحلال أكل ماله عند الاستطاعة، فما أبلغ هذا الإيجاز وما أجدر هذه الكلمة بوصف الإعجاز(2) .

وحدة الأمة وتكافلها .

إن أخذ أموال الناس بالباطل وشيوع ذلك واستمراره يقتل الأمة، لأنه يشيع فيها الفساد وضياع الحقوق، وألا يحترم العدل، ويسود الظلم، وبذلك تفنى الأمة وتذهب قوتها أمام من يتربص بها الدوائر(3) .

إننا نرى كثيراً من المسلمين من يتهاون في هذا الأمر بأخذ الرشوة، أو أخذ أموال الناس، مضمرأ في قلبه عدم سدادها أو التهاون فيه فتنشأ الخصومات والخلافات بسبب مظالم العباد، بل ومن الناس من يعلم أنه على باطل لكنه يريد الانتصار على شريكه وأخذ حقه منه، بحكم منصبه، أو نفوذه عند السلطان، أو تقديم رشوة، معتبرأ ذلك من الذكاء والحنكة، قال ابن عباس في تفسير هذه الآية: " هذا في الرجل يكون عليه مال وليس عليه فيه بينة، فيجحد المال ويخاصم إلى الحكام وهو يعلم أنه آثم أكل للحرام "(4) .

(1) أحكام القرآن، لإبن العربي (182/1) .

(2) ينظر: تفسير القرآن الحكيم، لمحمد رشيد رضا (157/2) .

(3) ينظر: زهرة التفاسير، لأبي زهرة (568/2) .

(4) تفسير القرآن العظيم، لإبن كثير (384/1) .

مقاصد النهي عن نكاح المشركات.

قال الله تعالى ﴿وَلَا تُنْكَحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنْكَحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِآيَاتِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ (1).

معاني المفردات.

ولا تنكحوا: أي لا تتزوجوا.

الأمّة: خلاف الحرة.

ولو أعجبكم: أي أعجبكم حسناتها وجمالها.

يدعون إلى النار: بحالهم ومقالهم وأفعالهم.

آياته: أحكام دينه ومسائل شرعه (2).

المعنى الإجمالي.

ينهى الله - تبارك وتعالى - المؤمن أن يتزوج المشركة التي لا كتاب لها إلا أن تؤمن بالله ورسوله، فإن آمنت جاز نكاحها، وأعلمهم منفراً من نكاح المشركات مرغباً في المؤمنات أن الأمّة المؤمنة فضلاً عن الحرة خير من حرة المشركة، ولو أعجبتم المشركة لحسنها وجمالها، كما نهاهم أن يزوجوا المؤمنات بالمشركين حتى يؤمنوا فإن آمنوا جاز لهم أن ينكحوهم بناتهم ونسائهم من المشركين فقال: " ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا " وقال منفراً مرغباً ولعبد مؤمن خير من حر مشرك ولو أعجبكم المشرك لشرفه أو ماله أو سلطانه، وعلل ذلك بقوله " أولئك " أي المشركات والمشركين يدعون إلى النار فمخالطتهم مضرة ومفسدة لا سيما بالتزوج منهم، والله يدعو إلى الجنة والإيمان والعمل الصالح، وإلى المغفرة والتوبة الصادقة، فاستجيبوا له وأطيعوه فيما أمركم به ونهاكم عنه، كما أنه تعالى يبين آياته للناس للتذكر والإيعاض فيقبلون على طاعته لموصلة لرضاه والجنة ويبتعدوا عن معصيته المؤيدة لسخطه والنار (3).

(1) سورة البقرة الآية (221).

(2) ينظر: أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، للجزائري (203/1).

(3) المصدر نفسه (204/1) بتصرف.

فقه الأحكام.

اختلف العلماء في تفسير هذه الآية فقالت طائفة حرم الله نكاح المشركات في سورة البقرة ثم نسخ من هذه الجملة نساء أهل الكتاب فأحلهن في سورة المائدة روي هذا القول عن ابن عباس، وبه قال مالك بن أنس⁽¹⁾.

وقيل: لفظ الآية العموم في كل كافر، والمراد بها الخصوص في الكتابيات وبينت الخصوص آية المائدة، ولم يتناول العموم قط الكتابيات.

قال ابن عطية: " لفظ الآية العموم في كل كافرة والمراد بها الخصوص في الكتابيات وبينت الخصوص في المائدة ولم يتناول قط الكتابيات، قال ابن عباس تناولهن العموم ثم نسخت آية سورة المائدة بعض العموم وهذا مذهب مالك رحمه الله "⁽²⁾.

وذهبت طائفة إلى أن الآية التي في سورة البقرة هي الناسخة وأن الآية التي في سورة المائدة هي المنسوخة فحرموا نكاح كل مشركة كتابية أو غير كتابية واستدلوا بقول عبد الله بن عمر كما عند البخاري أنه إذ سئل عن نكاح الرجل النصرانية أو الكتابية قال: " حرم الله المشركات على المؤمنين، ولا أعرف شيئاً من الإشراف أعظم من أن تقول المرأة: ربها عيسى أو عبد من عباد الله "⁽³⁾.

وهذا القول خارج عن قول الجماعة الذين تقوم بهم الحجة، لأنه قال بتحليل نكاح نساء أهل الكتاب من الصحابة والتابعين جماعة منهم عثمان ابن عفان وابن عباس ومجاهد وعكرمة وفقهاء الأمصار.

كذلك يمتنع أن تكون الآية التي في سورة البقرة ناسخة للآية التي في سورة المائدة لأن البقرة من أول ما نزل بالمدينة والمائدة من آخر ما نزل، وإنما الآخر ينسخ الأول، وأما حديث ابن عمر لا حجة فيه لأن ابن عمر كان رجلاً متوقفاً، فلما سمع الآيتين واحدة في التحليل، وفي الأخرى التحريم، ولم يبلغه النسخ، توقف، ولم يؤخذ عنه ذكر النسخ، وإنما تؤول، وليس يؤخذ الناسخ والمنسوخ بالتأول⁽⁴⁾.

والراجع من هذا الخلاف: جواز نكاح الكتابيات، روى هذا عن عمر بن الخطاب وكثير من الصحابة والتابعين، وقال بعض العلماء لا تعارض بين الآيتين، فإن

⁽¹⁾ ينظر: المدونة، لمالك بن أنس الأصبحي، الطبعة الأولى 1415 هـ - 1994 م الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت (218/2).

⁽²⁾ ينظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية (296/1).

⁽³⁾ أخرجه البخاري في الصحيح الجامع، كتاب الطلاق، باب قول الله تعالى ولا تتكحوا المشركات حتى يؤمن (48/7) رقم الحديث (5285).

⁽⁴⁾ ينظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (456/3).

ظاهر لفظ الشرك لا يتناول أهل الكتاب لقوله تعالى ﴿ مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَكَ الْمُشْرِكِينَ أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ (1) وقوله ﴿ لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُتَنَفِّينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ ﴾ (2) ففرق بينهم في اللفظ.

فإن قالوا: فقد قال الله " أولئك يدعون إلى النار " فجعل العلة في النهي عن نكاحهن الدعاء إلى النار، والجواب على ذلك أن ذلك علة لقوله " ولأمة مؤمنة خير من مشركة " لأن المشرك يدعو إلى النار، وهذه العلة مطردة في جميع الكفار، فإن المسلم خير من الكافر مطلقاً، وهذا بين (3).

مقاصد النهي عن نكاح المشركات.

الحفاظ على العقيدة والنجاة من النار.

إن المشركين والمشركات من دأبهم أن يدعو إلى كل ما يكون سبباً في دخول النار من الأقوال والأفعال، وصلة الزوجة من أقوى العوامل في تأثير هذه الدعوة على النفوس، إذ من شأنها أن يتسامح معها في كثير من الأمور، فربما سرى بعض من عقائد الشرك للمؤمن أو المؤمنة بضروب من الشبه والتضليل، فالمشركون عبدوا غير الله ولم يسموا عملهم عبادة، بل أطلقوا عليها الاستشفاع والتوسل، واتخذوا غير الله ربا وإلهاً وسموه وسيلة وشفيعاً، ظنا منهم أن تسمية الشيء بغير اسمه يخرجهم عن حقيقته كما قال الله تعالى ﴿ وَبَعْدُ مَرَدُّوا إِلَى اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ يَقُولُوا هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا

عِنْدَ اللَّهِ ﴾ (4) وإذا كانت مساكنه المشركين مع الكراهة والنفور قد أفسدت الأديان فكيف بهم إذ اتخذوا أزواجاً، ألا يكون في ذلك الدعوة إلى النار، والسبب في الشقاء والدمار (5).

التنفير من مخالطة المشركين والترغيب في البعد عنهم.

لما ذكر الله تعالى الحكمة من تحريم نكاح المسلم أو المسلمین لمن خالفهم في الدين فقال " أولئك يدعون إلى النار " أي في أقوالهم أو أفعالهم أو أحوالهم

(1) سورة البقرة الآية (105).

(2) سورة البينة الآية (1).

(3) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (457/3).

(4) سورة يونس الآية (18).

(5) ينظر: تفسير المراغي، لأحمد المراغي (153/2).

فمخالطتهم على خطر منهم، والخطر ليس من الأخطار الدنيوية إنما هو الشقاء الأبدي، ويستفاد من تعليل الآية النهي عن مخالطة كل مشرك ومبتدع، لأنه إذ لم يجز التزوج مع أن فيه مصالح كثيرة فالخلطة المجردة من باب أولى وخصوصاً الخلطة التي فيها ارتفاع المشرك على المسلم كالخدمة ونحوها⁽¹⁾.

تحريم نكاح المشركات.

" دلت الآية على أنه يحرم على المؤمن نكاح المشركات لقوله تعالى " ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن " ويستثنى من ذلك أهل الكتاب من اليهود والنصارى لقوله تعالى ﴿ الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ

وَلَا مُتَّخِذِينَ أَخْدَانٍ ﴾⁽²⁾ فإن هذه الآية مخصصة لآية البقرة " وال " في قوله تعالى "

اليوم " للعهد الحصري تفيد أن هذا الحكم ثبت في ذلك اليوم نفسه، والآية في سورة المائدة ونزولها بعد نزول سورة البقرة، لكن مع كون ذاك مباحاً فإن الأولى ألا يتزوج منهن، لأنها قد تؤثر على أولاده، وربما تؤثر فيه أيضاً إن أعجب بها لجمالها، أو لذكائها، أو عملها أو خلقها وسلبت عقله فربما تجره للكفر⁽³⁾.

بيان خيرية المؤمن على المشرك.

" إن المؤمن خير من المشرك، ولو كان في المشرك من الأوصاف ما يعجب لقوله تعالى " ولعبد مؤمن خير من مشرك ولو أعجبكم " ومثله قوله تعالى ﴿ قُلْ لَّا

يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ ﴾⁽⁴⁾ فلا تغتر بالكثرة، ولا تغتر بالمهارة، ولا

تغتر بالجودة، ولا بالفصاحة ولا غير ذلك، ارجع إلى الأوصاف الشرعية المقصودة⁽⁵⁾.

⁽¹⁾ ينظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للسعدي (99).

⁽²⁾ سورة المائدة الآية (5).

⁽³⁾ ينظر: تفسير الفاتحة والبقرة، للعثيمين (78/3).

⁽⁴⁾ سورة المائدة الآية (100).

⁽⁵⁾ ينظر: تفسير الفاتحة والبقرة، للعثيمين (79/3).

مقاصد النهي عن جعل الحلف مانعا للخير.

قال الله تعالى ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾
(224) لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١﴾.

معاني المفردات.

عرضة: ما يوضع مانعا من شيء، واليمين يحلفها المؤمن ألا يفعل خيراً.

الأيمان: جمع يمين، نحو والله لا أفعل كذا، أو والله لأفعلن كذا.

اللغو: الباطل وما لا خير فيه، ولغو اليمين أن يحلف العبد على شيء يظنه كذا فيتيقن له خلافه، أو هو ما يجري على لسانه من أيمان من غير إرادة الحلف.

كسبت قلوبكم: ما تعمد القلب وقصد اليمين لأجل فعله حتماً أو منعه(2).

المعنى الإجمالي.

ينهى الله تبارك وتعالى عباده المؤمنين أن يجعلوا الحلف به مانعا من البر وفعل الخير وصلة الرحم، إذ حلفت على تركها، فالاستمرار على اليمين المانعة للبر أكثر إثما من الخروج منها بالتكفير عن الحنث باليمين، والله لا يرضى أن يكون اسمه حجاباً عن الخير، دل عليه قول النبي ﷺ: "إِذْ حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَكْفِرْ عَنْ يَمِينِكَ وَأَنْتَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ"(3).

وقيل إن معنى الآية: لا تجعلوا اسم الله معرضاً لكثرة الحلف به، لأن ذلك ينافي تعظيم اسم الله، ولأن التصون عن كثرة الحلف بالله يؤدي إلى البر والتقوى والقدرة على الإصلاح بين الناس إذ يكون المتصون جليل القدر في أعين الناس فيقبل قوله والله سميع لأقوال العباد عليم بأحوالهم ونياتهم(4).

وقد أخبر الله تعالى أنه لا يؤاخذ المؤمنين ولا يعاقبهم عما صدر منهم من أيمان لم يقصد بها الحلف وعقد اليمين وإنما جرت على ألسنتهم من غير عقد ولا تأكيد كقول الرجل بلى والله، فذلك لا إثم فيه ولا كفارة، ولكن الله تعالى يؤاخذ على يحلف

(1) سورة البقرة الآيات (224 - 225).

(2) ينظر: أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، للجزائري (208/1).

(3) أخرجه البخاري في الصحيح الجامع، كتاب الايمان والنذور، باب قول الله لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم (127/8) رقم الحديث (6622).

(4) ينظر: أيسر التفاسير، لأسعد حومد (231/1).

على الشيء وهو يقصد عقد اليمين، ويعلم أنه كاذب، والله غفور لعباده التائبين حليم عليهم⁽¹⁾.

فقه الأحكام.

معنى الحلف:

الحلف لغة: " من حلف يحلف حلفاً، وهو ما يلزم الإنسان الثبات عليه واليمين الحلف وذلك اليد اليمنى وأصلها العقد بالعزم والنية "⁽²⁾.

والحلف شرعاً: هو تأكيد الأمر المحلوف عليه بذكر الله، أو اسم من أسمائه، أو صفة من صفاته على وجه مخصوص، وتسمى الحلف أو القسم، واليمين فيها معنى التعظيم للمحلوف به، ولليمين ثلاثة أقسام هي:

1 اليمين المنعقدة: وهي من عقد القلب ليفعلن، قال الشوكاني: " وإنما الكفارة فيما عقد عليه قلبه أن يفعله ثم لا يفعله "⁽³⁾.

2 اليمين الغموس: وهي اليمين التي تغمس صاحبها في النار، ويدخل فيها اليمين التي يحلفها شهود الزور والكاذبون⁽⁴⁾.

3 اليمين اللغو: وهو ما يجري به اللسان من غير قصد إليه، وهذه اليمين لا تنعقد ولا كفارة فيها، ولا يؤاخذ بها الحالف.

مسألة قوله تعالى " ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم "

جاء في معنى الآية عدة أقوال منها :

الأول: لا تجعلوا الحلف بالله علة يعتل بها الحالف في بر أو حنث، وفي الصحيح أن النبي ﷺ قال: " وَاللَّهِ لَأَنْ يَلْجَأَ أَحَدُكُمْ بِيَمِينِهِ فِي أَهْلِهِ، أَثِمُّ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ أَنْ يُعْطِيَ كَفَّارَتَهُ الَّتِي افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ "⁽⁵⁾.

الثاني: لا يمنع الحلف من فعل الخير .

⁽¹⁾ ينظر: أيسر التفاسير، لأسعد حومد (231/1).

⁽²⁾ ينظر: معجم مقاييس اللغة، لإبن فارس (158/6).

⁽³⁾ ينظر: فتح القدير، للشوكاني (104/2).

⁽⁴⁾ ينظر: التفسير الوسيط للقرآن الكريم، لطنطاوي (401/1).

⁽⁵⁾ أخرجه البخاري في الصحيح الجامع، كتاب الايمان والنذور، باب قول الله تعالى " لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم (128/2) رقم الحديث (6625).

الثالث: ألا تكثرُوا من ذكر الله تعالى في كل عارض يعرض، قال الله تعالى ﴿وَكَا تَطْعُ

كُلَّ حَلْفٍ مَّهِينٍ﴾ (1) فذم كثرة الحلف (2).

معنى اللغو: المراد باللغو الآتي:

- 1 ما يجري على اللسان من غير قصد كقولك: لا والله، بلى والله.
- 2 ما يحلف فيه على الظن فيكون بخلافه. 3 يمين الغاضب.
- 4 يمين المعصية. 5 دعاء الإنسان على نفسه، كقولك: إن لم أفعل كذا فيلحق بي كذا
- 6 اليمين المكفر. 7 يمين الناسي (3).

مسألة كفارة الحنث عن اليمين المنعقدة بالنية والقصد:

وقد بينها الله تعالى بقوله ﴿لَا يُؤْخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤْخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (4) فهنا الإنسان مخير بين ثلاثة أمور وهي: إطعام عشرة مساكين من أوسط ما يطعم أهله أو كسوة عشرة مساكين أو تحرير رقبة مؤمنة، فمن لم يجد شيئا من ذلك فصيامة ثلاثة أيام متتالية أو غير متتالية.

مقاصد النهي عن كثرة الحلف.

تعظيم اسم الله.

إن من حلف بالله في كل قليل وكثير انطلق لسانه بذلك، ولا يبقى لليمين في قلبه وقع فلا يؤمن إقدامه على اليمين الكاذبة، فيختل ما هو الغرض الأصلي في اليمين وأيضا كلما كان الإنسان أكثر تعظيما لله كان أكمل في العبودية، ومن كمال

(1) سورة القلم الآية (10).

(2) ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي (239/1).

(3) المصدر نفسه (241/1).

(4) سورة المائدة الآية (89).

التعظيم أن يكون ذكر الله أجل وأعلا عنده من أن يستشهد به في غرض دنيوي، فقد نهينا أن نكثر من الحلف به في عظيم الأمور وحقيرها⁽¹⁾.

مقصد التيسير في شرع الله.

إن من رحمة الله تعالى وتيسيره أن المؤمن إذ حلف على أمر، وكان المحلوف عليه أمراً خيراً، فلا تمنعه اليمين من فعل الخير المحلوف عليه، وعليه أن يكفر عن يمينه، وهذا نوع من التسامح والتيسير في شرع الله، حباً في فعل الخير من صدقة، أو معروف، أو صلة رحم، أو إصلاح بين الناس، كما أن من فضل الله وتيسيره على عباده عدم تكليفهم بالشاق من الأحكام، ودفعاً للحرص عنهم أنه رفع المؤاخذه والإثم والكفارة عن اليمين اللغو لأنه الغفور الحليم الرؤوف الكريم⁽²⁾.

عدم مؤاخذه العبد بما لم يقصده.

وهذه قاعد عظيمة يترتب عليها مسائل كثيرة منها: أنه لو جرى لفظ الطلاق على لسان أحدهم بغير قصد لم تطلق امرأته، ولو طلق في حال غضب شديد لم تطلق امرأته، ولو قال كفراً في حال فرح شديد لم يكفر، كما في الحديث: "لله أشدُّ فرحاً بتوبة عبده من أحدكم، سقط على بعيره، وقد أضلّه في أرض فلات" ⁽³⁾ ولو أكره على كلمة الكفر فقالها وقلبه مطمئن بالإيمان لم يكفر، وأمثالها كثيرة كذلك الحلف الذي لا يقصده العبد لا يؤاخذ عليه ولا يعاقب به وهذا من رحمة الله بعباده⁽⁴⁾.

بيان فضيلة الصلح.

لقوله تعالى "وتصلحوا بين الناس" فنص عليه مع أنه من البر، والتنصيص على الشيء بعد التعميم يدل على العناية به، والاهتمام به، ولا ريب أن الإصلاح بين الناس من الأمور المهمة لما فيه من رأب الصدع، ولم الشعث، وجمع الشمل وهذا خلاف من يفعلون ما يوجب القطيعة بين الناس، مثل النميمة فهي توجب القطيعة بين الناس.

⁽¹⁾ ينظر: التفسير الوسيط للقرآن الكريم، لطنطاوي (501/1).

⁽²⁾ ينظر: التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، للزحيلي (310/2).

⁽³⁾ أخرجه البخاري في الصحيح الجامع، كتاب الدعوات، باب التوبة (68/8) رقم الحديث (6309).

⁽⁴⁾ ينظر: تفسير الفاتحة والبقرة، للعثيمين (93/3).

مقاصد النهي عن الربا.

قال الله تعالى ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَخْبِطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَاتَّهَمَ فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (275)﴾ يَحَقُّ لِلَّهِ الرِّبَا وَرِيبِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ⁽¹⁾.

معاني المفردات.

يأكلون الربا: يأخذونه ويتصرفون فيه بالأكل في بطونهم، وبغير الأكل.

لا يقومون: من قبورهم يوم القيامة.

يتخبطه الشيطان: يضربه الشيطان ضرباً غير منتظم.

من المس: المس: الجنون، يقال: بفلان مس من الجنون.

يمحق الله الربا: أي يذهبه شيئاً فشيئاً حتى لا يبقى منه شيء.

يربي الصدقات: يبارك في المال الذي أخرجت منه، ويزيد فيه، ويضاعف أجرها أضعافاً كثيرة.

كفار أثيم: شديد الكفر، يكفر بكل حق وعدل وخير، أثيم: منغمس في الذنوب⁽²⁾.

المناسبة.

لما أمر الله تعالى بالإنفاق من طيبات الكسب، وحض على الصدقة ورغب في الإنفاق في سبيل الله، تقرباً إليه، وطلباً لمرضاته، ذكر هنا ما يقابل ذلك وهو الربا الكسب الخبيث ذو الوجه الظالم الكالح الذي هو شح وقذارة ودنس، بينما الصدقة عطاء وطهارة وسماحة وقد جاء عرضه مباشرة بعد عرض الوجه الطيب من الإنفاق في سبيل الله ليظهر الفارق بجلاء بين الكسب الطيب والخبيث، فالمناسبة بين الآيات التضاد لأن الضد أقرب خطوراً بالبال من غيره⁽³⁾.

⁽¹⁾ سورة البقرة الآيات (275 - 276).

⁽²⁾ ينظر: أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، للجزائري (268/1).

⁽³⁾ ينظر: التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، للزحيلي (85/3).

المعنى الإجمالي:

وقد ابتداء سبحانه في بيان حقيقة الربا وحكمه وبيان أثره في نفس المرابي ليعلم كل إنسان أن أثره في نفس صاحبه، وأن أول من يناله الضرر هو المرابي نفسه، فهو بمقدار ما يكثر من المال يكثر من الهموم، ولذا قال الله تعالى " الذين يأكلون الربا لا يقومون من لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس " أي: يصرعه الشيطان بالجنون فيقومون من قبورهم سكارى حيارى مضطربين فتراهم في حركاتهم وسكناتهم وقيامهم وقعودهم يتخبطون خبط عشواء كالصرعى الذين مسهم الجن، وإنما خص القيام لأنه أبرز مظاهر النشاط في العمل، ذلك أنهم قالوا: إنما البيع مثل الربا في أن كلا منهما حلال، ويؤدي إلى زيادة المال، فأكذبهم الله وبين أنه أحل البيع وحرم الربا، لما في البيع من عموم المصلحة وشدة الحاجة وحصول الضرر بتحريمه، وهذا أصل في جميع أنواع التصرفات الكسبية حتى يرد دليل على المنع، وحرم الربا لما فيه من الضرر، وسوء العاقبة، فمن بلغه نهى الله فارتدع فله ما مضى قبل أن يبلغه التحريم ولا إثم عليه فيه، وأمره إلى الله فيما يستقبل من زمانه ومن عاد إلى الربا ففعله بعد بلوغه نهى الله فقد استوجب العقوبة وقامت عليه الحجة ولهذا قال سبحانه فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون(1).

يمحق الله الربا: أي يذهب بركته، ويربي الصدقات، أي ينميها وينمي أجر صاحبها وهذا لأن الجزاء من جنس العمل، فإن المرابي قد ظلم الناس، وأخذ أموالهم على وجه غير شرعي، فيجازي بذهاب ماله، والمحسن إليهم بأنواع الإحسان ربه أكرم منه فيسحن عليه كما أحسن على عباده، والله لا يحب كل كفار لنعمه لا يؤدي ما أوجب عليه من الصدقات، أثيم قد فعل ما هو سبب لإثمه وعقوبته(2).

قال السعدي: " مفهوم الآية أن من لم ينته جوزي في الأولى والآخرة وأمره إلى الله في مجازاته وفيما يستقبل من أمره "(3).

معنى الربا:

الربا في اللغة: الزيادة مطلقا، وفي الشرع: زيادة مال مخصوص بلا عوض في معاوضة مال بمال، أو الزيادة في المعاملة من بيع أو قرض بالنقد والمطعومات في القدر أو الأجل(4).

(1) ينظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للسعدي (116) بتصرف.

(2) المصدر نفسه (116).

(3) المصدر نفسه (116).

(4) ينظر: التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، للزحيلي (84/3).

أنواع الربا: الربا نوعان هما:

1 ربا النسيئة: هو الزيادة الفعلية في أحد العوضين بسبب الأجل، أو تأخر تسليم أحد العوضين لأجل دون زيادة، ويكون إما في القرض أو في البيع، وصورته في القرض: أن يتم إقراض قدر معين من المال لزمان محدود كسنة أو شهر مع اشتراط زيادة عند الوفاء بسبب امتداد الأجل، وهذا هو الذي كان متعارفا عليه في الجاهلية بين العرب، لا يعرفون غيره فكانوا يدفعون المال على أن يأخذوا كل شهر قدراً معيناً، فإذا حل أجل الدين طوّل المدين بكل الدين، فإذا تعذر الأداء زادوا في الحق والأجل قائلين إما أن تقضي أو تربّي، أي تزيد الدين مع الأجل، وهذا هو المستعمل الآن في المصارف المالية، وهو الذي نص القرآن على تحريمه، واتفق العلماء على أنه محرم وأنه من كبائر الذنوب⁽¹⁾.

2 ربا الفضل: وهو الزيادة في أحد البدلين الربويين المتفقين جنساً، أو هو أن يباع مال مخصوص مع زيادة أحد العوضين على الآخر مثل بيع رطل من القمح أو العسل برطلين ببيع درهم بدرهمين وهو حرام لقوله ﷺ: "الدَّهْبُ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ، مِثْلًا بِمِثْلٍ سِوَاءَ بَسِوَاءٍ يَدًا يَدًا فَإِذَا اخْتَلَفَتْ هَذِهِ الْأَجْنَاسُ فَبِيعُوا كَيْفَ مَا شِئْتُمْ إِذَا كَانَ يَدًا يَدًا"⁽²⁾.

وقد يكون في القرض: وهي الزيادة المشروطة للدائنين بغير مقابل، كأن أقرض خالد علياً مئة دينار على أن يدفع له في العام القادم مئة وعشره⁽³⁾.

فقه الأحكام.

مسألة من جاءه موعظة من ربه فانتهى.

إن من بلغه تحريم الله للربا ونهيه فتركه فوراً بلا تراخ ولا تردد اتباعاً لنهي الله تبارك وتعالى فله ما كان أخذه فيما سلف من الربا لا يكلف رده إلى من أخذه منهم ويكتفي بالأخذ ربا بعد ذلك، وأمره إلى الله يحكم فيه بعدله تعالى، ومن العدل ألا يؤخذ بما أكل من الربا قبل التحريم، وبلوغه الموعظة من ربه⁽⁴⁾.

مقاصد النهي عن الربا.

حفظ المجتمع من أن يأكل بعضه بعضاً.

⁽¹⁾ ينظر: التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، للزحيلي (94/3).

⁽²⁾ أخرجه مسلم في المسند الصحيح، كتاب المساقات، باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقداً (1211/3) رقم الحديث (1587).

⁽³⁾ ينظر: التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، للزحيلي (95/3).

⁽⁴⁾ ينظر: تفسير المراغي، لأحمد المراغي (64/3).

وذلك أن التعامل بالربا يتيح لبعض الطبقات أن تمتص ما لدى الطبقات الأخرى وتستولي على ما بيدها حتى تصبح فقيرة معدومة بسبب القروض الربوية ومن الشواهد على ذلك بعض نتائج المتاجرة بالأسهم التي أدت ببعض المتاجرين بها إلى الإفلاس والانهيار العصبي وأحياناً فقد العقل.

المحافظة على الروابط الأخوية وبذل المعروف.

إن التعامل بالربا يحدث الطمع والشح، فتعدم يد المساعدة والقروض الحسن ما دام يمكن الحصول على الفائدة بالقروض الربوي، وهذا يفكك الروابط ويوغر الصدور ويحمل على العداوة والحقد من المحتاج لمن بيده المال وتحريم الربا بلا شك يقضي على هذه السلحيات ويحفظ روابط الأخوة وبذل المعروف من غير مقابل⁽¹⁾.

حماية الضعفاء.

إن الغالب أن يكون المقرض غنياً والمستقرض فقيراً، فالقول بتجوز عقد الربا تمكين من أن يأخذ من الغني مالا زائداً وذلك غير جائز برحمة الرحيم، وهذا هو الجانب الاجتماعي، ومعنى أن الربا فيه اعتصار الضعيف لمصلحة القوي ونتيجته أن يزداد الغني غناً والفقير فقراً مما يضيف إلى تضخيم طبقة من المجتمع على حساب طبقة مما يخلف الأحقاد والضغائن ويورث نار الصراع بين المجتمع بعضه ببعض، ويؤدي إلى الثورات المتطرفة، والمبادي الهدامة، كما أثبت التاريخ القريب خطر الربا والمرايين على السياسة والحكم والأمن المحلي والدولي جميعاً⁽²⁾.

حماية الاقتصاد من الانهيار.

وذلك أن الربا يحول النشاط الاقتصادي إلى النقدية ويصرفه عن الإنتاج المفيد للمجتمع من الزراعة والصناعة والمشاريع المقدرة التي يعم نفعها صاحب المال ومن يتعامل معه، وبذلك ينعدم النمو الاقتصادي وتتعطّل حركته وتنقطع موارده كما أن الاعتماد على الربا يمنع الناس من الاشتغال بالمكاسب، وذلك أن صاحب الدرهم إن تمكن بواسطة الربا من تحصيل الدراهم الزائدة نقداً كان أو نسيئة خف عليه اكتساب وجه المعيشة فلا يكاد يتحمل مشقة الكسب والصناعة والتجارة، وذلك يفضي إلى انقطاع منافع الخلق، ومن المعلوم أم مصالح العلم لا تنتظم إلا بالتجارات والحرف والصناعات والعمارات وهذا الجانب الاقتصادي.

⁽¹⁾ ينظر: المطلاع على دقائق زاد المستقنع " المعاملات المالية " لعبد الكريم بن محمد اللاحم، الطبعة الأولى 1429 هـ - 1008 م دار كنوز اشبيليا للنشر والتوزيع - الرياض (2/68).

⁽²⁾ ينظر: التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، للزحيلي (3/99).

مقاصد النهي عن كتمان الشهادة.

قال الله تعالى ﴿وَاكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثَمُ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾⁽¹⁾.

معاني المفردات.

ولا تكتُموا الشهادة: أي: أدوها على وجهها الأكمل، ولأن الحق مبني عليها ولا يثبت فكتمانها من أعظم الذنوب.

آثم قلبه: لأن الكتمان من عمل القلب فنسب الإثم إلى القلب⁽²⁾.

المعنى الإجمالي.

نهى الله نهياً جازماً عن كتمان الشهادة، وبين تعالى نوعاً من الأمانات الذي يجب أدائه، وأداؤه أشد وجوباً، وأغلظ تكليفاً، وهو أمانة الشهادة، فإن العلم بصاحب الحق أمانة في عنق العالم به يجب عليه أدائها عند طلبها منه أمام القضاء أو أمام غير القضاء، وإن هذه الأمانة كانت أغلظ الأمانات لأنها تناط بها الحقوق وانتظام المعاملات، وقيام المجتمع على أساس من الثقة وتبادل المنافع، ولهذا قال الله تعالى ولا تكتُموا الشهادة⁽³⁾.

وكتمان الشهادة: " ألا يقول ما عاين بأن يمتنع عن مجلس القضاء مطلقاً، أو يذهب ويقول لا أعلم، فإن ذلك فوق أنه كتمان فهو كذب، أو يقول بعض ما يعلم والأداء: أن يقول كل ما يعلم حيث طلب إليه أن يقول، ولا يترك شيئاً مما يعلم متصلاً بموضوع الشهادة"⁽⁴⁾.

وقد وصف الله من يكتُم الشهادة بالإثم، وأسند الإثم إلى القلب وهذا من قبيل المجاز وهو تعبير عن الكل باسم الجزء، ولأن لذلك الجزء مزيد اختصاص في موضع الحكم، ولأن الإثم في كتمان الشهادة عمل القلب لا عمل الجوارح، والله عليم علماً دقيقاً بما يعلمه كل إنسان يعلم الخير والشر، ويعلم ما تخفى الصدور، وتكتمه القلوب، وما يظهر على الجوارح، فيجازي على الإحسان إحساناً وعلى السوء سوءاً⁽⁵⁾.

⁽¹⁾ سورة البقرة الآية (283) .

⁽²⁾ ينظر: أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، للجزائري (277/1).

⁽³⁾ ينظر: زهرة التفاسير، لأبي زهرة (1080/2).

⁽⁴⁾ المصدر نفسه (1081/2).

⁽⁵⁾ المصدر نفسه (1081/2) .

فقه الأحكام .

مسألة كتم الشهادة:

قال القرطبي: " وهو نهى على الوجوب بعدة قرائن منها الوعيد وموضع النهي حيث يخاف الشاهد ضياع الحق "(1).

قال ابن عباس: " على الشاهد أن يشهد حيث ما استشهد، ويخبر حيث ما استخبر قال: ولا نقل أخبر بها عند الأمير، بل أخبره بها لعله يرجع ويرعوي "(2).

مسألة حكم كتم الشهادة: يرى المالكية أن أداء الشهادة فرض(3) وإن لم يسألها إذ خاف على الحق ضياعه أو فوته حتى لا يضيع الحق، سواء في حقوق الله أو الأدميين لقوله تعالى ﴿وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ﴾ (4) وقوله تعالى ﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ (5) وذهب

الحنفية(6) إلى أن أداء الشهادة في حقوق الله قبل سؤالها مطلوب أما في حقوق العباد فلا يشهد قبل أن يستشهد لما في الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال: " إِنْ خَيْرَكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَهُمْ قَرْنٌ يَشْهَدُونَ وَلَا يَسْتَشْهَدُونَ وَيَحْوَنُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَنْدُرُونَ وَلَا يُؤْفُونَ، وَيَطْهَرُ فِيهِمُ السِّمَنُ "(7).

والراجح أن أداء الشهادة فرض كفاية، فإن أداها اثنان واجتزأ بهما الحاكم سقط الفرض عن الباقيين، وإن لم يجتزي بهما تعين على الآخر(8).

مقاصد النهي عن كتمان الشهادة.

ضياع الحقوق.

إن الحق مبني على الشهادة ولا يثبت من دونها، فكتمها سبب لضياع الحقوق وهو من أعظم الذنوب، لأنه يترك ما وجب عليه من الخبر الصادق، ويخبر بضده

(1) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (486/4).

(2) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية (388/1).

(3) ينظر: إرشاد السالك إلى أشرف المسالك في فقه الإمام مالك، لعبد الرحمن المالكي (119/1).

(4) سورة الطلاق الآية (2).

(5) سورة الزخرف الآية (86).

(6) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني (282/6).

(7) أخرجه البخاري في الصحيح الجامع، كتاب الشهادات، باب لا يشهد على شهادة زور إذ أشهد (171/3) رقم الحديث (2651).

(8) ينظر: التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، للزحيلي (120/2).

وهو الكذب، ويترتب على ذلك قوات حق من له حق، ولهذا قال الله في كاتم الشهادة أنه أثم قلبه بكتمها(1).

الإعانة على حفظ الأموال.

" وكل من الكتابة والإشهاد شرع للإستيئاق بين الدائن والمدين، والكتابة أقوى من الشهادة والشهادة عون لها، فالدائن يستوثق لماله فيأمن من إنكاره كله أو بعضه والمدين يستوثق لما عليه فلا يخاف أن يزداد فيه، والشاهد يستوثق بشهادته فإذا نسي أو شك أو نسي رجع إلى الكتاب فتذكر واطمئن قلبه "(2).

والآية ترشد إلى أن الإنسان يعاقب على ترك المعروف كما يعاقب على فعل المنكر، لأن الترك في الشهادة بكتمانها فعل للنفس تترتب عليه آثار تضر غيرها.

وجوب أداء الشهادة.

دل قول الله تعالى " ولا تكتموا الشهادة " على النهي عن كتمان الشهادة وأنه من الكبائر لترتب العقوبة الخاصة بها في قوله تعالى " فإنه أثم قلبه " ومن أثم قلبه فسدت جوارحه وقادته أعماله للهلاك في الدارين، دل عليه قوله: ﷺ " أَلَا وَإِنْ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةٌ إِذْ صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذْ فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ "(3).

وخلاصة المبحث: إن الشارع نظم المعاملات بين الناس فحرم أكل الأموال بالباطل وحرم الربا، وحفظ حقوق الضعفاء والمساكين، ونهى عن كتمان الشهادة، ونهى عن نكاح المشركات حفظاً للدين، كما نهى عن كثرة الحلف به سبحانه، حفظاً لاسمه الأعظم.

(1) ينظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للسعدي (119).

(2) ينظر: تفسير المراغي، لأحمد المراغي (79/3).

(3) أخرجه البخاري في الصحيح الجامع، كتاب الإيمان، باب فضل من استبّرأ لدينه (20/1) رقم الحديث (52).

المبحث الرابع: مقاصد النواهي في الحدود والقصاص.

إن من أعظم مقاصد الشرع حفظ نظام الأمة، لتحقيق الخير والنفع والأمن للفرد والمجتمع، ولا يتحقق ذلك إلا بسد طرق الفتن والاعتداء على الناس، والشرع في طريقه لتحقيق هذا المقصد شرع عقوبة المجرمين منعاً للفساد وكفارةً لجرائم الطاغين المعتدين.

مقاصد النهي عن الاعتداء في القتال.

قال الله تعالى ﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾⁽¹⁾.

معاني المفردات.

ولا تعتدوا: أي لا تجاوزا الحد فتقتلوا النساء والأطفال ومن اعتزل القتال.

المعنى الإجمالي.

" وقاتلوا في سبيل الله من يناصركم القتال من المخالفين ولا تتجاوزوا في قتالهم إلى من ليس شأنهم قتالكم كنسائهم، وصبيانهم، ورهبانهم، وشيوخهم الطاعنين في السن إلى حد الهرم، ويلحق بهؤلاء المريض والمقعد والأعمى والمجنون، وقد وردت في النهي عن قتل هؤلاء الأحاديث النبوية ووصايا الخلفاء الراشدين لقواد جيوشهم فهؤلاء يجنب قتالهم إلا من قامت الشواهد على أن له أثراً من رأي أو عمل في الحرب يؤازر به المحاربين لينتصروا على المجاهدين " ⁽²⁾.

وقوله إن الله لا يحب المعتدين كالتعليل لما قبله من النهي عن مجاوزة ما حده الله في قتال المخالفين، ومحبة الله لعباده صفة من صفاته تعالى من أثرها الرعاية والإنعام، وإن نفى الله تعالى محبته لطائفة من الناس فهو كناية عن بغضه لهم واستحقاقهم لعقوبته ⁽³⁾.

فقه الأحكام.

مسألة قوله تعالى " ولا تعتدوا " فيها ثلاثة أوجه هي:

⁽¹⁾ سورة البقرة الآية (190).

⁽²⁾ ينظر: التفسير الوسيط للقرآن الكريم، لطنطاوي (408/1).

⁽³⁾ المصدر نفسه (409/1).

الأول: لا تقاتلوا من لم يقاتل وعلى هذا تكون الآية منسوخة بقوله تعالى ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً﴾⁽¹⁾ وقوله تعالى ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾⁽²⁾.

الثاني: أن معنى قوله تعالى " ولا تعتدوا " أي لا تقاتلوا على غير الدين كما قال تعالى ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾⁽³⁾ يعنى ديناً.

الثالث: ألا يقاتل إلا من قاتل، وهم الرجال البالغون فأما النساء والولدان والرهبان فهم لا يقاتلون، وبذلك أمر أبوبكر الصديق رضي الله عنه يزيد بن أبي سفيان⁽⁴⁾ حين أرسله إلى الشام إلا أن يكون لهؤلاء أذية، وفيه ستة صور وهي:

الأولى: النساء: قال علماؤنا: لا تقتلوا النساء إلا أن يقاتلن لنهي النبي صلى الله عليه وسلم عن قتلهن إلا أن يقاتلن، فإن قاتلن قتلن.

قال ابن العربي: " والصحيح جواز قتلهن على الإطلاق في حالة المقاتلة وبعدها لعموم قوله تعالى " وقاتلوا في سبيل الله " وقوله " واقتلوه حيث ثقفتموهم " وللمرأة آثار عظيمة في القتال منها الإمداد بالأموال، ومنها التحريض على القتال فقد كن يخرجن ناشرات شعورهن، نادبات، مثيرات للنار، معيرات بالفرار، وذلك يبيح قتلهن "⁽⁵⁾.

الثاني: الصبيان: فلا يقتل الصبي لنهي النبي صلى الله عليه وسلم عن قتل الذرية، فإن قاتل قتل حالة القتال، فإذا زال القتال لا يقتل، قال النووي: " أجمع العلماء على تحريم قتل النساء والصبيان إذ لم يقاتلوا "⁽⁶⁾.

الثالث: الرهبان: قال علماؤنا لا يقاتلون ولا يسترقون بل يترك لهم ما يعيشون به من أموالهم، وهذا إذ انفردوا عن أهل الكتاب لقول أبي بكر الصديق ليزيد بن أبي

(1) سورة التوبة الآية (36).

(2) سورة التوبة الآية (5).

(3) سورة البقرة الآية (190).

(4) هو يزيد بن أبي سفيان بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف، كان أفضل بني أبي سفيان، كان يقال له يزيد الخير، أسلم يوم فتح مكة وشهد حنيناً، وأعطاه النبي من غنائم حنين، استعمله أبوبكر الصديق وأوصاه ولي فلسطين وناحياتها، مات سنة 29 هـ ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، للقرطبي (1575/4).

(5) أحكام القرآن، لابن العربي (148/1).

(6) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لمحي الدين يحيى بن شرف النووي، الطبعة الثانية 1392 هـ دار إحياء التراث العربي - بيروت (48/12).

سفيان: " إِنَّكَ سَتَجِدُ قَوْمًا زَعَمُوا أَنَّهُمْ حَبَسُوا أَنْفُسَهُمْ لِلَّهِ، فَذَرَهُمْ وَمَا حَبَسُوا أَنْفُسَهُمْ لَهُ " (1) وإن كانوا مع الكفار في الكنائس قتلوا " (2).

الرابع: الزمى: (3) قال علماؤنا لا يقتلون.

قال ابن العربي: " والصحيح عندي أن تعتبر أحوالهم فإن كان فيهم أذية قتلوا وإلا تركوا وما هم بسبيله من الزمانة وصاروا عالا على حالهم " (4).

الخامس: الشيوخ: لا يقتلون، فإن كان الشيخ كبيراً هراماً لا يطيق القتال، ولا ينتفع به في رأي ولا مدافعة، فإنه لا يقتل.

وقال الحنابلة: إن قاتل الشيخ قتل، لانعلم فيه خلافاً (5) والصحيح الأول لقول أبي بكر الصديق ليزيد، ولا مخالف له فثبت أنه إجماع (6).

السادس: العسفاء: وهم الأجراء والفلاحون، لا يقتلون دل على ذلك قول النبي ﷺ من حديث رباح بن الربيع (7): " إَلْحَقْ بِخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، فَلَا يَقْتُلَنَّ ذُرِيَةً وَلَا عَسِيفاً " (8)

وقال عمر بن الخطاب: " اتقوا الله في الذرية والفلاحين فلا تقتلوهم إلا أن ينصبوا لكم الحرب " (9).

" أما المرتدون فليس لهم إلا القتل أو التوبة، وكذلك أهل الزيغ والضلال ليس إلا السيف أو التوبة، ومن أسر لا اعتقاده بالباطل ثم ظهر عليه فهو كالزنديق يقتل ولا يستتاب، أما الخوارج على أئمة العدل فيجب قتالهم حتى يرجعوا إلى الحق، وقال

(1) رواه مالك في الموطأ، كتاب الجهاد، باب النهي عن قتل النساء والصبيان في الغزو (635/3) حديث رقم (1627).

(2) أحكام القرآن، لابن العربي (149/1).

(3) وهو دائم المرض أو الضعيف من كبر ونحوه.

(4) أحكام القرآن، لابن العربي (149/1).

(5) ينظر: المغني، لابن قدامة المقدسي (313/9).

(6) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (240/3).

(7) هو رباح بن الربيع ابن صيفي بن رباح بن الحارث بن معاوية بن أسيد بن عمرو بن تميم، أخو حنظلة بن الربيع الكاتب الأسدي، من أهل المدينة، له صحبة، نزل البصرة، روى عنه ابن ابنه المرقع بن صيفي بن رباح ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير (248/2).

(8) رواه أبو داود في السنن، كتاب الجهاد، باب في قتل النساء (53/3) رقم الحديث (2669).

(9) رواه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب، باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان والكبير وغيرهما (155/9) رقم الحديث (18159).

قوم المعني لا تعتدوا في القتال لغير وجه الله، كالحمية وكسب الذكر، بل قاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم يعني ديننا وإظهارا للكلمة "(1).

مقاصد النهي عن الاعتداء في القتال.

بيان أخلاق الإسلام في الجهاد.

شرع الإسلام القتال في سبيل الله لتطهير الأرض ولرد كيد الأعداء وبطشهم فالقتال في الإسلام مشروع لكنه مقيد بكثير من الضوابط والقيم حتى لا يسأ استعماله، إنما حين نتأمل حياة النبي ﷺ طول حياته الدعوية لم يبدأ أحداً بالقتال، ولم يحدث أن سلك النبي ولا الصحابة منهج الاعتداء والبطش وسفك الدماء، بل كان ﷺ يبعث الرسل والكتب للأمراء والملوك، ليبلغهم دعوة الله، فإن أبوا إلا القتال فليس أمام المسلم إلا أن يدفع ذلك بالسيف والقتال، فلا سلام قائم على منهج حكيم ولم يدع الإسلام الأمر للمقاتل المسلم أن يفعل ما يشاء، يقتل من يشاء، يدمر ما يشاء، بل قيده بضوابط وأوامر ونواهي، فلقد سن الإسلام للقتال أدبيات فيها الرحمة والشفقة واللين بعيداً عن العنف والغلبة والقسوة ويشهد لذلك حديث ابن عمر أن النبي ﷺ " رَأَى فِي بَعْضِ مَغَارِيهِ امْرَأَةً مَقْتُولَةً فَنَهَى عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ "(2) وهذا المنهج الذي سلكه اتباعه من بعده فهذا أبو بكر يوصي يزيد بن أبي سفيان حين أرسله إلى الشام قائلاً له: " إني موصيك بعشر: لا تقتل امرأة ولا صبياً ولا كبيراً هرماً ولا تقطعن شجراً مثمراً، ولا تخربن عامراً، ولا تعقرن شاة ولا بغيراً إلا لمأكله، ولا تحرقن نخلاً ولا تغرقنه، ولا تغل، ولا تجبن "(3).

وكتب عمر بن عبد العزيز(4) إلى عامل من عماله " أنه بلغنا أن رسول الله ﷺ كان إذ بعث سرية يقول لهم: اغزوا بسْمِ الله فِي سَبِيلِ الله، تَقَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللهِ وَلَا تَغْلُوا

(1) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (241/3).

(2) أخرجه البخاري في الصحيح الجامع، كتاب الجهاد والسير، باب قتل النساء في الحرب (64/4) رقم الحديث (3015).

(3) رواه مالك في الموطأ، كتاب الجهاد، باب النهي عن قتل النساء والصبيان في الغزو (635/3) رقم الحديث (1627).

(4) هو عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن أمية بن عبد شمس، يكنى أبا حفص، لقب بخامس الخلفاء روي عن أبيه وأنس وسعيد بن المسيب وغيرهم، بويع بالخلافة بعهد من سليمان، فمكث فيها سنتين وخمسة أشهر، مات في رجب سنة 101 هـ وله سنة 99 سنة، ينظر: تاريخ الخلفاء، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، تحقيق: حمد الدمرداش، الطبعة الأولى 1425 هـ 2004 م مكتبة نزار مصطفى الباز (171).

وَلَا تَغْدِرُوا وَلَا تُمَثِّلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا، وقل ذلك لجيوشك وسراياك، أن شاء الله والسلام عليكم"(1).

بل أمر الإسلام جنده ألا يهاجموا العدو قبل تبليغ الدعوة، وأن يمتنعوا من اقتحام أرض العدو إذ سمعوا الأذان، وأمر بالإحسان إلى الأسير بعد اضطهاده وامتتهان كرامته، بل إن استقام أمره وحسن إسلامه فله كل خير قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَنْ فِي أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَسْرَىٰ إِنَّهُمْ لَفِي قُلُوبِكُمْ خَيْرٌ مِّمَّا أُخِذَ مِنْكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (2).

إننا عندما نقارن بين حروب العالم اليوم الذي يزعم التحضر والتمدن والإنسانية وبين الحروب التي خاضها المسلمون الأوائل التي نجد فيها الأخلاق السامية والقيم الرفيعة، أما حروب اليوم فقد قتل فيها الأبرياء من الأطفال، والنساء، ودمرت المباني والممتلكات، واستهدفت فيها دور العبادة والمساجد.

تحريم الاعتداء.

حرم الله الاعتداء حتى على الكفار، لقوله تعالى "ولا تعتدوا" وعلى المسلمين من باب أولى، ولهذا قال النبي ﷺ لمن يبعثهم من الجيوش والسرايا: "لَا تَعْتَدُوا وَلَا تَغْلُوا، وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا" (3) لأن هذا من الاعتداء(4).

(1) رواه مالك في الموطأ، كتاب الجهاد، باب النهي عن قتل النساء والصبيان في الغزو (363/3) رقم الحديث (1628).

(2) سورة الأنفال الآية (70).

(3) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب تأمير الأمير الأمراء على البعوث، ووصيته إياهم بأداب الغزو وغيرها (1357/3) رقم الحديث (1731).

(4) ينظر: تفسير الفاتحة والبقرة، للعثيمين (375/2).

مقاصد النهي عن القتال في الحرم.

قال الله تعالى ﴿وَلَا تَقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ (191) فَإِنْ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (1).

المعنى الإجمالي.

نهى الله سبحانه وتعالى المؤمنين عن قتال المشركين عند الحرم مراعاة لحرمته، ما دام المشركون لم يفتحوهم بالقتال عنده، أما إذا فاتحوهم بالقتال فيه فقد أصبح من حق المؤمنين أن يدافعوا عن أنفسهم وأن يقاتلوا أعداءهم كما قال تعالى " ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه " أي لا تقاتلوا أيها المؤمنون أعداءكم عند المسجد الحرام احتراماً له حتى يبدأ المشركون قتالكم عنده فإن بدؤكم بالقتال فيه فلا حرج عليكم في قتالهم عنده، لأن المنتهك لحرمة المسجد الحرام إنما هو البادئ بالقتال فيه وهم المشركون، ولستم أنتم أيها المؤمنون لأن موقفكم إنما هو موقف المدافع عن نفسه (2).

فأنت ترى الآية الكريمة حفظت للمسجد الحرام حرمة وهيئته ومكانته السامية، لأن حرمة لذاته، وحرمت سائر الحرم من أجله، إلا أنها أذنت للمسلمين أن يدافعوا عن أنفسهم إذ ما هاجمهم المشركون عنده أوفيه (3).

قال ابن كثير: " وقد دلت الآية على الأمر بقتال المشركين إذ بدؤوا بالقتال فيه دفعاً لصولتهم " (4).

فإن انتهوا عن الكفر ومقاتلتكم فكفوا عنهم ولا تتعرضوا لهم فإن الله غفور رحيم وكل من تاب من كفر أو معصية فشان الله معه أن يتوب عليه ويغفر له دل عليه

قوله تعالى ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَفَ﴾ (5).

(1) سورة البقرة الآيات (191 - 192).

(2) ينظر: التفسير الوسيط للقرآن الكريم، لطنطاوي (410/1).

(3) المصدر نفسه (410/1).

(4) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير (227/1).

(5) سورة الأنفال الآية (38).

فقه الأحكام .

المسألة الأولى : تحريم القتال في الحرم.

اتفق العلماء على تحريم القتال بمكة المكرمة⁽¹⁾ واستدلوا بما جاء عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ يوم فتح مكة: " إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَمُهُ اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِنَّهُ لَمْ يُحَلَّ الْقِتَالُ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَمْ يُحَلَّ لِي إِلَّا سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ، فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ " (2)

كذلك ما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: لما فتح الله على رسوله ﷺ مكة قام في الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : " إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنِ مَكَّةَ الْفِيلَ، وَسَلَّطَ عَلَيْهَا رَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، فَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَإِنَّهَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ وَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي " (3).

وقد دلت الأحاديث على تحريم القتال بمكة، وتحريم سفك الدم فيها لحرمتها عند الله.

المسألة الثانية : حكم حمل السلاح في الحرم.

اختلف العلماء في الحكم، والراجح جواز حمل السلاح في الحرم للضرورة دليل ذلك حديث أنس بن مالك⁽⁴⁾ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ⁽⁵⁾.

وقالت طائفة: لا يجوز حمل السلاح بمكة، ولما كان السلاح علة للخائف أو لمتوقع الخوف، أو لأخذ بثأر، أو لمعتد يدفع بذلك عن نفسه إن نوزع في عرضه، والله

⁽¹⁾ ينظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (243/3).

⁽²⁾ أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الحج، باب تحريم مكة وصيدها وخلوها وشجرها ولقطتها إلا لمنشد على الدوام (689/2) رقم الحديث (1353).

⁽³⁾ أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الحج، باب تحريم مكة وصيدها وخلوها وشجرها ولقطتها إلا لمنشد على الدوام (988/2) رقم الحديث (1355).

⁽⁴⁾ هو أنس بن مالك بن ضمضم بن حرام، خدم رسول الله ﷺ عشر سنين، وغزا مع رسول الله ثمان غزوات، وكان من المكثرين لرواية الحديث، روى عنه محمد بن سيرين والزهرى وغيرهم كثير، مات سنة 93 هـ، وهو آخر من مات بالبصرة من الصحابة، ينظر: معرفة الصحابة، لأبي نعيم الإصبهاني (231/1).

⁽⁵⁾ أخرجه البخاري، كتاب جزاء الصيد، باب دخول الحرم ومكة بغير إحرام (17/3) رقم الحديث (1846).

تعالى جعل مكة حرماً آمناً فلم يكن لحمل السلاح فيها معنى، فقد جاء عن جابر رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: "لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَحْمِلَ السِّلَاحَ بِمَكَّةَ" (1).

الجمع بين حديث النهي والجواز: حمل العلماء النهي عن حمل السلاح بمكة على جهتين:

الأول: أن يحمل السلاح لغير ضرورة ولا حاجة، فإن كان لخوف وحاجة إليه جاز.

الثاني: أن يحمل بطراً وأشراً، أو على وجه يضر بالناس، لا سيما عند المزامعة وفي المسالك الضيقة فهذا لا يجوز (2).

والخلاصة: أنه يجوز حمل السلاح بمكة عند الحاجة، مثل رجال الأمن والحراسة الموكلين بحماية الحرم وحراسته، لما في ذلك من الضرورة.

مقاصد النهي عن القتال في المسجد الحرام.

تنزيه الحرم من أن يسفك فيه الدم وجعله آمناً.

إن من مقتضيات التحريم للبلد الحرام، تحريم القتال وسفك الدماء فيه، وتنزيه هذه البقعة المباركة من أن تنتهك فيها الحرم، أو تزهق فيها الأنفس، وذلك هو الأمن السابغ المنشود الذي يغرس الطمأنينة والسكينة في النفوس، وهو قضاء الله ومراعاة في بلده المكرم، قال الله تعالى ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَكَّةَ لِلنَّاسِ أَمْنًا﴾ (3) وجلّى ذلك النبي ﷺ فقال: "إِنَّ مَكَّةَ حَرَمَهَا اللَّهُ، وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ فَلَا يَحِلُّ لِمُرٍّ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ فِيهِ دَمًا" (4) وما ذلك إلا لعظم حرمتها ومكانتها عند الله ﷻ.

وتأكيداً على حرمة مكة أن يخاف ساكنها أو داخلها نهى عن حمل السلاح فيها إلا لحاجة، فقد نهى النبي عن حمل السلاح بمكة خشية التخويف أو الترويع للقاطنين أو القاصدين.

(1) أخرجه مسلم في الصحيح، لمسلم بن الحجاج القشيري، كتاب الحج، باب النهي عن حمل السلاح بمكة (989/2) رقم الحديث (1356).

(2) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني (455/2) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للنووي (131/9).

(3) سورة البقرة الآية (125).

(4) أخرجه البخاري في الصحيح الجامع، كتاب العلم، باب ليلغ العلم الشاهد الغائب (32/1) رقم الحديث (104).

مقاصد النهي عن ترك النفقة للجهاد.

قال الله تعالى ﴿ وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَكِنَّا نَنْفِقُ بِأَيْدِكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (1).

معاني المفردات.

التهلكة: الهلكة والهلاك بترك الجهاد والإنفاق فيه.

الاحسان: إتقان الطاعة وتخليصها من شوائب الشرك، وفعل الخير أيضاً (2).

سبب نزول الآية:

روى أن أبي أيوب الأنصاري (3) قال: فينا معشر الأنصار نزلت هذه الآية إنه لما أعز الله دينه، ونصر رسوله ﷺ همس بعضنا في أذن بعض، إن أموالنا قد ضاعت وإن الله أعز الإسلام وكثر ناصروه، فلوا أقمنا في أموالنا فأصلحنا ما ضاع منها فانزل الله على نبيه ما يرد علينا ما قلنا " وانفقوا " الآية فكانت التهلكة الإقامة على الأموال وإصلاحها وترك الغزو (4).

المعنى الإجمالي.

أخبر سبحانه وتعالى المؤمنين بأن ترك الجهاد وترك الإنفاق فيه هلاك ودمار لمن لزمه واعتاده، فإذا بخل المؤمنون وقعدوا عن الجهاد ركبهم أعدائهم وأذلّوهم فكانهم إنما ألقوا بأيديهم إلى التهلكة، ثم أمر الله المسلمين بأن يحسنوا كل أعمالهم وأن يجردوها، ويدخل في ذلك التطوع بالإنفاق في سبيل الله لنشر الدعوة (5).

قال السعدي: " فالجهاد في سبيل الله لا يقوم إلا على ساق النفقة، فالنفقة له كالروح ولا يمكن وجوده دونها، وفي ترك الإنفاق في سبيل الله، إبطال للجهاد، وتسليط

(1) سورة البقرة الآية (195).

(2) ينظر: أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، للجزائري (174/1).

(3) هو خالد بن زيد بن كليب بن ثعلبة بن عبد ابن عوف الأنصاري، شهد العقبة وبدراً واحداً والخندق وسائر المشاهد مع رسول الله، توفي بالقسطنطينية من أرض الروم في خلافة معاوية تحت راية يزيد سنة 50 هـ. ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، للقرطبي (1606/4).

(4) ينظر: أسباب نزول القرآن، لأبي الحسن علي بن أحمد النيسابوري، تحقيق عصام بن عبد المحسن، الطبعة الثانية 1412 هـ - 1992 م الناشر: دار الإصلاح - الدمام (58) .

(5) ينظر: أيسر التفاسير، لأسعد حومد (202).

للأعداء، وشدة تكالِبهم، فيكون قوله تعالى " ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة " كالتعليل لذلك"(1).

فقه الأحكام.

المسألة الأولى: معنى النفقة.

وفيها ثلاثة أقوال هي:

الأول: أنها واجبة لقوله تعالى " وانفقوا في سبيل الله ".

الثاني: أنه ندبهم إلى النفقة في سبيل الله، قال رسول الله ﷺ: " مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تُؤَدِّي مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ أَيُّ هَلَمْ "(2).

الثالث: أن معناه لا تخرجوا بغير زاد توكلأً واتكالا.

والصحيح الثاني، لأنه دائم، والأول قد يتصور إذ وجب الجهاد، أما الثالث فهو صحيح لأن إعداد الزاد فرض(3).

المسألة الثانية: معنى التهلكة.

قال ابن العربي في تفسير التهلكة ستة أقوال هي:

1 لا تتركوا النفقة.

2 لا تخرجوا بغير زاد، يشهد له قوله تعالى ﴿ وَزَوَّدُوا خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى ﴾(4).

3 لا تتركوا الجهاد.

4 لا تدخلوا على العساكر التي لا طاقة لكم بها.

5 لا تياسوا من المغفرة.

6 اقتحام العساكر(5).

(1) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للسعدي (90).

(2) أخرجه البخاري في الصحيح الجامع، كتاب الجهاد والسير، باب فضل النفقة في سبيل الله (26/2) رقم الحديث (2841).

(3) ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي (165/1).

(4) سورة البقرة الآية (197).

(5) ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي (166/1).

وقد اختلف العلماء في اقتحام العساكر: فقال طائفة لا بأس أن يحمل الرجل وحده على الجيش العظيم إذ كان فيه قوة، وكان لله بنية خالصة، فإن لم تكن فيه قوة فذلك فيه تهلكة.

وقيل: إذ طلب الشهادة وخلصت النية فليحمل، لأن مقصده وأحد منهم وذلك بين في قوله تعالى ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ﴾ (1).

قال ابن العربي: والصحيح عندي جوازه، لأن فيه أربعة وجوه هي:

الأول: طلب الشهادة.

الثاني: وجود النكاية.

الثالث: تجرئة المسلمين عليهم.

الرابع: ضعف نفوسهم ليروا أن هذا صنع وأحد، فما ظنك بالجميع، والفرض لقاء واحد أو اثنين وغير ذلك جائز (2).

قال ابن عاشور: " معنى النهي عن الإلقاء باليد إلى التهلكة النهي عن التسبب في إتلاف النفس أو القوم على تحقق الهلاك دون أن يجتني منه المقصود، وعطف على الأمر بالإنفاق للإشارة إلى علة مشروعية الإنفاق وإلى سبب الأمر به، فإن ترك الإنفاق في سبيل الله والخروج دون عدة إلقاء باليد للهلاك كما قيل: كساع إلى الهجاء بغير سلاح، فلذلك وجب الإنفاق " (3).

مقاصد النهي عن الإلقاء باليد للتهلكة.

تنبيه المسلمين للاستعداد لعدوهم.

لما أمر الله المؤمنين بقتال عدوهم وكان العدو أوفر منهم عدة حرب أيقظهم إلى الاستعداد بإنفاق الأموال في سبيل الله، فالمخاطبون بالأمر بالإنفاق جميع المسلمين لا خصوص المقاتلين، قال ابن عاشور: " تنبيه المسلمين فإنهم قد يقصرون في الإتيان على منتهى الاستعداد لعدو قوي، لأنهم قد ملئت قلوبهم إيماناً بالله وثقة به وملئت أسماعهم بوعد الله إياهم النصر " (4).

(1) سورة البقرة الآية (207).

(2) ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي (1/166).

(3) التحرير والتنوير، لابن عاشور (2/214).

(4) المصدر نفسه (2/216).

" نبهوا على أن تعهد الله لهم بالتأييد والنصر لا يسقط عنهم أخذ العدة المعروفة فلا يحسبوا أنهم غير مأمورين ببذل الوسع لوسائل النصر التي هي أسباب ناط الله تعالى بها مسبباتها على حسب الحكمة التي اقتضاها النظام الذي سنه الله في الاسباب ومسبباتها "(1).

الحث على النفقة.

حث الله تعالى الإنفاق في سبيله في سائر وجوه القربات ووجوه الطاعات وخاصة صرف الأموال في قتال الأعداء، وبذلها فيما يقوى به المسلمون على عدوهم وقد أخبر سبحانه وتعالى أن ترك الإنفاق في سبيله والإعداد للحرب وتهيئة الجيوش فإن ذلك هلاك ودمار لمن لزمه واعتاده.

وكمال المبحث: إلى أن الإسلام قيد القتال في سبيله بضوابط منعاً للاعتداء وحفظاً للأرواح، فمنهى عن قتل الضعفاء من الأطفال والنساء والشيوخ الذين لا يقاتلون والرهبان ممن لا يشاركون في القتال تحقيقاً لمقصد العدالة وحفظ الأنفس، كما نهى عن القتال في الحرم إذ أن حفظ الأمن وحماية الحرم من المقاصد الهامة والمطلوب تحقيقها.

⁽¹⁾ ينظر: التحرير والتنوير، لابن عاشور (212/2).

الخاتمة

إن سورة البقرة من أعظم سور القرآن، فقد تضمنت مقاصد الإسلام الرئيسية وكيالاته الأساسية، فمن أعظم مقاصدها هداية البشر، والدعوة إلى الإيمان بالله والنهي عن الشرك به وقد تجسدت هذه المقاصد في الأوامر والنواهي الواردة فيها فلم يرد فيها أمر ولا نهى إلا له مقصد.

وقد خُص هذا البحث إلى بعض النتائج التي من شأنها تبیین الفائدة المرجوة من كتابة هذا البحث، وقد تمثلت هذه النتائج في الآتي:

1 أن المقاصد القرآنية ضرورة لازمة لبيان الأحكام المتعلقة بدين الله - تبارك وتعالى - إذ من خلالها يستطيع المؤمن أن يفرق بين الحلال والحرام، والمأمور به والمنهي عنه، ويدرك حكم التشريعات القرآنية وأنها محققة لمصالح العباد.

2 أن المقاصد القرآنية جاءت شاملة لكل أبواب الفقه فلم تترك باباً من أبوابه إلا وبينت الطريق التي يستطيع من خلالها المؤمن فهم ما يتعلق بأمر دينه.

3 يأتي النهي في بعض الأحيان مقروناً بقرائن منها: نفي الحل، وذم الفاعل أو لعنه وترتيب العقوبة على الفاعل، والوعيد على الفعل وغير ذلك من القرائن.

4 كثيراً ما تأتي الأوامر والنواهي مويّدة بالسنة النبوية، حيث ترد الآية في الأمر أو النهي، ثم يأتي ما يؤيدها من كلام النبي ﷺ.

5 قد لا يكون النهي مطلقاً في بعض الأحيان، حيث يأتي مقروناً بسبب في حالات مختلفة.

6 إن الكشف عن مقاصد التشريع القرآني من خلال الآيات يعزز الإعجاز التشريعي فهو يبرز أسرار حكمة التشريع في الأوامر والنواهي بما يوافق ما توصل إليه العلم الحديث من أضرار فعل المنهيات وثواب فعل المأمورات.

الفهارس

فهرس الآيات القرآنية

فهرس الأحاديث النبوية

فهرس الآثار

فهرس الأعلام

فهرس المصادر والمراجع

فهرس الموضوعات

فهرس الآيات القرآنية

ر.م	الآية	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
1	﴿إِلَّاكَ نَعْبُدُ وَإِلَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾	الفاتحة	5	27
2	﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾	البقرة	2	56،70
3	﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾	البقرة	4	62،68
4	﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ﴾	البقرة	21	38،58
5	﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾	البقرة	22	115
6	﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾	البقرة	25	38
7	﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾	البقرة	30	72
8	﴿فَاتُوا بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ﴾	البقرة	33	44
9	﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ﴾	البقرة	34	64
10	﴿فَمَنْ نَعِمْ هُدًى فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾	البقرة	38	21
11	﴿يَا بَنِي إِسْرَءِيلَ أَذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ﴾	البقرة	40	118
12	﴿وَأَمِنُوا بِمَا أُنْزِلَتْ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ﴾	البقرة	41	118
13	﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَكُفُّوا الْحَقَّ﴾	البقرة	43	76،150
14	﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَبُوا مَعَ الرَّاكِبِينَ﴾	البقرة	43	76،79
15	﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا﴾	البقرة	60	44
16	﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ وَالْمُجَاسِمِينَ﴾	البقرة	62	62،60
17	﴿كُونُوا قِرَدَةً﴾	البقرة	65	44
18	﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ﴾	البقرة	67	7،42
19	﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ﴾	البقرة	85	61
20	﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ الدُّنْيَا الْآخِرَةَ﴾	البقرة	94	61
21	﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلْجِبْرِيلِ﴾	البقرة	97	65
22	﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكٍ سَلِيمٍ﴾	البقرة	102	125
23	﴿مَا يُوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ﴾	البقرة	105	153
24	﴿وَقَالُوا لَنْ نَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مِنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى﴾	البقرة	111	41

رقم الآية	السورة	رقم الصفحة	رقم
113	البقرة	61	25
116	البقرة	64	26
125	البقرة	87، 174	27
130	البقرة	61	28
132	البقرة	67، 69	29
144	البقرة	73	30
158	البقرة	89	31
159	البقرة	122	32
174	البقرة	60	33
177	البقرة	69، 65، 60	34
178	البقرة	40، 108	35
180	البقرة	90	36
183	البقرة	30، 42، 81	37
185	البقرة	39	38
185	البقرة	30	39
187	البقرة	132	40
187	السورة	103	41
188	البقرة	30، 52، 148	42
190	البقرة	104، 168، 167	43
191	البقرة	172	44
193	البقرة	105	45
194	البقرة	106	46
195	البقرة	175	47
196	البقرة	85	48
197	البقرة	87، 175	49

ر.م	الآية	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
50	﴿فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ﴾	البقرة	198	88
51	﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾	البقرة	199	88
52	﴿فَإِذَا قُضِيَتْ مِنْاسِكُكُمْ﴾	البقرة	199	88
53	﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ﴾	البقرة	203	88
54	﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾	البقرة	203	69
55	﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾	البقرة	203	60
56	﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾	البقرة	205	30
57	﴿وَمَنْ النَّاسُ مِنْ يُشِيرُ فِي نَفْسِهِ أَتَعَاءَ مَرْضَاةَ اللَّهِ﴾	البقرة	207	177
58	﴿يُزَكِّهِمْ وَلَذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا﴾	البقرة	215	29
59	﴿وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾	البقرة	212	61
60	﴿وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ﴾	البقرة	213	71
61	﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ﴾	البقرة	216	106
62	﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرَكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ﴾	البقرة	221	152
63	﴿فَإِذَا تَطَهَّرْتَ فَأَتَوْهُ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾	البقرة	222	138
64	﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحْضِ﴾	البقرة	222	138
65	﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ﴾	البقرة	224	156
66	﴿وَلَكِنْ جَاءَ عَلَيْهِمْ دَرَجَةٌ﴾	البقرة	228	96
67	﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ﴾	البقرة	229	51
68	﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلْيُفْرَاجِلِهِنَّ﴾	البقرة	231	94
69	﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾	البقرة	231	21
70	﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ﴾	السورة	233	41
71	﴿وَلَنْ تَطْعَمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَسُوهُنَّ﴾	البقرة	237	42
72	﴿وَلَا تَسْأَلُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾	البقرة	237	54
73	﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾	البقرة	256	129
74	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَرْوَةِ وَالْأَذَى﴾	البقرة	264	141
75	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا مِنْ طَبَائِعِ مَا كَسَبْتُمْ﴾	البقرة	267	145

ر.م	الآية	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
76	﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا﴾	البقرة	275	160
77	﴿فَإِنْ لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾	البقرة	279	51
78	﴿وَلَا تَكُونُوا كَعُسْرَةَ نَضْرَةٍ إِلَى مَيْسَرَةٍ﴾	البقرة	280	95
79	﴿وَأَتَوْا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾	البقرة	281	9
80	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ﴾	البقرة	282	39،43،99
81	﴿وَلَا تَكْمُمُوا الشَّهَادَةَ﴾	البقرة	283	164
81	﴿أَمَرَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ﴾	البقرة	285	65،67
82	﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾	آل عمران	1	21
83	﴿نَزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابُ بِالْحَقِّ﴾	آل عمران	2	120
84	﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ﴾	آل عمران	7	28
85	﴿رَبَّنَا لَا تُخِزْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾	آل عمران	8	53
86	﴿لِنَتَلَوُا الْبَرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾	آل عمران	92	145
87	﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾	آل عمران	97	86
88	﴿وَأَعِصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا﴾	آل عمران	103	131
89	﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ﴾	آل عمران	139	54
90	﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾	آل عمران	159	34
91	﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾	آل عمران	164	21
92	﴿وَلَا تَحْسَبِ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا﴾	آل عمران	169	53
93	﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَةً ضِعَافًا﴾	النساء	9	38
94	﴿لِأَنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا﴾	النساء	10	52
95	﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا﴾	النساء	12	93
96	﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَمْوَالُهُمْ﴾	النساء	23	49
98	﴿وَخَلَقَ الْإِنْسَانَ ضَعِيفًا﴾	النساء	28	66
99	﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾	النساء	34	96
100	﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾	النساء	29	83
101	﴿لِإِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾	النساء	48	117

ر.م	الآية	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
102	﴿إِذَا حُكِمْتُمْ بَيْنَ الْقَاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾	النساء	58	22
103	﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ﴾	النساء	83	22
104	﴿لِإِصْلَاحِ مَا كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾	النساء	103	76
105	﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾	النساء	111	67
106	﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾	النساء	128	84
107	﴿رُسُلًا مِثْلَ رَسُولِكَ﴾	النساء	165	69
108	﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الْطَيِّبَاتُ﴾	المائدة	5	155
109	﴿وَأَتَى عَلَيْهِمْ نَبَأُ ابْنِ آدَمَ بِالْحَقِّ﴾	المائدة	27	146
110	﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾	المائدة	38	51
111	﴿وَكُنَّا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْفُسًا بِالنَّفْسِ﴾	المائدة	45	110
112	﴿إِنَّهُ مِنْ شِرْكٍ بِاللَّهِ﴾	المائدة	73	118
113	﴿كَانُوا لَا يَتَّخِذُونَ مِنْكُمْ قَدْرًا﴾	المائدة	87	46
114	﴿لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾	المائدة	79	56، 52
115	﴿لَا يَأْخُذْكُمْ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾	المائدة	89	158
116	﴿وَلَكِنْ يَأْخُذْكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ﴾	المائدة	89	55
117	﴿قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ﴾	المائدة	100	155
118	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ﴾	المائدة	101	52
119	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾	المائدة	105	40
120	﴿وَأْمُرْنَا لِنُسَلِّمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾	الأنعام	71	33
121	﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾	الأنعام	72	43
122	﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾	الأنعام	151	49
123	﴿سَحَرُوا أَعْيُنَ الْقَاسِ وَاسْتَرْهَبُوهُمْ﴾	الأعراف	116	127
124	﴿وَجَاءُوا بِسِحْرِ عَظِيمٍ﴾	الأعراف	116	127
125	﴿يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَامِهِمْ﴾	الأعراف	138	133
126	﴿وَرَحِمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾	الأعراف	156	80
127	﴿قُلْ لِلَّهِ كُفْرُوا لِيُنْزِلُوا﴾	الأنفال	38	47، 172

ر.م	الآية	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
128	﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾	الأنفال	39	105
129	﴿لِرِشْرَةِ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الذِّكْرُ كَهَرُوْا﴾	الأنفال	55	110
130	﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَنْ فِي أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَسْرَى﴾	الأنفال	70	171
131	﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾	التوبة	5	168
132	﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى﴾	التوبة	33	70
133	﴿يُؤْمِرُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ الْمُؤْمِنِينَ﴾	التوبة	61	57
134	﴿لَا تَعْتَدِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾	التوبة	66	53
135	﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾	التوبة	73	130
136	﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً﴾	التوبة	103	79
137	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾	التوبة	119	26
138	﴿وَيَعْبُدُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ﴾	يونس	18	154
139	﴿الرَّكَّابُ أَحْكَمْتُ آيَاتُهُ﴾	هود	1	20،23
140	﴿أَنْفَجِبِينَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾	هود	73	34
141	﴿وَالِيهِ يَرْجِعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ﴾	هود	123	34
142	﴿قُلْ تَسْمَعُوا﴾	إبراهيم	30	44
143	﴿ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ آمِنِينَ﴾	الحجر	56	44
144	﴿وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ﴾	النحل	9	15
145	﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ﴾	النحل	43	212
146	﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ﴾	النحل	64	71
147	﴿لِأَنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾	النحل	90	22،42،50
148	﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ﴾	النحل	103	31
149	﴿فَكُلُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ﴾	النحل	114	44
150	﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾	النحل	125	130
151	﴿وَلَا تَعْفَيْتُمْ فَعَافُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾	النحل	126	45
152	﴿لَا تَحْضِلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾	الإسراء	22	117
153	﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا﴾	الإسراء	32	31

ر.م	الآية	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
154	﴿وَمَنْ قُلٌ مَقْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَانًا﴾	الإسراء	33	110
155	﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾	الإسراء	34	49
156	﴿وَأَسْتَفِزُّ مِمَّا اسْتَقَطْتُ﴾	الإسراء	64	44
157	﴿وَنُزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾	الإسراء	82	21
158	﴿قَالَ لَا تَأْخُذْ بَعِثْتُ﴾	الكهف	73	53
159	﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾	طه	14	78
160	﴿يَحْتَسِبُ إِلَيْهِ مَن سَخِرَ مِنْهُمْ أَنَّهُ تَسْعَى﴾	طه	66	127
161	﴿قَالَ يَا أَيُّهَا لَا تَأْخُذْ بِمَحْسَبَةٍ وَلَا بِأُسْبَى﴾	طه	94	53
162	﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ﴾	طه	131	53
163	﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾	الأنبياء	107	21
164	﴿قَالَ رَبِّ احْكُم بِالْحَقِّ﴾	الأنبياء	112	36
165	﴿وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ﴾	الحج	23	88
157	﴿ذَلِكَ وَمِنْ عِظَمِ شَعَائِرِ﴾	الحج	32	89
168	﴿أَذِلَّةٍ لِّلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ ظَلَمُوا﴾	الحج	38	107
169	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ﴾	الحج	68	37
170	﴿الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾	المؤمنون	2	76
171	﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ﴾	النور	2	51
172	﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ﴾	النور	4	51
173	﴿لَا تَحْسِبُوهُ شَرًّا لَّكُمْ﴾	النور	11	53
174	﴿فَكَابُوهُمْ لِزَعْلَمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾	النور	33	43
175	﴿لَا تَحْسِبِ الَّذِينَ كَفَرُوا مَعْجَزِينَ فِي الْأَرْضِ﴾	النور	57	54
156	﴿فَمَاذَا تَأْمُرُونَ﴾	الشعراء	35	35
177	﴿أَلْقُوا مَا أَنْتُمْ مُقْتَرُونَ﴾	الشعراء	43	44
178	﴿تَاللَّهِ إِنَّا كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾	الشعراء	97	116
179	﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَأْدُكَ إِلَيْهِ مَعَادٍ﴾	القصص	85	42
180	﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا﴾	الروم	21	98

ر.م	الآية	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
181	﴿وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ﴾	لقمان	19	15
182	﴿لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ﴾	الأحزاب	73	117
183	﴿كُفِّكُمُ﴾	يس	82	44
184	﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ﴾	ص	29	1،24
185	﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ﴾	الزمر	2	21
186	﴿قُرْآنًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِجْجٍ﴾	الزمر	28	23
187	﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ﴾	غافر	78	69
188	﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾	فصلت	40	44
189	﴿أَنَا إِلَهٌ نَصِيرُ الْأُمُورِ﴾	الشورى	53	34
190	﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾	الزخرف	3	31
191	﴿إِلَّا مَشْهَدٌ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾	الزخرف	86	165
192	﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾	الدخان	49	44
193	﴿يَا قَوْمِنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ﴾	الأحقاف	31	42
194	﴿فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبُ الرِّقَابِ﴾	محمد	4	39
195	﴿وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ﴾	الحجرات	2	143
196	﴿وَكَذَرْنَا إِلَيْكُمْ أَلْكَرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ﴾	الحجرات	7	51
197	﴿وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُمْ بَعْضًا﴾	الحجرات	12	49
198	﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا﴾	الحجرات	15	55
199	﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾	الذاريات	56	72
200	﴿فَاصْبِرُوا أَوْ لَا تَصْبِرُوا﴾	الطور	16	44
201	﴿كَلَّا بَكُورٌ دَوْلَةٌ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾	الحشر	7	93
202	﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾	الممتحنة	6	70
203	﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ﴾	الجمعة	10	50
204	﴿وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ﴾	الطلاق	2	165
205	﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيُبْلُوَكُمْ﴾	الملك	2	58
206	﴿وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَهِينٍ﴾	القلم	10	158

ر.م	الآية	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
207	﴿الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ﴾	المعارج	23	77
208	﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي﴾	نوح	28	44
209	﴿وَلَا عَلَيْكُمْ لِحَافِظِينَ (10) كِرَامًا كَاتِبِينَ﴾	الإنفطار	10 - 11	66
210	﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى﴾	العلق	9	46
211	﴿لَمْ يَكُ الَّذِي يَكْفُرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ﴾	البينة	1	153

فهرس الأحاديث النبوية

ر.م	طرف الحديث	المصدر	رقم الصفحة
1	إذ حلفت على يمين	صحيح البخاري	156
2	إذ مات ابن آدم	صحيح مسلم	94
3	اضعوا كل شيء إلا النكاح	صحيح مسلم	139
4	أفضل الصدقة	صحيح البخاري	95
5	اقرأوا القرآن فان يأتي	صحيح مسلم	10،7
6	ألا تصفون كما تصف الملائكة	صحيح مسلم	66
7	ألا وإن في الجسد مضغة	صحيح البخاري	166
8	إلحق بخالد بن الوليد	سنن أبي داود	169
9	إن العلماء ورثة الأنبياء	صحيح البخاري	130
10	إن الله أعطى لكل ذي حق حقه	سنن الترمذي	91
11	إن الله حبس عن مكة الفيل	صحيح مسلم	173
12	إن الله عز وجل قد تصدق عليكم	سنن الدار قطني	92
13	إن الله يباهي ملائكته	صحيح البخاري	136
14	إن النبي ﷺ كان في سفر	صحيح مسلم	83
15	إن النبي دخل مكة وعلى رأسه	صحيح البخاري	173
16	إن خيركم قرني	صحيح البخاري	165
17	إن لكل شيء سنام	المستدرك	8
18	إن لكل ملك حمى	صحيح مسلم	134
19	إن مكة حرمها الله	صحيح البخاري	174
20	إن هذا البلد حرمة الله	صحيح مسلم	173
21	إنما أنا بشر مثلكم	صحيح البخاري	149
22	الحج جهاد والعمرة تطوع	سنن ابن ماجه	87
23	الذهب بالذهب	صحيح مسلم	162
24	الصلوة الخمس والجمعة	صحيح مسلم	78
25	العمرة إلى العمرة	صحيح مسلم	86
26	المؤمن للمؤمن كالبنيان	صحيح مسلم	79

ر.م	طرف الحديث	المصدر	رقم الصفحة
27	بينما جبريل عند النبي ﷺ	صحيح مسلم	11
28	ثلاثة لا ينظر الله إليهم	سنن النسائي	142
29	جاء النبي ﷺ يعودني	صحيح البخاري	92
30	شدي على نفسك إدراك	صحيح البخاري	139
31	صبراً آل ياسر	مجمع الزائد ومنبع الفوائد	39
32	دخلت العمرة في الحج	سنن الترمذي	86
33	كل عمل ابن آدم له	صحيح مسلم	82
34	لا تجعلوا بيوتكم مقابر	صحيح مسلم	6،10
35	لا تعتدوا ولا تغلوا	صحيح مسلم	171
36	لا هجرت بعد الفتح	صحيح البخاري	106
37	لا يحل لأحد أن يحمل السلاح	صحيح مسلم	174
38	لا يؤمن أحدكم حتى يحب	صحيح البخاري	147
39	لتأخذوا عني مناسككم	صحيح مسلم	88
40	لتأمرن بالمعروف	سنن أبي داود	38
41	لله أشد فرحاً من توبة عبده	صحيح البخاري	159
42	لو أن أهل السماء	سنن الترمذي	111
43	ليس البر الصيام في السفر	صحيح البخاري	83
44	ما حق امرئ مسلم	صحيح البخاري	91
45	ما من نبي بعثه الله	صحيح مسلم	124
46	ما نقص مال من صدقة	سنن الترمذي	80
47	ما يحل لي من امراتي وهي حائض	الموطأ	139
48	مثل المؤمنين في توادهم	صحيح مسلم	80
49	من اتفق زوجين	صحيح البخاري	176
50	من أحب أن يزحزح عن النار	صحيح البخاري	147
51	من حج فلم يرفث ولم يفتق	صحيح البخاري	86
52	من سئل عن علم يعلمه	سنن الترمذي	123
53	من صام رمضان إيماناً	صحيح البخاري	84
54	من عاد لي ولياً	صحيح البخاري	51

ر.م	طرف الحديث	المصدر	رقم الصفحة
55	من قرأ بالآيتين	صحيح البخاري	5
56	من كان معه هدى فليهل	صحيح البخاري	86
57	مه يا عائشة	صحيح مسلم	40
58	نهى عن قتل النساء	صحيح البخاري	170
59	نهى النبي ﷺ عن ثمن الكلب	صحيح البخاري	50
60	والله لأن بلج أحدكم	صحيح البخاري	157
61	وسألت النبي ﷺ أي الذنب	صحيح البخاري	117
62	ولا يزني الزاني حيث يزني	صحيح البخاري	59
63	ولا يقتل المسلم بالكافر	سنن الترمذي	110
64	يا أبا المنذر أتدري أي آية	صحيح مسلم	10
65	يا غلام سم الله وكل بيمينك	صحيح البخاري	43،38

فهرس الآثار

رقم الصفحة	المصدر	صاحبه	طرف الاثر	ر.م
169	سنن البيهقي	عمر	اتقوا الله في الذرية والفلاحين	1
133	صحيح مسلم	ابن عمر	إن النبي ﷺ كان يعتكف العشر	2
169	الموطأ	أبو بكر	إنك ستجد قوماً زعموا	3
153	صحيح البخاري	ابن عمر	حرم الله الشركات على المؤمنين	4
7	سنن البيهقي	عبدة	كان في بني إسرائيل رجل عقيم	5
111	صحيح البخاري	عمر	لو اشرت في أهل صنعاء	6
123	صحيح البخاري	أبو هريرة	لولا آتيان في كتاب الله	7
123	صحيح مسلم	عائشة	من زعم أن محمد كتم شيئاً	8
88	صحيح البخاري	عمر	والله إني لأعلم أنك حجر	9

فهرس الأعلام

ر.م	العلم	رقم الصفحة
1	أبو إسحاق الشاطبي	24
2	أبو حامد الغزالي	28
3	أبي بن كعب ؓ	10
4	أحمد بن الحسن البيهقي	6
5	أحمد بن عبدالحليم بن تيمية	27
6	أحمد بن علي بن حجر	9
7	أحمد بن فارس بن زكريا	15
8	إبراهيم بن عمر البقاعي	23
9	إسماعيل بن كثير	9
10	ابن قدامة المقدسي	98
11	الراغب الأصفهاني	46
12	الطاهر بن عاشور	12
13	العز بن عبد السلام	16
14	أنس بن مالك ؓ	173
15	بدر الدين الزركشي	7
16	جابر بن عبد الله ؓ	87
17	جلال الدين السيوطي	8
18	خالد بن زيد أبو أيوب الأنصاري ؓ	175
19	رباح بن الربيع ؓ	169
20	سعد بن أبي وقاص ؓ	92
21	صدى بن عجلان ؓ	7
22	عائشة بنت أبي بكر "رضي الله عنها"	40
23	عبدالحق بن غالب	150
24	عبدالرحمن السعدي	58
25	عبدالرحمن بن صخر "أبو هريرة" ؓ	6
26	عبدالله بن عباس ؓ	11

ر.م	العلم	رقم الصفحة
27	عبدالله بن عمر بن الخطاب ؓ	5
28	عبدالله بن مسعود ؓ	87
29	عبدالمك الجويني	47
30	عبدة السلماني ؓ	6
31	عقبة بن عمر بن ثعلبة	5
32	عمر بن أبي سلمة المخزومي ؓ	38
33	عمر بن عبدالعزيز	170
34	محمد بن أحمد القرطبي	7
35	محمد بن جرير الطبري	100
36	محمد بن سهل السرخسي	37
37	محمد بن عبدالله دراز	12
38	محمد بن عبدالله بن العربي	150
39	محمد بن علي الشوكاني	48
40	محمد بن عمر الرازي	35
41	محمد بن عيسى الأشموني	33
42	محمد بن يعقوب الفيروز آبادي	46
43	محمد بن يوسف أبوحيان	73
44	محمود بن عمرو الزمخشري	41
45	يزيد بن أبي سفيان	169
46	يوسف السكاكي	34

المصادر والمراجع

- 1 القرآن الكريم برواية حفص
- 2 أحكام القرآن، عبد المنعم بن عبد الرحيم ابن الفرس، تحقيق: طه على بو سريح وآخرون الطبعة الأولى 1427 هـ - 2006 م دار ابن حزم للنشر والطباعة والتوزيع - بيروت.
- 3 أحكام القرآن، محمد بن عبد الله المغافري ، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد عبد القادر عطا الطبعة الثالثة 1424 هـ - 2003 م دار الكتب العلمية - بيروت.
- 4 إرشاد السالك إلى أشرف المسالك في فقه الإمام مالك، عبد الرحمن بن محمد البغدادي، الطبعة الثالثة، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده - مصر.
- 5 إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي الشوكاني تحقيق أحمد عزو عناية قدم له خليل الميس - ولي الدين صالح، الطبعة الأولى 1419 هـ - 1999 م الناشر: دار الكتاب العربي.
- 6 أساليب بلاغية، الفصاحة - البلاغة - المعاني، لأحمد مطلوب أحمد الرفاعي الطبعة الأولى 1980 م الناشر: وكالة المطبوعات - الكويت.
- 7 أسد الغابة في معرفة الصحابة، عز الدين بن الأثير، تحقيق: علي محمد معوض وعادل عبد الموجود، الطبعة الثانية 2003 م 1424 هـ، دار الكتب العلمية بيروت.
- 8 أصول السر خسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل السر خسي، دار المعرفة - بيروت.
- 9 إغاثة اللهفان في مصائد الشيطان، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، تحقيق محمد عزيز شمس، الطبعة الأولى 1432 هـ دار علم الفوائد - مكة المكرمة.
- 10 الإتقان في علوم القرآن، عبد الرحمن السيوطي ،تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة الأولى 1394 هـ - 1974 م الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- 11 الإحكام في أصول الأحكام، علي بن أبي علي بن محمد الأمدي، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي (د - ط) الناشر: المكتبة الإسلامية - بيروت.

- 12 الإحكام في أصول الأحكام، على بن أحمد بن حزم الظاهري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، قدم له: إحسان عباس، (د - ط) الناشر دار الأفق الجديدة - بيروت.
- 13 الاستيعاب في معرفة الأصحاب، يوسف بن عبد الله النمري القرطبي، تحقيق على محمد البجاوي الطبعة الأولى 1412 هـ - 1992 م دار الجيل بيروت.
- 14 الإصابة في تمييز الصحابة، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: عادل أحمد - علي معوض، الطبعة الأولى 1415 هـ دار الكتب العلمية - بيروت.
- 15 الاعتصام، إبراهيم بن موسى الشاطبي، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، الطبعة الأولى 1412 هـ - 1992 م دار ابن عفان - السعودية.
- 16 الأمر عند الأصوليين، رافع بن طه الرفاعي، الطبعة الأولى 2006 - 2007 م دار المحبة - دمشق - دار آية - بيروت.
- 17 الأمر والنهي ودلالاتهما البلاغية في سورة البقرة، بابكر عابدين بابكر خلف الله، عام النشر 1438 هـ - 2017 م وأصل هذا الكتاب رسالة ماجستير.
- 18 الانتصار لأهل الأثر، المطبوع باسم نقض المنطق، أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، تحقيق: عبد الرحمن بن حسن، الطبعة الأولى 1435 هـ، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع.
- 19 البحر المحيط في أصول الفقه، بدر الدين محمد الزركشي، الطبعة الأولى 1414 هـ 1994 م الناشر: دار الكتبي.
- 20 البحر المحيط في التفسير، محمد بن يوسف أبوحيان الأندلسي، تحقيق: صدقي محمد جميل الطبعة الأولى 1420 هـ دار الفكر - بيروت.
- 21 البدر الطالع لمحاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي الشوكاني، دار المعرفة - بيروت.
- 22 البرهان في علوم القرآن، بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي، تحقيق: محمد أبو الفصل إبراهيم، الطبعة الأولى 1376 هـ - 1957 م دار إحياء الكتب العربية.
- 23 البلاغة الاصطلاحية، عبده عبد العزيز قلقيلة، الطبعة الثالثة 1412 هـ - 1992 م ملتزم الطبع والنشر دار الفكر العربي - القاهرة.

- 24 البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة، محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، الطبعة الأولى 1421 هـ - 2000 م دار سعد الدين للطباعة والنشر والتوزيع.
- 25 التحرير والتنوير " تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد " محمد الطاهر بن عاشور، سنة النشر 1984 هـ ، الدار التونسية للنشر.
- 26 التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، وهبة بن مصطفى الزحيلي الطبعة الثانية 1418 هـ الناشر: دار الفكر المعاصر - بيروت.
- 27 التفسير الميسر، نخبة من أساتذة التفسير، الطبعة الثانية 1430 هـ - 2009 م مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف - السعودية.
- 28 التفسير الوسيط للزحيلي، وهبة بن مصطفى الزحيلي، الطبعة الأولى 1422 هـ دار الفكر - دمشق.
- 29 التفسير الوسيط للقرآن الكريم، محمد سيد طنطاوي، الطبعة الأولى 1997 هـ الناشر: دار نهضة للطباعة والنشر والتوزيع - القاهرة.
- 30 الجامع الكبير " سنن الترمذي " محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق وتخريج يشار عواد معروف، الطبعة الأولى 1996 م دار الغرب الإسلامي - بيروت.
- 31 الجامع لأحكام القرآن البين لما تضمنه من السنة وآي القرآن، محمد بن أحمد القرطبي، تحقيق: عبد الله التركي، الطبعة لأولى 1467 هـ - 2006 م مؤسسة الرسالة بيروت - لبنان.
- 32 الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب، على بن إبراهيم ابن فرحون، تحقيق محمد الأحمد أبو النور، دار التراث للطبع والنشر - القاهرة.
- 33 السنن الكبرى، أحمد بن الحسين أبوبكر البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا الطبعة الثالثة 1424 هـ، - 2003 م دار الكتب العلمية - بيروت.
- 34 الشيخ عبد الرحمن بن سعدي وجهوده في توضيح الإيمان، لعبد الرزاق بن عبد المحسن البدر، العدد الرابع 1418 هـ 1998 م الناشر مكتبة الرشيد الرياض.
- 35 الفقه الإسلامي وأدلته " الشامل للأدلة الشرعية وللآراء المذهبية وأهم النظريات الفقهية وتحقيق الأحاديث النبوية وتخريجها، وهبة بن مصطفى الزحيلي، الطبعة الرابعة (د ، ت) الناشر: دار الفكر - دمشق.

- 36 الفقه الميسر في ضوء الكتاب والسنة، مجموعة من المؤلفين، سنة الطبع 1424 هـ - الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.
- 37 الفقه الميسر في ضوء الكتاب والسنة، مجموعة من المؤلفين، سنة الطبع 1424 هـ - الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.
- 38 الفقه الميسر، عبد الله بن محمد الطيار وآخرون، الطبعة الأولى 1432 هـ - 2011 م الناشر: مدار الوطن للنشر - الرياض.
- 39 الفقه على المذاهب الأربعة، عبد الرحمن بن محمد الجزيري، الطبعة الثانية 1424 هـ - 2003 م الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
- 40 القاموس المحيط، مجد الدين محمد الفيروز آبادي، تحقيق: مكتب التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، الطبعة الثامنة 1426 هـ - 2005 م مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت.
- 41 القول السديد شرح كتاب التوحيد، عبد الرحمن السعدي، تحقيق: صبري سلامة الطبعة الأولى 1425 هـ - 2004 م دار الثبات للنشر والتوزيع - الرياض.
- 42 الكشف عن حقائق غوامض التنزيل، محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري: الطبعة الثالثة 1407 هـ الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت.
- 43 المجتبى من السنن " السنن الصغرى للنسائي " أحمد بن شعيب الخرساني النسائي تحقيق: عبد الفتاح بو غدة، الطبعة الثانية 1406 هـ - 1986 م الناشر مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب.
- 44 المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز " تفسير ابن عطية " عبد الحق بن غالب بن عطية، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، الطبعة الأولى 1422 هـ - دار الكتب العلمية - بيروت.
- 45 المحصول في أصول الفقه، محمد بن عمر بن الحسن الرازي، تحقيق: طه جابر العلواني الطبعة الثانية 1418 هـ - 1997 م الناشر مؤسسة الرسالة.
- 46 المدونة، مالك بن أنس الأصبحي، الطبعة الأولى 1415 هـ - 1994 م الناشر دار الكتب العلمية - بيروت.

- 47 المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم النيسابوري تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الطبعة الأولى 1411 هـ - 1990 م دار الكتب العلمية - بيروت.
- 48 المستصفى في أصول الفقه، محمد بن محمد الغزالي، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، الطبعة الأولى 1413 هـ - 1992 م دار الكتب العلمية - بيروت.
- 49 المطلع على دقائق زاد المستقنع " المعاملات المالية " عبد الكريم اللاحم الطبعة الأولى 1429 هـ - 2008 م دار كنوز اشبيليا للنشر والتوزيع - الرياض.
- 50 المطلق والمقيد وأثرهما في اختلاف الفقهاء، حمد حمدي الصاعدي، عام النشر 1401 هـ الجامعة الإسلامية - المدينة المنورة.
- 51 المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى - أحمد الزيات - حامد عبد القادر - محمد النجار) دار الدعوة (د - ت).
- 52 المغني، موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، تاريخ النشر 1388 هـ - 1968 م الناشر: مكتبة القاهرة.
- 53 الموافقات في أصول الشريعة، إبراهيم بن موسى الشاطبي، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن، الطبعة الأولى 1417 هـ - 1997 م دار بن عفان.
- 54 الموطأ، مالك بن أنس الأصبحي، صححه، ورقمه، وخرج أحاديثه، وعلق عليه محمد فؤاد، الطبعة الأولى 1406 هـ - 1985 م دار إحياء التراث العربي.
- 55 الناسخ والمنسوخ، أحمد بن محمد بن إسماعيل المرادي النحاس، تحقيق: محمد عبد السلام محمد، الطبعة الأولى 1408 هـ - مكتبة الفلاح - الكويت.
- 56 النبأ العظيم نظرات جديدة في القرآن، محمد عبد الله دراز، اعتنى به وخرج أحاديثه: عبد الحميد الدخاخي، الطبعة الثانية 1421 هـ - 2000 م دار طيبة للنشر والتوزيع - الرياض.
- 57 الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، محمد مصطفى الزحيلي، الطبعة الثانية 1427 هـ - 2006 م الناشر: دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع - دمشق.
- 58 الوجيز في عقيدة السلف الصالح، عبد الله بن عبد الحميد الاثري، مراجعة وتقديم صالح عبد العزيز آل الشيخ، الطبعة الأولى 1422 هـ - الناشر وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد - السعودية.

- 59 أسباب نزول القرآن، أبي الحسن على بن أحمد النيسابوري، تحقيق عصام بن عبد المحسن، الطبعة الثانية 1412 هـ - 1992 م الناشر: دار الإصلاح - الدمام.
- 60 أهمية الإيمان بالملائكة وعلاماته النفسية والاجتماعية الخلقية، محمود فتوح محمد سعدات، سنة النشر 1433 هـ (د ، ط).
- 61 أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، جابر أبي بكر الجزائري، الطبعة الخامسة 1424 هـ - 2003 م الناشر مكتبة العلوم والحكمة - المملكة العربية السعودية.
- 62 أيسر التفاسير، أسعد محمود حومد، راجعه: محمد متولى الشعراوي، قدم له إبراهيم السلطيني الطبعة الرابعة 1419 هـ - 2009 م زنوبيا - دمشق.
- 63 بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، أبوبكر بن مسعود بن أحمد الكاساني، الطبعة الثانية 1406 هـ - 1986 م الناشر: دار الكتب العلمية.
- 64 تفسير ابن عباس ومروياته في التفسير من كتب السنة، تحقيق وتأليف: عبد العزيز بن عبد الله الحميدي، الناشر جامعة أم القرى - المملكة العربية السعودية.
- 65 تفسير القرآن الحكيم " تفسير المنار " محمد رشيد رضا القلموني، سنة النشر 1990 هـ، الناشر الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- 66 تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء محمد بن اسماعيل بن كثير، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، الطبعة الثانية 1420 هـ - 1999 م دار طيبة للنشر والتوزيع.
- 67 تفسير المراغي، أحمد بن مصطفى المراغي، الطبعة الأولى 1365 هـ - 1946 م الناشر شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده - مصر.
- 68 تفسير سورة الفاتحة والبقرة، محمد بن صالح العثيمين، الطبعة الأولى 1423 هـ - الناشر: دار ابن الجوزي - المملكة العربية السعودية.
- 69 تهذيب اللغة، محمد بن أحمد الهروي، تحقيق محمد عوض مرعب، الطبعة الأولى 2001 م دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- 70 توضيح الأحكام من بلوغ المرام، عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح البسام الطبعة الخامسة 1423 هـ - 2008 م الناشر: مكتبة الأسدي - مكة المكرمة.
- 71 تيسير أصول الفقه للمبتدئين، محمد حسن عبد الغفار، مصدر الكتاب دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامي.

72 تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن السعدي، تحقيق: عبد الرحمن اللويحق، الطبعة الأولى 1420 هـ - 2000 م الناشر: مؤسسة الرسالة.

73 تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن، عبد الرحمن السعدي الطبعة الأولى 1422 هـ - 2001 م من إصدارات وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية.

74 جامع البيان وتأويل القرآن، محمد بن جرير الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر الطبعة الأولى 1420 هـ - 2000 م مؤسسة الرسالة.

75 جهود الأمة في مقاصد القرآن، أحمد الريسوني، المؤتمر العلمي الأول للباحثين في القرآن الكريم وعلومه، في موضوع جهود الأمة في خدمة القرآن الكريم وعلومه الموافق 14 - 15 - 16 - إبريل لسنة 2011 م بمدينة فاس - المغرب.

76 جهود العلماء في استنباط مقاصد القرآن الكريم، مسعود بو دوخه، المؤتمر العلمي الأول للباحثين في القرآن الكريم وعلومه، في موضوع جهود الأمة في خدمة القرآن الكريم وعلومه، الموافق 14 - 15 - 16 - إبريل لسنة 2011 م بمدينة فاس - المملكة المغربية، الطبعة الأولى 1434 هـ - 2013 م.

77 جهود العلماء في الكشف عن مقاصد القرآن الكريم وموضوعاته من القرن الأول الهجري إلى القرن التاسع الهجري عرض وتأصيل وتحليل، آدم بللو، مركز تفسير للدراسات القرآنية (د ، ت).

78 جواهر القرآن ، محمد بن محمد، أبو حامد الغزالي، تحقيق: محمد رشيد رضا الطبعة الثانية 1406 هـ - 1986 م دار إحياء العلوم - بيروت.

79 حاشية التوضيح والتصحيح لمشكلات التنقيح، محمد الطاهر بن عاشور الطبعة الأولى 1241 هـ مطبعة النهضة - تونس.

80 حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن، محمد الأمين الهروي إشراف ومراجعة: هاشم محمد علي، الطبعة الأولى 1421 هـ - 2001 م الناشر: دار طوق النجاة - بيروت.

81 روائع البيان تفسير آيات الأحكام، محمد بن علي الصابوني، الطبعة الثالثة 1400 هـ - 1980 م الناشر: مكتبة الغزالي - دمشق.

82 روضة الطالبين وعمدة المفتين، أبي زكريا يحيى بن شرف النووي، تحقيق زهير الشاويش، الطبعة الثالثة 1412 هـ - 1991 م الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت.

83 زاد المسير في علم التفسير، جمال الدين عبد الرحمن بن علي الجوزي تحقيق عبد الرزاق المهدي الطبعة الأولى 1422 هـ، دار الكتاب العربي - بيروت.

84 سلم الوصول إلى طبقات الفحول، مصطفى بن عبد الله القسطنطيني تحقيق محمد عبد القادر الأرناؤوط، سنة النشر 2010 م الناشر مكتبة أرسىكا - تركيا.

85 سنن ابن ماجه، أبي عبد الله محمد القزويني ابن ماجه، تحقيق: محمد فواد صدرت الطبعة عن عيسى الحلبي سنة 1950 م، دار إحياء الكتب العربية.

86 سنن أبي داود، أبي داود سليمان السجستاني، تحقيق: شعيب الأرناؤوط - محمد كامل قره بللي، الطبعة الأولى 1430 هـ - 2009 م - دار الرسالة العلمية - دمشق.

87 سنن الدارقطني، علي بن أحمد البغدادي الدارقطني، حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الأرناؤوط وآخرون، الطبعة الأولى 1424 هـ - 2004 م مؤسسة الرسالة - بيروت.

88 شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، محمد مخلوف، علق عليها: عبد المجيد خيالي، الطبعة الأولى 1424 هـ - 2003 م دار الكتب العلمية - لبنان.

89 شرح الأشموني على ألفية بن مالك، علي بن محمد الأشموني، الطبعة الأولى 1419 هـ - 1998 م دار الكتب العلمية - بيروت.

90 شرح الورقات في أصول الفقه، جلال الدين بن محمد المحلى، تحقيق: حسام الدين عفانة، الطبعة الأولى 1420 هـ - 1999 م الناشر جامعة القدس - فلسطين.

91 صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر، الطبعة الأولى 1422 هـ دار طوق النجاة.

92 صحيح مسلم، أبو الحسن مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

93 طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب السبكي، تحقيق: محمود محمد عبد الفتاح الحلو الطبعة الثانية 1413 هـ، هجر للنشر والطباعة والتوزيع.

94 طبقات الشافعية، أبوبكر بن محمد الشبهي، تحقيق: عبد العليم خان، الطبعة الأولى 1407 هـ، دار الكتب - بيروت.

95 طبقات المفسرين، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، تحقيق علي محمد عامر، الطبعة الأولى 1346 هـ مكتبة وهبة - القاهرة.

96 طبقات المفسرين، أحمد بن محمد الأدنهوي، سليمان بن صالح الخزي، الطبعة الأولى 1417 هـ - 1997 م مكتبة العلوم والحكم - السعودية.

97 طبقات علماء الحديث، محمد بن أحمد بن عبد الهادي الدمشقي، تحقيق: أكرم البوشي - إبراهيم الزبيق، الطبعة الثانية 1417 هـ - 1996 م مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت.

98 عقيدة المسلم في ضوء الكتاب والسنة - المفهوم، والفضائل، والمعنى والمقتضى والأركان والشروط، والنواقض، والنواقص - سعد بن وهف القحطاني توزيع: مؤسسة الجرسى للتوزيع والإعلان، مطبعة سفير الرياض - الرياض.

99 علم مقاصد السور وأثره في تدبر القرآن الكريم، عبد المحسن المطيري الطبعة الأولى 1440 هـ - 2019 م الجديد النافع للنشر والتوزيع - الكويت.

100 فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، صححه وخرج أحاديثه: محب الدين الخطيب، الطبعة 1379 هـ دار المعرفة - بيروت.

101 فتح البيان في مقاصد القرآن، محمد صديق خان القنوجي، عنى بطبعه وقدم له وراجعته: عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، عام النشر 1412 هـ 1992 م الناشر المكتبة العصرية للطباعة والنشر - بيروت.

102 فتح القدير، محمد بن علي الشوكاني، الطبعة الأولى 1414 هـ الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق.

103 قواعد الأحكام في مصالح الأنام، عز الدين بن عبد السلام السلمي الدمشقي راجعه وعلق عليه: طه عبدالرؤوف سعيد، طبعة جديدة 1414 هـ - 1991 م مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة.

104 لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي ابن منظور، الطبعة الثالثة 1414 هـ دار صادر - بيروت.

- 105 مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، على بن أبي بكر الهيثمي، تحقيق: حسام الدين المقدسي، عام النشر 1414 هـ - 1994 م الناشر: مكتبة القدسي.
- 106 مجموع الفتاوى، أحمد عبد الحليم بن تيمية، تحقيق: عبد الرحمن قاسم، عام النشر 1416 هـ - 1995 م مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف - السعودية.
- 107 مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر عبد القادر الرازي، تحقيق: يوسف الشيخ محمد الطبعة الخامسة 1420 هـ - 1999 م المكتبة العصرية - بيروت.
- 108 مصاعد النظر للإشراف على مقاصد السور، ويسمى " المقصد الأسمى في مطابقة اسم كل سورة للمسمى " برهان الدين أبو الحسن البقاعي، الطبعة الأولى 1408 هـ - 1987 م مكتبة المعارف الرياض.
- 109 معرفة الصحابة، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الاصبهاني، تحقيق: عادل يوسف العزازي، الطبعة الأولى 1914 هـ 1998 م الناشر: دار الوطن للنشر - الرياض.
- 110 معجم الأدباء " إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب " لياقوت الحموي، تحقيق إحسان عباس الطبعة الأولى 1414 هـ - 1993 م دار الغرب الإسلامي.
- 111 معجم المفسرين " من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر " عادل نويهض قدم له حسن خالد، الطبعة الثانية 1409 هـ - 1988 م مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والنشر والتوزيع - بيروت.
- 112 معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس زكرياء القزويني، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، عام النشر 1399 هـ - 1979 م دار الفكر.
- 113 معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلعجي - حامد صادق قنبي، الطبعة الثانية 1408 هـ 1988 م الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع.
- 114 مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير " تفسير الرازي " محمد بن عمر التيمي الرازي الطبعة الثالثة 1420 هـ دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- 115 مفتاح العلوم، يوسف بن أبي بكر السكاكي ، ضبطه وكتب هوامشه وعلق عليه نعيم زرزور، الطبعة الثانية 1407 هـ - 1987 م دار الكتب العلمية - بيروت.
- 116 مفردات الفاظ القرآن، الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان عدنان، الطبعة الرابعة 1430 هـ - 2009 م الناشر دار القلم - الدار الشامية.

- 117 مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، علال الفاسي، الطبعة الخامسة 1993 م دار الغرب الإسلامي.
- 118 مقاصد الشريعة الإسلامية، محمد الطاهر بن عاشور، تحقيق: محمد الحبيب ابن الخوجة، عام النشر 1425 هـ - 2004 م وزارة الأوقاف - قطر.
- 119 مقاصد العبادات، عز الدين عبد السلام، تحقيق: عبد الرحيم أحمد قمحية الطبعة الأولى 1995 م مطبعة اليمامة - حمص.
- 120 مقاصد القرآن الكريم عند الشيخ ابن عاشور، هيا ثامر مفتاح، مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد (29) 1432 هـ - 2011 م مجلة علمية محكمة، جامعة قطر.
- 121 مقاصد القرآن من تشريع الأحكام، عبد الكريم الطاهر حامدي، الطبعة الأولى 2008 م دار - ابن حزم - بيروت.
- 122 مقاصد المقاصد الغايات العلمية والعملية لمقاصد الشريعة، أحمد الريسوني الطبعة الأولى 2013 م الشبكة العربية للأبحاث والنشر بيروت - لبنان.
- 123 نبذ من مقاصد الكتاب العزيز، عبد العزيز بن عبد السلام، تحقيق: أيمن عبد الرزاق الشور، سنة النشر 1416 هـ - 1995 م مطبعة الشام دمشق.
- 124 نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، أحمد الريسوني، الطبعة الثانية 1412 هـ - 1992 م الدار العلمية للكتاب الإسلامي.
- 125 نيل المرام من تفسير آيات الأحكام، محمد صديق خان، تحقيق: محمد حسن إسماعيل - أحمد فريد المزيدي، سنة النشر 2003 م دار الكتب العلمية - بيروت.

فهرس الموضوعات

الرقم	الموضوع	الصفحة
1	الآية	أ
2	الإهداء	ب
3	الشكر والتقدير	ج
4	المقدمة	1
5	التمهيد	5
6	فضل سورة البقرة	5
7	الفصل الأول: مقاصد القرآن ومفهوما الأمر والنهي	14
8	مفهوم مقاصد القرآن الكريم وعلاقتها بمقاصد الشريعة	15
9	أنواع مقاصد القرآن الكريم	20
10	مسالك الكشف عن مقاصد القرآن	27
11	مفهوم أسلوب الأمر	33
12	صيغ أسلوب الأمر	37
13	دلالات أسلوب الأمر	43
14	مفهوم أسلوب النهي	46
15	صيغ أسلوب النهي	49
16	الفصل الثاني: مقاصد الأوامر في سورة البقرة	55
17	مقاصد الأوامر في العقائد	56
18	مقاصد الأمر بالإيمان بالله تعالى	57
19	مقاصد الأمر بالإيمان باليوم الآخر	60
20	مقاصد الأمر بالإيمان بالملائكة	64
21	مقاصد الأمر بالإيمان بالرسل والكتب السماوية	67
22	مقاصد الأوامر في العبادات	72
23	مقاصد الأمر بتغيير القبلية	73
24	مقاصد الأمر بإقامة الصلاة	76
25	مقاصد الأمر بإيتاء الزكاة	79
26	مقاصد الأمر بالصيام	81
27	مقاصد الأمر بالحج والعمرة	85
28	مقاصد الأوامر في المعاملات	90

الرقم	الموضوع	الصفحة
29	مقاصد الأمر بالوصية	90
30	مقاصد الأمر بإمساك المطلقة بالمعروف أو التسريح بإحسان	94
31	مقاصد الأمر بكتابة الدين	99
32	مقاصد الأوامر في الحدود والقصاص	103
33	مقاصد الأمر بالقتال في سبيل الله	104
34	مقاصد فرض القصاص	108
35	الفصل الثالث: مقاصد النواهي في سورة البقرة	114
36	مقاصد النواهي في العقائد	115
37	مقاصد النهي عن الشرك بالله	117
38	مقاصد نهى بني إسرائيل عن الكفر بالله وكتمان الحق	118
39	مقاصد النهي عن كتم العلم	122
40	مقاصد النهي عن تعلم السحر	125
41	مقاصد النهي عن الإكراه في الدين	129
42	مقاصد النواهي في العبادات	132
43	مقاصد النهي عن مباشرة النساء أثناء الاعتكاف	132
44	مقاصد النهي عن الرفث والفسوق والجدال في الحج	135
45	مقاصد النهي عن قرب النساء في الحيض	138
46	مقاصد النهي عن المن والأذى في الصدقات	141
47	مقاصد النهي عن انفاق الرديء	145
48	مقاصد النواهي في المعاملات	148
49	مقاصد النهي عن أكل أموال الناس بالباطل	150
50	مقاصد النهي عن نكاح المشركات	152
51	مقاصد النهي عن جعل اليمين مانعا للخير	156
52	مقاصد النهي عن الربا	160
53	مقاصد النهي عن كتمان الشهادة	164
54	مقاصد النواهي في الحدود والقصاص	164
55	مقاصد النهي عن الاعتداء في القتل	170
56	مقاصد النهي عن القتال في الحرم	172
57	مقاصد النهي عن ترك النفقة للجهاد	175

الرقم	الموضوع	الصفحة
58	الخاتمة	179
59	فهرس الآيات القرآنية	181
60	فهرس الأحاديث النبوية	190
61	فهرس الآثار	193
62	فهرس الأعلام	194
63	فهرس المصادر والمراجع	196
64	فهرس الموضوعات	207

Summary of the letter in English

The Qur'anic objectives are the sound entrance to the definition of the Islamic religion in a sound way, because the Qur'anic objectives are the revealers of the realities of Islam and they guide to its values, meanings and goals, and that is why paying attention to the objectives of the Holy Qur'an was necessary to understand the will of God Almighty, as he neither commands nor forbids Except for wisdom and purpose.

The Qur'anic purposes are things by which a person increases faith, light and insight, so that he will be successful in his religion and others, and seek God's purpose from it, whether it is through absolute worship, or by realizing the purpose of the command and prohibition, or otherwise.

And Surat Al-Baqarah is for the sake of the Surahs of the Noble Century because it contains great purposes and goals for which the purpose of guiding mankind to faith in God, belief in His Book, avoiding punishment and seeking reward.